

قبس من

# الفتح الرباني

على الإمام ابن تيمية الحراني

في دحض شبّهات

الرافضي الإثني عشرى الجانى

بِقَلْمِ

أبي عبد الرحمن عبد الرقيب بن علي الكوكباني اليماني

تقديم فضيلة الشيخ المحدث

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقديم فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري

الحمدُ لله، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلي آلِه وسلِّمه.

أما بعد:

فإن كتاب "منهاج السنة النبوية" في نقض كلام الشيعة القدريّة، الذي أصله رد فيه على ابن المطهر الرافضي، يعتبر أوسع وأجمل مصنف في بيان فضائح الرافضة، ومن توفيق الله لأنّي الفاضل: الشيخ عبد الرقيب بن علي الكوكباني حفظه الله: أنه قام باستخراج ما تضمنه هذا الكتاب المفيد في الموضوع الذي عنون له بـ"قبس من الفتح الرباني على الإمام ابن تيمية الحراني في دحض شبّهات الرافضي الإثني عشرى الجانى" فجاء ذلك في هذا الجزء الرائع بكلام علمي مهم، يحتاج لمعرفته من أراد الاطلاع على فجور ونفاق وفضائح الرافضة؛ ليهلك من هلك عن بيته ويحيى من حيّ عن بيته وإن الله لسميع عليم.

/كتبه

يحيى بن علي الحجوري

١٤٣٣ / ١١ / ١٤

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفر له، ونعود بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَعَاقِبِهِ وَلَا تَمُوْئِنُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ) [آل عمران: 102] ، ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقْبَيَا ) [النساء: 1] ، ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ) [الأحزاب: 70-71].

**أما بعد:**

إن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى الله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله.

إخواني المؤمنين! إن الله عز وجل قد أخذ الميثاق على أهل العلم في بيان الحق وعدم كتمانه، قال تعالى: ( وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْثَاهُمُ الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْثُرُوهُ ) [آل عمران: 187] ، ولما ولى أهل الكتاب ميثاق الله ظهورهم، استحقوا بذلك العقوبة من الله، والطرد والإبعاد، قال تعالى: ( لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُدَ وَعَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ \* كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِبْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ) [المائدة: 78-79].

ولقد امتازت هذه الأمة بالخيرية على سائر الأمم، وكان من أسرار تلك الخيرية إقامة هذا الأصل العظيم الذي هو بيان الحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ( كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ) [آل عمران: 110].

ولقد أخذ الصحابة الكرام من هذا الأمر بأوفر حظ ونصيب، فما إن ظهرت البدع، ومنها: بدعة الرفض في زمن الصحابة إلا وتصدوا لها حتى أباد علي بن أبي طالب الراافضة السنية الغالية بعد أن نكل بهم.

ثم جاء عصر التابعين فتصدوا لهذا الشر المستطير وحدروا منه، وسخروا من معتقليه حتى قال الشعبي رحمه الله: لو كانت الشيعة من الدواب لكانوا حمراً، ولو كانوا من الطيور لكانوا رخماً، ثم جاء عصر تابعي التابعين فحظي بالتحذير من شر الراافضة، فهذا الإمام مالك رحمه الله يقول: لا تكلم الراافضة ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون. اهـ

وهذا الأعمش رحمه الله يقول فيه: أدرك الناس وما يسمونهم إلا الكاذبين، ولا آمن أن يقولوا: إنا أصبنا الأعمش مع امرأه. اهـ

وقال الشافعي<sup>(1)</sup> رحمه الله: لم أر أحداً أشهد بالزور من الراافضة. اهـ

(1) بل كان لصلاحاء الجن نصيب في التحذير من شر الراافضة المستطير، قال ابن الأعرابي في معجمه: أخبرنا الدقيق يقول: سمعت على بن الحسن بن سليمان يقول: سمعت أبا معاوية يقول: سمعت الأعمش يقول: تزوج رجل من الجن ألينا، فقلنا: أي شيء شنتهون من الطعام؟ قال: الأرض، فأتيناهم بالأرز، فجعلت أرى اللقم ترتفع، ولا أرى أحداً، قال: قلت فيكم هذه الأهواء التي فينا؟ قال: نعم، قلت: الراافضة! قال: شر قوم [الأثر إسناده حسن].

و على هذا درج الناصحون من هذه الأمة، حتى جاء عصر شيخ الإسلام المشرق بالخير، فأخذ شيخ الإسلام وتلاميذه من هذا الأمر بحظ وافر، وتصدى شيخ الإسلام للرافضة وألف فيهم: **أسفاراً عظاماً**، ومن جملتها: منهاج السنة النبوية الذي اختصرنا منه هذه الرسالة، وكان له الكلمات المشرقة في بيان ضلالات وإزهاق ظلمات الرافضة، فإليك بعض العبارات التي قالها هذا الإمام الهمام في الرافضة عن علم ودرایة:

- (1) الرافضة غالب حجتهم أشعار تلقي بجهلهم وظلمهم، وحكايات مكذوبة تلقي بجهلهم وكذبهم، وما يثبتُ أصول الدين بمثل هذه الأشعار، إلا من ليس معوداً من أولي الأ بصار<sup>(1)</sup>.
- (2) فإن الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح، ولا يقيمون حقاً، ولا يهدمون باطلًا، لا بحجة وبيان، ولا بيد وسان<sup>(2)</sup>.
- (3) الرافضة وغيرهم من أهل البدع في أقوالهم الباطل والتناقض<sup>(3)</sup>.
- (4) الرافضة في غاية التناقض والكذب<sup>(4)</sup>.
- (5) فإن الرافضة تعمد إلى أقوام متقاربين في الفضيلة، ت يريد أن يجعل أحدهم معصوماً من الذنوب والخطايا، والأخر ماثوماً فاسقاً أو كافراً، فيظهر جهله وتناقضهم، كاليهودي والنصراني إذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى، مع قدحه في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فإنه يظهر عجزه وجهله وتناقضه<sup>(5)</sup>.
- (6) فهم دائماً يعتمدون إلى الأمور المعلومة المتوترة ينكرونها، وإلى الأمور المعروفة التي لا حقيقة لها يثبتونها ، فلهم أوف نصيب من قوله تعالى: ( وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَبَ بِالْحَقِّ لِمَا جَاءَهُ أَلِيَّسْ فِي جَهَنَّمَ مَثُواً لِّكَافِرِينَ ) [العنكبوت: 68] ، فهم يفتررون الكذب ويكتذبون بالحق، وهذا حال المرتدین<sup>(6)</sup>.
- (7) وليس في الطوائف أكثر تكذيباً بالصدق وتصديقاً بالكذب من الرافضة، فإن رعوس مذهبهم وأئمتهم الذين ابتدعواه وأسسواه كانوا منافقين زنادقة، كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم<sup>(7)</sup>.
- (8) الرافضة، وإن قالوا حقاً، فلا يقدرون أن يدلوا عليه بدليل صحيح، لأنهم سدوا على أنفسهم كثيراً من طرق العلم، فصاروا عاجزين عن بيان الحق<sup>(8)</sup>.
- (9) والله يعلم أنني مع كثرة بحثي وتطلعى إلى معرفة أقوال الناس ومذاهبهم ما علمت رجلاً له في الأمة لسان صدق يفهم بمذهب الإمامية، فضلاً عن أن يقال: إنه يعتقد في الباطن<sup>(9)</sup>.
- (10) وقد اتهم طائفة من أتباع الأئمة بالميل إلى نوع من الاعتزال، ولم يعلم عن أحد منهم أنه اتهم بالرفض، لبعد الرفض عن طريقة أهل العلم<sup>(10)</sup>.
- (11) وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين، فالنصارى يجعلون المسيح إليها، ويجعلون إبراهيم وموسى ومحمدًا أقل من الحواريين الذين كانوا مع عيسى.

<sup>(1)</sup> انظر منهاج السنة النبوية (297/2) طدار الآثار الطبعة الأولى أربعة مجلدات (1423هـ - 2002م)

<sup>(2)</sup> المرجع السابق (299/2)

<sup>(3)</sup> (414/2)

<sup>(4)</sup> (421/2)

<sup>(5)</sup> (428/2)

<sup>(6)</sup> (511/2)

<sup>(7)</sup> (479/2)

<sup>(8)</sup> (587/2)

<sup>(9)</sup> (329/2)

<sup>(10)</sup> (331-330/2)

وهو لا يجعلون علياً هو الإمام المعمصوم، أو هو النبي أو إله، والخلفاء الأربع أقل من مثل الأشتراك النحوي وأمثاله الذين قاتلوا معه<sup>(1)</sup>

(12) ولا ريب أن الرافضة فيهن شبه قوي من اليهود؛ فإنهم قوم بهت يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون<sup>(2)</sup>

(13) ولكن الرافضة جهل يحرمون ما أحل الله بمثل هذه الحكایة المكذوبة<sup>(3)</sup>

(14) ولا ريب أن هذا الرافضي يعني: مؤلف الكتاب الذي رد عليه شيخ الإسلام - ونحوه من شيوخ الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعه، يجعلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة، ويجبئون إلى ما وقع فيقلبونه، ويزيدون فيه وينقصون<sup>(4)</sup>

(15) وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يبغضون الخارج ويررون فيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة، وقد روى البخاري بعضها، وروى مسلم عشرة منها، وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومع هذا فلم يحملهم بغضهم للخارج على الكذب عليهم، بل جربوهم فوجدوهم صادقين ، وأنتم يشهد عليكم أهل الحديث، والفقهاء، والمسلمون، والتجار، وال العامة، والجند، وكل من عاشركم وجربكم قدّيماً وحدّيماً أن طائفتكم أكذب الطوائف، وإذا وجد فيها صادق فالصادق في غيرها أكثر، وإذا وجد في غيرها كاذب فالكافر فيها أكثر<sup>(5)</sup>

(16) الرافضة كالنصارى الذين يتلقون بالألفاظ المجملة ويَدْعُون النصوص الصريحة<sup>(6)</sup>

(17) فإن القوم من أعظم الفرق تكذيباً بالحق وتصديقاً بالكذب؛ وليس في الأمة من يماثلهم في ذلك<sup>(7)</sup>

(18) ولكن كلام الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية يتعصّبون للنسب والآباء للدين، ويعيّبون الإنسان بما لا ينقض إيمانه وتقواه، وكل هذا من فعل الجahلية، ولهذا كانت الجahلية ظاهرة عليهم فهم يشبهون الكفار من وجوه خالفوها بها أهل الإيمان والإسلام<sup>(8)</sup>

(19) ولا ريب أن المفترين للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جداً ، وغالب القوم ذوى هوى أو جهل فمن حدّتهم بما يوافق هواهم صدقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدّتهم بما يخالف هواهم كذبوا، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: ( فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَّابَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّابَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلِيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَوْرِي لِلْكَافِرِينَ ) [الزمر:32] كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: ( وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّفَّعُونَ ) [الزمر:33]<sup>(9)</sup>.

(1) (70/4)

(2) (534/4)

(3) (535/4)

(4) (494/4)

(5) (250/4)

(6) (81/4)

(7) (535/4)

(8) (640/4)

(9) (506/4)

(20) شيوخ الرافضة يكذبون ويررون الكذب بلا إسناد، وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء<sup>(1)</sup>. اهـ

(21) الرافضة من أجهل الناس بالمنقول والمعقول<sup>(2)</sup>.

(22) الرافضة من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول<sup>(3)</sup>.

(23) الرافضة من أعظم الناس فدحاً وطعنًا في أهل البيت<sup>(4)</sup>.

\* وقد انصبعت هذه الخبرة بأحوال الرافضة والدرأة ببياناتهم من شيخ الإسلام في طلابه، فكانوا على جانب عظيم من معرفة مكر الرافضة ودسائسهم، وهذا العلامة ابن القيم مثلاً حيث يقول في "مدارج السالكين" (93/1): فصل: في بيان تضمنها للرد على الرافضة وذلك من قوله: (اَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ) [الفاتحة: 6]. إلى آخرها.

ووجه تضمنه إبطال قولهم: أنه سبحانه قسم الناس إلى ثلاثة أقسام:

منعم عليهم: وهم أهل الصراط المستقيم، الذين عرفوا الحق واتبعوه.

ومغضوب عليهم: وهم الذين عرفوا الحق ورفضوه.

و ضالون: وهم الذين جهلوه فأخطئوه. وكل من كان أعرف للحق، وأتبع له كان أولى بالصراط المستقيم.

ولا ريب أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم هم أولى بهذه الصفة من الروافض، فإنه من المحال أن يكون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم جهلو الحق وعرفه الروافض، أو رفضوه وتمسك به الروافض.

ثم إن رأينا آثار الفريقين تدل على أهل الحق منها، فرأينا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحوا بلاد الكفر، وقلبوها بلاد إسلام، وفتحوا القلوب بالقرآن والعلم والهدي، فآثارهم تدل على أنهم هم أهل الصراط المستقيم، ورأينا الرافضة بالعكس في كل زمان ومكان، فإنه قط ما قام للمسلمين عدو من غيرهم إلا كانوا أعوانهم على الإسلام، وكم جروا على الإسلام وأهله من بلية؟ وهل عانت سيف المشركين عباد الأصنام من عسكر هولاكو وذويه من التتار ، وهل عطلت المساجد، وحرقت المصايف، وقتل سروات المسلمين وعلمائهم وعبادهم وخليفتهم، إلا بسببيهم ومن جرائهم؟ ومظاهرتهم للمشركين والنصارى معلومة عند الخاصة وال العامة، وآثارهم في الدين معلومة.

فأي الفريقين أحق بالصراط المستقيم؟ وأيهم أحق بالغضب والضلال إن كنتم تعلمون؟

ولهذا فسر السلف الصراط المستقيم وأهله: بأبي بكر وعمر، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم، وهو كما فسروه، فإنه صراطهم الذي كانوا عليه، وهو عين صراط نبيهم، وهم الذين أنعم الله عليهم، وغضب على أعدائهم، وحكم لأعدائهم بالضلال، وقال أبو العالية رفيع الرياحي والحسن البصري، وهما من أجل التابعين : (الصراط المستقيم): رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه، وقال أبو العالية أيضًا في قوله : صرَاطُ الَّذِينَ أَعْمَلْتَ عَلَيْهِمْ ) [الفاتحة:7]: هم آل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، وهذا حق، فإن الله وأبا بكر وعمر على طريق واحدة، ولا خلاف بينهم، وموالاة بعضهم بعضاً، وثناؤهم عليهما، ومحاربة من حاربا، ومسالمة من سالموا معلومة عند الأمة خاصها وعامها]. انتهى المراد من كلامه رحمة الله.

(221/4)<sup>(1)</sup>

(331/2)<sup>(2)</sup>

(646/4)<sup>(3)</sup>

(247/4)<sup>(4)</sup>

## عملٍ في الرسالة

- 1- عمدت إلى كلام شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية فيما يتعلق بمسائل الإمامة والمتعة والصحابة وأمهات المؤمنين فقربته للقارئ بأسلوب مختصر.
- 2- أثناء اختصار الردود أنظر إلى أقوى الردود في الجواب على شبهة ما، فأكتتها وأحذف ما سوى ذلك طلباً لاختصار، إذ أن من صفات شيخ الإسلام و تلاميذه تكثير وجوه الاستدلال، وإن وجهاً واحداً من الردود القوية لشيخ الإسلام كفيل بالإطاحة بالشبهة من أساسها فحرصاً مني على أن تكون هذه الرسالة سلماً يرتفق إلى أصل الرسالة حاولت التيسير على القارئ.
- 3- في بعض المواطن أنقل أوجه الردود كلها إذا كانت الشبهة ذات شعب، وكان الرد على كل شعبة من شعب الشبهة إلا أنني أضغط الكلام في فقرة واحدة طلباً لاختصار.
- 4- بعض المباحث التي توسيع شيخ الإسلام جداً في تقييد شبهها قد آخذ منها ما لا يسع إغفاله مما تزهق به الشبهة وأحيل ذا النهاية إلى أصل الفائدة من "منهاج السنة" ليسقى غير ملزم.
- 5- كتبت في الحاشية الإحالات لكل فقرة إلى أصلها في "منهاج السنة النبوية"<sup>(1)</sup> مع بعض الإيضاحات والتعليقات التي أراها لازمة.  
\* طلبت بهذه الرسالة وجه الله والإسهام في جهاد الفكر الرافضي إذ أن مواجهة الراافضة لل المسلمين بالفكر الإثني عشرى الخبيث لا تقل أهمية عندهم عن المواجهة المسلحة، وإن أهل الحق والسنّة قد صدوا عدوانهم على الحالين، والحمد لله.  
وأخيراً أقول للقارئ ما قاله الحكيم:  
**وإن تجد عيباً فسد الخلا فجل من لا عيب فيه وعلا**  
وليعلم القارئ الكريم: أن كفاح فكر هؤلاء الروافض، واجب مشترك بين المؤمنين وهذه الرسالة من ذلك القبيل، لذا فإني أطلب من القارئ عند وجود خطأ العون والتسيد لا التنديد.

<sup>(1)</sup> طبعة (دار الآثار) الطبعة الأولى، أربعة مجلدات (1423هـ، 2002م).

سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمِ

## سبب تأليف منهاج السنة النبوية

**قال الشيخ<sup>(1)</sup>:** أحضر إلى طائفة من أهل السنة والجماعة كتاباً صنفه بعض شيوخ الرافضة في عصرنا منفقاً لهذه البضاعة يدعون به إلى مذهب الرافضة الإمامية، وأعانه على ذلك بعض الباطنية الملحدين، وقد سبق للملك المعروف الذي سماه (خدا به) وطلبوها مني بيان ما في هذا الكتاب من الضلال وعنوان الكتاب (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة) وهو خليق باسم منهاج الندامة.

**نبذة من حماقات الرافضة<sup>(2)</sup>:**

(أ) ترك الشرب من أنهار يزيد والنبي صلى الله عليه وسلم وأتباعه شربوا من أنهار وآبار المشركين.

(ب) كراهة لفظ العشرة بغضًا للعشرة المبشرین بالجنة، والعجيب في ذلك: محبتهم وموالاتهم للفظ (التسعة) وهم يحبون علياً ويبغضون التسعة!!!!

\* ويقال: قد ذكر لفظ (العشرة) في عدة مواضع من كتاب الله فمنها قوله تعالى: ( ولَيَالٍ عَشْرَ ) [الفجر:2]، ( تِلْكَ عَشْرَةً كَامِلَةً ) [البقرة:196]، ( وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً ) [الأعراف:142]، وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان»، وفي البخاري عن ابن عباس مرفوعاً: «ما من أيام العمل الصالحة فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني: العشر الأول من ذي الحجة»، وكيف لو قيل لهم إنكم تواليون لفظة (التسعة) والله يقول: ( وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةَ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَصْلِحُونَ ) [النمل:48].

\* وكذا بغض لفظ الثلاثة كراهة للخلفاء الراشدين الثلاثة، والله لو كان الخلفاء كفاراً لما وجب هجر الاسم لذلك فقد روى البخاري مرفوعاً: «اللهم انج الوليد ..»، فلم يكره النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الوليد؛ لأنه كان اسمًا لكافر، إذ لا قبح في ذات الاسم.

(ج) الهالات العظيمة عند سرداد المهدى<sup>(3)</sup> من المشاهد والبغال والخيول ومناداة المهدى صباح مساء وشهر السلاح من غير وجود خصم!!! وقد عاب الله من يدعو جماداً، قال تعالى: ( إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوْ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا اسْتَجَابُواْ لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكِكُمْ وَلَا يَنْبَغِي مِثْلُ خَيْرٍ ) [فاطر:14]، فكيف بمن يدعوا معذوماً

\* ويعلقون الحلال والحرام بالمعصوم (الذي هو خليق باسم المعدوم)، ثم يعملون بكل ما يقول المثبتون: إن هذا المعصوم يحله أو يحرمه وإن خالف الوحيين والإجماع.

د) تمثيلهم لمن يبغضونهم كتمثيل أم المؤمنين عائشة بنعجة حمراء<sup>(1)</sup>، ويأخذون حلساً مملوءاً سمناً ثم يشقونه ويشربون سمنه، ويقولون: هو ضرب عمر بن الخطاب وشرب دمه

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (8-7/1).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (29-21/1).

<sup>(3)</sup> وصدق القائل:

ما ان للسرداب ان يلد الذي  
فعل عقولكم العقام فلتكم

ويشبهون الشيختين أبا بكر وعمر بحماري الرحا، ويعدّون هذين الحمارين تعذيباً شديداً، وتارة يكتبون أسماءهم على أسفل أرجلهم حتى إن بعض الولاة جعل يضرب رجلي من فعل ذلك، ويقول: إنما ضربت أبا بكر، وعمر، ولا أزال أضربهما حتى أعدّهما ، ويسمون الكلاب باسم الشيختين بل بعضهم يغضب إذا سمي كلبه باسم الشيختين أبي بكر وعمر<sup>(٢)</sup>، ويعظمون قبر أبي لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة، وقاتل عمر بن الخطاب هـ المشاهد المزعومة لآل البيت ومن ثم التكسب بها، وقد تكون قبوراً لكافرين، وقد تكون قبوراً لمدعومين.

و تعذيب أنفسهم بالسيوف وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم برئ من الحالقة، والصالقة، والشاقة، وقال عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من ضرب الخدوش وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية».

### أوجه الشبه بين الرافضة واليهود<sup>(٣)</sup>:

أصل الرفض من اليهود فمؤسسه (عبد الله بن سبا اليهودي)<sup>(٤)</sup>.

١) اليهود قالوا: لا يصلح الملك إلا في آل داود.

والرافضة قالت: لا تصلح الإمامة إلا في ولد علي.

٢) اليهود قالوا: لا جهاد حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف من السماء.

والرافضة قالت: لا جهاد حتى يخرج المهدى<sup>(٥)</sup>.

٣) اليهود: يؤخرون الصلاة إلى اشتباك النجوم في السماء، وكذلك الرافضة.

٤) تحريف التوراة عند اليهود، وتحريف القرآن عند الرافضة.

٥) مناذنة المسح على الخفين عند اليهود والرافضة.

٦) قول اليهود: ( ليس علينا في الأميين سبيل )، وقول الرافضة: ( ليس علينا في النواصب والعامنة سبيل).

٧) وكذلك اليهود تتبعض جبريل، ويقولون هو عدونا من الملائكة، وكذلك الرافضة يقولون: غلط جبريل بالوحى على محمد صلى الله عليه وسلم.

\* بل قد فضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سئلت اليهود من خير أهل مللكم؟ قالوا: أصحاب موسى، وسئلت النصارى من خير أهل مللكم؟ قالوا: حواري عيسى، وسئلت الرافضة: من شر أهل مللكم؟ قالوا: أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup>.

٨) تتجسس سامرة اليهود لما سواهم من الأعيان والأأشخاص والمائعات وكذلك الرافضة يحكمون بنجاسة من سواهم من أبناء العامة -زعموا-.

٩) الجمع بين الصلاتين دائماً وكذا اليهود يصلون في ثلاثة أوقات فقط؛ لأنهم يجمعون.

١٠) التفقيه، فهي شعار الفريقين.

### سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم:

<sup>(١)</sup> ومن ثم يأخذون نعجة ويعذبونها بتنف صوفها وغير ذلك من أنواع التعذيب زاعمين أنهم يعذبون عائشة، ويقيمون عليها الحمد.

<sup>(٢)</sup> بربنا يكله أن يسمى باسم الشيختن !!!

<sup>(٣)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (١-١٤/٢٠-٢١).

<sup>(٤)</sup> نص على ذلك ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، والشهرستاني في "الملل والنحل"، وشيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع القتاوى"، بل نص على ذلك أناس من أممة الشيعة كالخنساري في "روضة الصفاء" والقمي في رسالته، ويجبي بن حمزة في "الرسالة الوازعة"، والمرتضى في "المبنية والأمل".

<sup>(٥)</sup> ولعل مهدي الرافضة هو المسيح الدجال ولا غرو.

<sup>(٦)</sup> بل قد فاق الرافضة اليهود والنصارى بذوسم المصحف وإحرافه، وما أحداث دماج وعاصم عنا بعيد.

من زمن خروج زيد بن علي افترقت الشيعة إلى رافضة وزيدية، فلما سُئل زيد عن أبي بكر وعمر؟ ترجم عليهما فرفضه قوم فقال: رفضتمني فسمو رافضة، وسمى من لم يرفضه زيدياً.

### كذب الرافضة<sup>(1)</sup>:

انعقد إجماع أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة كاذب الطوائف.

\* قال مالك بن أنس: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون.

\* وقال الشافعي: لم أر أحد أشهد بالزور من الرافضة.

\* وقال الأعمش: أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكاذبين ولا آمن أن يقولوا: إننا أصحابنا الأعمش مع امرأة.

### أهم أصول الدين عند الرافضة:

**قال الراضي<sup>(2)</sup>:** هذه رسالة شريفة ومقالة لطيفة اشتغلت على أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين وهي مسألة الإمامة.. ومن ثم رتبه على فصول:

الأول: نقل المذاهب في هذه المسألة.

الثاني: أن مذهب الإمامة واجب الاتباع.

والثالث: الأدلة على إمامية علي بعد رسول الله.

والرابع: الأدلة على إمامية الأئمة عشر إماماً.

والخامس: في إبطال خلافة الشيوخين وعثمان.

والجواب عن تهوكياته في هذه الفصول إجمالاً ما يلي:

الأول: قوله: (الإمامية أهم مسائل الدين) كذب بإجماع المسلمين، بل هو كفر، فإن الإيمان بالله ورسوله أهم من الإمامة.

والثاني: قوله (مذهب الإمامة واجب الاتباع) يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم تجب طاعته لكونه إماماً بل لكونه رسول الله فطاعته مطلقة، وأما من سواه من الأئمة فطاعتهم تبعية لا استقلالية، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (النساء: 59).

والثالث: قوله: (إن علياً هو الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم) <sup>(3)</sup> كذب وزور، فاستختلف أبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالنص الخفي والإشارة على قول طوائف من أهل السنة، وقاله الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث، وفي ذلك أدلة منها:

(أ) حديث جبير بن مطعم في الصحيحين: أنت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن ترجع إليه. فقالت: أرأيت إن جئت فلم أجده؟ كأنها تزيد الموت. قال: « إن لم تجديني فاتّي أبي بكر ». <sup>(1)</sup>

(ب) حديث أبي هريرة في الصحيحين مرفوعاً: « بينما أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع منها ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعه

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (30/1-33).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (35/1-62).

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (275/2-289).

**ضعف والله يغفر له، ثم استحالت غرباً فأخذها عمر بن الخطاب فلم أر عقريًا يفري فريه، حتى ضرب الناس بعطن».**

(ج) حديث عائشة في الصحيحين: قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الذي بدأ به فيه، فقال: «ادع لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً، ثم قال: يأبى الله المسلمين إلا أبي بكر». وفي لفظ: «فلا يطمع في هذا الأمر طامع».

**فإن قيل: المقصود استخلافه في الصلاة؟**

**فيقال:** لم يستحق أبو بكر قط هذا الاسم على الإطلاق في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حينئذ خليفة على الصلاة، فصح يقيناً أن خلافته المسمى بها هي غير خلافته على الصلاة.

ثم قد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم في حياته علياً في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في الخندق وعثمان في ذات الرقاع، ولم يستحق أحد منهم بلا خلاف بين أحد من الأئمة أن يسمى خليفة رسول الله، فصح يقيناً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها الخلافة بعده على أمته. **والتحقيق:** أن النبي صلى الله عليه وسلم دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامداً له، وعزّم على أن يكتب بذلك عهداً ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاءً بذلك. انتهى المراد.

**والرابع:** قول الرافضي: نص النبي صلى الله عليه وسلم: على أن الخليفة بعده علي بن أبي طالب ثم من بعده على ولده الحسن الزكي ثم ولده الحسين الشهيد، ثم علي زين العابدين، ثم محمد بن علي الباقي، ثم جعفر الصادق، ثم موسى الكاظم، ثم علي الرضا، ثم محمد الجواد، ثم علي الهادي، ثم الحسن العسكري، ثم محمد بن الحسن المهدي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت إلا عن وصية بالإمامية، وقال: إن أهل السنة ذهبوا إلى خلاف ذلك).

**فيقال:** ما دليل هذه الوصية؟ وكيف تعارض بالنصوص المتقدم ذكرها إضافة إلى حديث: « تكون فيكم خلافة على منهاج النبوة ثلاثين عاماً ثم تنقضي » وكانت هذه الخلافة شاملة زمناً للأربعة وانعقد إجماع الأمة على تقديم الأربعية على من سواهم في الخلافة<sup>(١)</sup>.

وقفات مع الأئمة الإثني عشر لتحقيق القول في العصمة المزعومة<sup>(٢)</sup>:

- علي والحسن والحسين أئمة وصحابة كرام.

- علي بن الحسين في كبار التابعين وساداتهم عمّا ودّيَا، روى ابن سعد عن يحيى الأنصاري، قال: سمعت علي بن الحسين وكان أفضل هاشمي أدركته يقول: (يا أيها الناس أحبونا حب الإسلام فما برح حبكم حتى صار علينا).

- ما نقل عنه من صلاته ألف ركعة في كل ليلة إما مستحيل وإما مكره شرعاً ومثل هذا لا يصلح في المناقب.

- ما ذكر من تلقيب رسول الله له (بزين العابدين) لا أصل له.

(١) ثم إن الإمامة لا تحصر بعدد معين، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مُّنْهَمُ) [النساء: ٥٩]، وفي مسلم عن أبي ذر: «إن خليلي أو وصاني أن أسمع وأطاع وإن كان عبداً حبشيأ مجده الأطراق» وأما حديث جابر بن سمرة في مسلم مرفوعاً: «لَا قومٌ الساعَةَ حَتَّى يَمْلِكَ أَثْنَا عَشَرَ إِمَامًا كُلُّهُمْ مِّنْ قَرِيبٍ»، فليس فيه دليل على مسألة إمامية هؤلاء الاثني عشر؛ لأن من دون الحسن منهم لم يملك ولم يقول الإمارات العامة، وأيضاً مما يدل على إمامية الأربعه الخلفاء، حديث سفيان: « تكون فيكم خلافة على منهاج النبوة...».

(٢) انظر "منهاج السنة النبوية" (٢/٢٧١ وما بعدها).

\* **محمد الباقر**: من خيار أهل العلم والدين، سمي باقرًا لغيره العلم لا يغير السجود جبهته، وفي كونه أعلم أهل زمانه نظر، فالزهري من أقرانه وهو أعلم منه.  
- لا يصح تلقيب رسول الله صلى الله عليه وسلم له بالباقر، وتبلغ جابر السلام إليه موضوع.

\* **جعفر الصادق**: من خيار أهل العلم والدين.

- من حماقات الرافضي قوله عن جعفر: (شغل بالعبادة عن الرياسة).  
وهذا تناقض منه؛ لأن الإمامة عندهم واجب عليه أن يقوم بها وبأعianها، فالقيام بهذا الأمر العظيم لو كان واجباً لكان أولى من الاستغلال بنوافل العبادات.

- قوله (نشر فقه الإمامية) هذا كذب، ويلزم منه ابتداع جعفر في العلم ما لم يكن يعلمه من قبل، ويلزم الطعن في الدين قبله بالقصير، وقد كذب على جعفر أكثر مما كذب على من قبله، والأفة من الكاذبين عليه لا منه، وقد نسب إليه أنواع من الكذب كتاب البطاقة والجفر والهفت والنجم.

\* **موسى الكاظم**: قال أبو حاتم الرازبي: ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين. اهـ ، وهو مشهور بالعبادة والنسل.

- وقولهم (تاب على يديه بشر الحافي) كذب، لا أصل له.

**فائدة**: منْ بعد موسى الكاظم لم يؤخذ عنهم من العلم ما تذكر به أخبارهم في كتب المشهورين بالعلم وتواريختهم، ولا لهم في التفسير وغيره أقوال معروفة ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما هم له أهل.

\* **علي الرضا**<sup>(1)</sup>: له من المحسن والمكارم المعروفة والممداد المناسبة لحاله اللائقة به ما يعرفه به أهل المعرفة.

- **وقول الرافضي فيه**: (كان أزهد الناس وأعلمهم) هذه دعوى مجردة، فقد كان في زمانه من هو أعلم منه وأزهد منه كالشافعي وإسحاق وأحمد وأشهر وأبي سليمان الداراني ومعرفو الكرخي وأمثالهم.

- **وقول الرافضي**: (أخذ عنه فقهاء الجمهور كثيراً) من أظهر الكذب فهو لاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنه ما هو معروف.

- وما ذكر من إسلام معروف الكرخي على يديه باطل كذب.

- وذكر الرافضي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث (إن فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار) وهو حديث باطل، ولا يلزم من إحسان فرج فاطمة تحريم ذريتها على النار، كما لا يلزم من إحسان فرج سارة تحريم جميع ذريتها على النار.

\* **محمد الجواد**<sup>(2)</sup>: من أعيانبني هاشم معروف بالسخاء والسؤدد ولهذا سمي بالجواد مات وهو ابن (25 سنة) زوجة المأمون ابنته، واستقدمه المعتصم إلى بغداد فمات بها.

- وحكي الرافضي حكاية عن يحيى بن أكثم مع محمد الجواد في جزاء الصيد، قال شيخ الإسلام بعد بيان بطلانها: ليس في هذه القصة ما يثبت فضيلة محمد بن علي فضلاً عن إثبات إمامته.

\* **علي الهادي**<sup>(1)</sup>: ذكر الرافضي فيه مبالغات وخوارق. قال شيخ الإسلام: لم يذكر الرافضي منقحة بحجة صحيحة بل ذكر ما يعلم العلماء أنه من الباطل، ثم شرع شيخ الإسلام يفند تلك الأكاذيب بالنفس الطويل.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (294/2).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (298/2).

\* **الحسن بن علي العسكري**<sup>(2)</sup>: هو رجل صالح، قال الرافضي<sup>(3)</sup>: ولد مولانا المهدي محمد روى ابن الجوزي بإسناده إلى ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنيتي يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، فذلك هو المهدى».

**والجواب:** أنه قد ذكر ابن حرير وابن قانع وغيرهما عن أهل العلم بالأنساب والتواريخ أن الحسن العسكري لم يكن له نسل ولا عقب، والإمامية يزعمون أنه كان له ولد دخل السردايا بسامراء وهو صغير، قيل ابن سنتين، وقيل: ابن ثلات، وقيل: ابن خمس، فيقال: مثل هذا يكون صغيراً محضوناً عند أمه، ويحرج على ماله لصغره، فكيف يكون إماماً لجميع المسلمين ومعصوماً ولا يصح الإيمان إلا بعد الإيمان بإمامته.

- فإن قيل: بسبب ظلم الناس احتجب عنهم؟

**فالجواب:** أنه قد كان ذلك في زمان أبياته فلم يحتجبوا عنه، ثم إن المؤمنين قد طبقوا الأرض، فهلا اجتمع بهم في بعض الأوقات أو أرسل إليهم رسولًا يعلمهم شيئاً من الدين والعلم، ثم لم يأو إلى كثير من المواضع التي فيها شيعته كجبال الشام فقد كان فيها رافضة عاصية.

ثم إن كان لا يمكنه أن يذكر شيئاً من العلم والدين لأحد لأجل هذا الخوف لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحة، فكان هذا مناقضاً لما أثبتوه بخلاف الرسل والأنبياء، فإنهم بلغوا الرسالة وكذبوا وحصل لهم من أمن بهم من اللطف والمصلحة ما هو من نعم الله عليه، وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفته إلا الانتظار لمن لا يأتي، وداوم الحسرة والألم ومعادة العالم. ثم لا يعلم أحد ولد في دين الإسلام وعاش مائة وعشرين عاماً، فضلاً عن هذا العمر، وقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً: «رأيتم ليتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض من هو اليوم عليها أحد».

- فإن احتجوا بحياة الخضر فباطل على باطل، فمن الذي يسلم لهم ببقاء الخضر، فالذي عليه سائر العلماء والمحققين أنه مات وبتقدير بقائه فليس هو من هذه الأمة. إلى هنا عرفنا القطع واليقين بعدم عصمة هؤلاء الأئمة بل إن آخرهم خرافه ليس له وجود.

### لمحّة في إبطال احتجاج الرافضي بحديث المهدى<sup>(4)</sup>:

يقال: أنت لا تحتاجون بأحاديث أهل السنة، فمثل هذا لا يفيكم، فإن قالوا: هو حجة على أهل السنة، فالجواب: أن المرجع في تفسيره حينئذٍ إليهم، فينظر كلامهم فيه، ثم إن في الحديث قوله عليه الصلاة والسلام: «بِوَاطَنَ اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي»، وقد روي عن علي: أن المهدى من ولد الحسن<sup>(5)</sup>.

### فصل في الكلام على المتعتدين

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (2/302).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (2/307).

<sup>(3)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (2/307).

<sup>(4)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (2/310).

<sup>(5)</sup> وسيأتي الرد بشيء من التفصيل عند الرد على بعض الفصول التي عقدها الرافضي في كتابه لاسيما الفصل الثالث والخامس.

**قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** (ورد القرآن بالمعترين، فقال الله عز وجل في متعة الحج: (فَمَنْ تَمَّعَ  
بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحِجَّةِ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) [البقرة: 196]، وقال في متعة النساء: (فَمَا  
اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُ فَأَتُوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ) [النساء: 24]، واستمر فعلهما مدة زمان النبي صلى الله  
عليه وسلم وأبي بكر وعمر، حتى صعد عمر على المنبر فنهى عنهم وعاقب عليهم).

**والجواب:** أن متعة الحج متفق على جوازها بين أئمة المسلمين، ودعواه أن أهل السنة  
ابتدعوا تحريمها كذب عليهم، بل جمهور أهل السنة يستحبون متعة الحج، وأما متعة النساء  
فليس في الآية نص صريح بحلها.

فإله عز وجل قال: (**وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَاحِلٌ  
لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِينَ عِنْرُ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُ  
فَأَتُوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فِرِيضَةٌ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ  
فِرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) [النساء: 24]، وهذا يتناول كل من دخل بها من النساء فإنه أمر بأن تعطى  
جميع الصداق بخلاف المطلقة قبل الدخول التي لم يستمتع بها فإنها لا تستحق إلا نصفه،  
وهذا كقوله تعالى: (**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَضْتُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَحَدُنَّ مِنْكُمْ مِيَّاً فَا غَلِظَا**  
[النساء: 21]، فجعل الإفضاء مع العقد موجباً للصداق).**

فليس لشخص النكاح المؤقت بإعطاء الأجر فيه دون النكاح المؤبد معنى، بل إعطاء  
الصداق كاملاً في المؤبد أولى، فلا بد أن تدل الآية على النكاح المؤبد إما بطريق التخصيص  
وإما بطريق العموم<sup>(2)</sup>.

وأما قراءة: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجْلِ مُسْمِي) فالقراءة شاذة ثم لا يُذكر أن المتعة  
أحلت في أول الإسلام، ثم قد نسخ ذلك كما في الصحيحين عن علي أنه قال لابن عباس لما  
أباح المتعة: (إِنَّكَ امْرُؤَ تَائِهٌ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ حَرَمَ الْمُتَّعَةَ وَلَحُومَ الْحَمَرِ الْأَهْلِيَّةِ عَامَ خَيْرِهِ)،  
وروى مسلم عن سيرة بن عبد الجهنمي أن النبي صلى الله عليه وسلم، حرم المتعة في غزوة  
الفتح إلى يوم القيمة.

وأيضاً قال الله أباح نكاح الزوجة وملك اليمين، وقال تعالى: (**فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ**) [المؤمنون: 7]، والمستمع بها ليست زوجة ولا ملك يمين. اهـ

فصل في الكلام على منع أبي بكر فاطمة من الميراث

زعم الرافضي<sup>(3)</sup> ذلك وزعم أن حديث (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) مخالف للقرآن –  
يريد قوله تعالى: (**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ**) [النساء: 11]، وقوله تعالى: (**وَوَرَثَ سُلَيْمَانَ  
دَاؤِدَ**) [النمل: 16]، وقوله تعالى في زكريا: (**وَإِنِّي خَفَتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي  
عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنِكَ وَلِيَا**) [مريم: 5].

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية" (2/315).

<sup>(2)</sup> وأيضاً فإن سياق الآية يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالاً أو في وطء شبهة، ولهذا يجب المهر في  
النكاح الفاسد بالكتاب العزيز والإجماع.

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية" (2/358).

<sup>(4)</sup> وزعم الرافضي أن فاطمة قالت لأبي بكر: (أترث أباك ولا أرث أبي) وهذا لا يصح عنها، وإن صح فليس فيه  
حجّة لأن أباها صلوات الله عليه وسلم لا يقارن بأحد من البشر وليس أبو بكر أولي بالمؤمنين من أنفسهم كأبيها ولا  
هو من حرم الله عليه صرقة الغرض والتطوع كأبيها ولا هو أيضاً من جعل فهو محبته مقدمة على محبة الأهل  
والمال كما جعل أباها كذلك.

والفرق بين الأنبياء وغيرهم أن الله تعالى صان الأنبياء عن أن يورثوا دنباً لثلاً يكون ذلك شبهة لمن يقدح في نبوتهم  
بأنهم طلبوا الدنيا وخلفوها لورثتهم وأما أبو بكر الصديق وأمثاله فلا ثبوة لهم يقدح فيها بمثل ذلك كما صان الله تعالى  
نبيينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة وإن كان غيره لم يحتاج إلى هذه الصيانة.

**والجواب:** أن الفرق بين الأنبياء وغيرهم أن الله صان الأنبياء عن أن يورثوا دنيا لئلا يكون ذلك شبهة لمن يدّعى نبوتهم بأنهم طلبوا دنيا وورثوها قرابتهم.

وأما عن استدلالهم بالأيات فيقال كون النبي لا يورث ثابت بالسنة المقطوع بها وبإجماع الصحابة، والقرآن والسنة كل منها دليل قطعي فلا تعارض بينهما وإن كان ثمة عموم فهو مخصوص فلفظ الإرث يستعمل في إرث العلم والنبوة والملك، قال تعالى: (أَئُنَّكُمْ أَوْرِثُتُمُ الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عَبَادِنَا) [فاطر: 32]، وقال: (أَوْلَئِكُمْ هُمُ الْوَارِثُونَ \* الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا حَالِدُونَ) [المؤمنون: 10-11]، وحديث: (الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً..) رواه أهل السنن، ويؤكد ذلك أن داود كان له أولاد كثيرون فلا يختص سليمان من بينهم بميراث المال لو كان ثمة ميراث مال، ولكن الميراث المقصود في النصوص القرآنية ميراث العلم والنبوة والدين.

\* ثم إن أبي بكر وعمر قد أعطيا علياً وأولاده من المال أضعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم من المال، بل سلم عمر ما خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي والعباس يفعلان فيه ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتفت التهمة عنهم. ولم يصر أحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمه على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيئاً أخير بقول النبي صلى الله عليه وسلم ورجع عن طلبه.

تنبيه:

**زعم الرافضي:** أن فاطمة ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم وهبها ذلك وأشهد أهـ أيمـنـ، وقد كذـبـ ذلكـ شـيخـ الإـسـلامـ وـنـقـلـهـ<sup>(1)</sup> عنـ أـبـيـ العـبـاسـ اـبـنـ سـرـيـجـ بلـ روـىـ ابنـ جـرـيرـ عنـ عـمـرـ بنـ عـبـدـ العـزـيزـ: أـنـهـ قـالـ فـدـكـ إـنـ فـاطـمـةـ سـأـلـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ يـجـعـلـهـ فـأـبـيـ)ـ وـأـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـنـفـقـ مـنـهـ وـيـعـودـ عـلـىـ ضـعـفـةـ بـنـيـ هـاشـمـ وـيـزـوـجـ مـنـهـ، وـقـبـلـتـ فـاطـمـةـ الـحـقـ.

\* ثم هـ يـقـولـونـ: وـهـبـهـاـ فـلـاـ يـكـونـ حـيـنـئـذـ مـيرـاـنـاـ وـلـكـنـهـ هـبـةـ وـحـاشـاـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـنـ كـانـ يـوـرـثـ كـمـاـ يـوـرـثـ غـيـرـهـ أـنـ يـخـصـ أـحـدـ وـرـثـتـهـ فـيـ مـرـضـ مـوـتـهـ بـأـكـثـرـ مـنـ حـقـ.

### في الكلام على الصديق وتسميته:

**زعم الرافضي<sup>(2)</sup>:** أن الجماعة كلهم رروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أقتل الغبراء، ولا أظلم الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر»<sup>(3)</sup>، ولم يسموه صديقاً، وسموا أبي بكر صديقاً مع أنه لم يرد مثل ذلك في حقه.

**والجواب:** أن الحديث لم يروه الجماعة كلهم ولا هو في الصحيحين ولا في السنن بل هو مروي في الجملة ولا شك أنه لم يرد به أن أبي ذر أصدق من جميع الخلق وإلا لزم أن يكون أصدق من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر الخلق، بل من علي بن أبي طالب نفسه، وهو خلاف الإجماع بما في ذلك الشيعة أنفسهم، ومعنى الحديث: أن أبي ذر صادق ليس غيره أكثر تحريراً للصدق منه ولا يلزم إذا كان بمنزلة غيره في تحريري الصدق أن يكون بمنزلته في كثرة الصدق والتصديق بالحق، وفي عظم الحق الذي صدق فيه وصدق به، ولذا

<sup>(1)</sup> أي: نقل تكذيب هذا النقل.

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/394).

<sup>(3)</sup> هو حديث عبد الله بن عمرو عند ابن ماجة، قال الألباني: [ صحيح ، المشكاة ( 6229 - 6230 ) ، تخريج ما دل عليه القرآن ( 147 ) ، الصحيحة ( 2343 ) ]

يقال: فلان صادق اللهجة، إذا تحرى الصدق وإن كان قليل العلم بما جاءت به الأنبياء، ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم (ما أفلت الغراء.. أكثر تصديقاً من أبي ذر)، ومن المعلوم أن كل صديق صادق ولا ينعكس.

### في تسمية عمر بالفاروق:

زعم الرافضي<sup>(1)</sup> أن أهل السنة سموا عمر الفاروق ولم يسموا علياً بذلك مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال فيه: (هذا فاروق أمتى يفرق بين الحق والباطل) وقال ابن عمر: ما

كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ببعضهم علياً. اهـ

**والجواب:** أن الحديثين موضوعان مكذوبان، ثم إن الله عز وجل يقول: (ومَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمَنْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ تَحْنُّ تَعْلَمُهُمْ) [التوبة: 101،] فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق في مدینته فكيف بغيره؟!

ومحبة الرافضة لعلي محبة باطلة، فهم يحبون معدوماً، وهو الإمام المعصوم المنصوص على إمامته، بل هم في الحقيقة يبغضون علياً، لأنه يثبت إمامية الثلاثة ويفضله، وبهذا يتبيّن حديث علي بن أبي طالب في صحيح مسلم: (والذي فلق الحبة وبرا النسمة: إنه لعهد النبي الأمي إلى: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق).

فالرافضة لا تحب علياً على ما هو عليه بل محبتهم له من جنس محبة اليهود لموسى والنصارى ليعسى بل الرافضة تتبعض نعوت علي وصفاته كما تتبعض اليهود والنصارى نعوت موسى وعيسى فإنهم يبغضون من أقر بنبوة محمد، وكان موسى وعيسى مقررين بها.

في الكلام على فضل عائشة:

زعم الرافضي<sup>(2)</sup>: أن أهل السنة كلهم أعظموه أمر عائشة على باقي نسوان النبي صلى الله عليه وسلم مع أن النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من ذكر خديجة، ويقول: «ما أبدلت بها خيراً منها».

**والجواب:** أن أهل السنة ليسوا مجتمعين على تقضيل عائشة علىسائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم، نعم. هو مذهب الكثير منهم، روى الشیخان عن أبي موسى وأنس مرفوعاً: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» والثريد: خبز ولحم، والبر أنفس الطعام، واللحم أنفس الإدام.

وروى الشیخان عن عمرو بن العاص، قال: قلت يا رسول الله: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها».

وقوله: «ما أبدلت الله بها خيراً منها» صح معناه: من حيث نفعها له وقت الحاجة في أول الإسلام، لكن عائشة صحبته في آخر النبوة، وكمال الدين، فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أول زمن النبوة، فكانت أفضل بهذه الزيادة، فإن الأمة انتفعت بها أكثر من غيرها، فخديجة كان خيرها مقصورةً على نفس النبي صلى الله عليه وسلم لم تبلغ عنه شيئاً، ولم تنتفع بها الأمة كانتفاعها بعائشة.

قدح الرافضي في عائشة والجواب عنه:

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (404/2).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (411/2).

**زعم الرافضي<sup>(1)</sup>:** أن عائشة أذاعت سر النبي صلى الله عليه وسلم، وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: (تقاتلين علياً وأنت ظالمة له) وخالفت قول الله عز وجل: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) [الأحزاب: 33]، وقاتلته علياً بغير ذنب، وأجمعوا على قتل عثمان بحث عائشة لهم على ذلك، ثم لما علمت أن الولاية لعلي خرجت تقاتلته على دم عثمان، ثم غمز الرافضي في عرض عائشة، وطلحة والزبير يقوله: مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره وأخرجها من منزلها وسافر بها كان أشد الناس عداوة له.. إلى غير ذلك من الهراء عند الرافضي.

**والجواب:** أن ما يذكر عن الصحابة من السيرات كثير منه كذب، والصواب من المنقول عنهم كانوا فيه مجتهدين وما قدر أنه كان فيه ذنب فهو مغفور لهم إما بتوبية أو بحسنات ماحية أو مصائب مكفرة، وقد قام الدليل الموجب على أنهم من أهل الجنة، فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لا محالة.

وقوله (أذاعت سر النبي) يقول الله عز وجل: (وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيبَيَا) [التحريم: 3]، روى الشیخان عن عمر: أنها حفصة وعائشة. ف فقال: هب أن ذلك كان ذنباً، أليس قد قال الله عز وجل: (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا) [التحريم: 4]، فهذا فيه رفعة الدرجات بالتوبة، فقد ندبها الله إليها، ولا يشك في توبتها، فهما من أمهات المؤمنين، وقد اخترن الله ورسوله على الدنيا وزخرفها، فهل يكون الخطأ عند الرافضة ضربة لازب.

وقول الرافضي: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تقاتلين علياً وأنت ظالمة له) من الكذب الموضوع، فعائشة لم تقاتل علياً ولم تخرج لقتال إنما خرجت لقصد الإصلاح بين المسلمين وظننت المصلحة ثم ظهر لها أن ترك الخروج كان أولى، فكانت بعد تبكي حتى تبكي خمارها.

وقوله (خالفت قول الله): (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) [الأحزاب: 33]، فهي لم تبرج تبرج الجاهلية، والقرار في البيت لا ينافي الخروج لمصلحة كالحج والعمرة، فقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة في حجة الوداع. و قوله (إن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان) كذب صريح فلم يقتل إلا أبو باش من القبائل وأهل الفتنة، وكان المسلمون في مكة والميمن والشام والبصرة والكوفة ومصر وخراسان. و قوله: (إن عائشة حثت المسلمين على قتله، وأنها كانت تقول: اقتلوا نعشنا قتل الله نعشنا!) كذب، فأين النقل فيه بالسند الصحيح؟

وقوله (إنها خرجت بعد ذلك لقتال علي على دم عثمان) فكذب صريح، فهي وطلحة والزبير خرجن للإصلاح وطلب القتلة الذين تحيزوا إلى علي، ولهم قبائل تدب عنهم، فكانوا هم وعلى عاذرين عن إخراج القتلة، والحالة هذه، والفتنة شأنها إذا وقعت أن العلاء يعجزون عن دفع السفهاء، قال تعالى: (وَأَنْقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً) [الأنفال: 25].

وأما قドح الرافضي الخبيث في عرض عائشة، فليس علىبني جنسه بغرير، فقد رموها بما أنزل القرآن في براعتها منه، وفي صحيح البخاري مرفوعاً: «من يبلغني من رجل بلغ أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلا خيراً»، وقد كان مع عائشة في العسكر بعض محارمها كعبد الله بن الزبير، وفي الطرف الآخر بعض محارمها كمحمد بن أبي بكر.

في الكلام على تسمية عائشة أم المؤمنين، ومعاوية خال المؤمنين:

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (2) / 413-444.

**قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** وسموها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك، ولم يسموا أخاها محمدًا خال المؤمنين، وسموا معاوية خال المؤمنين؛ لأن أخته أم حبيبة، إحدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ

**والجواب:** أن جملته الأولى كذب صريح، والله يقول: (الَّتِي أُولَئِنَّ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتُهُمْ) [الأحزاب: 6]، وقد أحجم المسلمين على تحرير نكاح نسائه بعد موتها، وعلى وجوب احترامهن، وهن أمهات المؤمنين من حيث الحرج لا من حيث المحرمية<sup>(2)</sup>. ولذا تنازع العلماء في إخواتهن: هل يقال لأحدهم: خال المؤمنين؟

والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينazuوا في مسألة ثبوت الحرمة دون المحرمية، وإنما قصدوا: أن لأحدهم مصاهرة مع النبي صلى الله عليه وسلم و Ashtoner ذلك عن معاوية، كما اشتهر عنه أنه كاتب الوحي، فهم لم يذكروا ذلك لاختصاصه به، بل لما له من الاتصال، كما يذكرون في فضائل غيره ما ليس من خصائصه.

وأما قولهم (محمد بن أبي بكر و معاوية ..) فأهل السنة لا يفضلون الرجل إلا بنفسه، فلا ينفع محمداً قريبه من أبي بكر وعائشة، ولا يضر معاوية أن يكون ذلك أفضلاً نسبة منه، وهذا أصل معروف كما لا يضر السابقين الأولين من الأنصار والمهاجرين الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كباراً وصغاراً وخباب وأمثالهم أن يكون من تأخر عنهم من الطلعاء كأبي سفيان وابنيه وغيرهم أعظم نسباً منهم.

### دفع القدر عن معاوية:

**قال الرافضي<sup>(3)</sup>:** إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معاوية الطليق ابن الطليق اللعين ابن اللعين، وقال: (إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه) وكان من المؤلفة قلوبهم، وقاتل عليه، وهو عندهم رابع الخلفاء، وكل من حارب إمام حق فهو باع ظالم.

**والجواب:** أن نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الجزئية كذب مختلف. انظر الموضوعات لابن الجوزي.

- قوله (الطليق ابن الطليق) هذا ليس نعت ذمٍ، فهذا وصف نحو ألفي رجل من مسلمة الفتح، وفيهم من صار من خيار المسلمين كأبي سفيان وحكيم بن حزام وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام.

- قوله (قاتل علياً..).

**الجواب:** أن الباغي قد يكون متأنلاً معتقداً كونه على الحق.

ثم إن أهل السنة لا ينزنون معاوية ولا من هو أفضلاً منه من الذنوب، فضلًا عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد، ولكن الذنوب لها أسباب تدفع عقوباتها من التوبة والاستغفار والحسنات الملاحية والمصائب المكفرة وغير ذلك، وهذا أمر يعلم الصحابة وغيرهم، وزعم الرافضي أن معاوية لم يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة واحدة من الوحي.

**والجواب:** أن يقال: ما الدليل على هذا النفي؟ فالمعلوم أنه كان من كتاب الوحي.

**وزعم الرافضي:** أن معاوية لم ينزل مشرقاً مدة كون النبي صلى الله عليه وسلم مبعوثاً!!!

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/ 445-450).

<sup>(2)</sup> وقد ثبت بالنص والإجماع: أنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا من أخواتهن وإخوانهن كما تزوج العباس أم الفضل اخت ميمونة بنت الحارث.

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/ 451-493).

**والجواب:** أن المقرر أن معاوية من مسلمة الفتح مع أبيه وأخيه، فحكمه بإشراكهم ظلم واعتداء يُسأل هو وأمثاله عنه.

### في الكلام على خالد بن الوليد:

**قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** وسموا خالد بن سيف الله عناداً لأمير المؤمنين الذي هو أحق بهذا الوصف حيث قتل بسيفه الكفار. اهـ

**والجواب:** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمي خالداً بذلك، روى البخاري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس يوم مؤتة فقال: (أخذ الرأبة زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها ابن رواحة فأصيب - وعيانه تدرفان - حتى أخذها سيف من سيف الله خالد، حتى فتح الله عليهم)، ثم من الذي نازع في كون علياً سيفاً من سيف الله، فإن نص الحديث لا يمنع ذلك، ثم إن علياً أجل قدرًا من خالد بن الوليد، فهو أجل من أن يجعل فضيلته أنه سيف، فله من المناقب ما يعنيه عن ذلك.

وقوله (إن علياً قتل بسيفه الكفار) نعم، قتل ببعضًا منهم وشاركه في ذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة كعمر والزبير وحمزة والمقداد وأبي طلحة والبراء بن مالك. تنبية: لم يصح حديث (علي سيف الله وسهم الله) ولا قول علي على المنبر (أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لأولئك).

\***زعم الرافضي:** أن خالداً لم يزل عدواً لرسول الله مكتباً له.

**والجواب:** أن يقال: نعم، كان هذا قبل إسلامه، وأما بعد إسلامه: فكترت كلمة تخرج من في هذا الرافضي.

### تظاهر الرافضة مع المرتدين ضد السابقين الأولين:

**قال الرافضي<sup>(2)</sup>:** إن النبي صلى الله عليه وسلم لما ثبض وأنفذ أبو بكر لقتال أهل اليمامة وقتل منهم ألفاً ومئتي نفر، مع تظاهرهم بالإسلام وقتل مالك بن نويرة صيراً وهو مسلم وعرس بأمراته، وسموا بنى حنيفة أهل الردة؛ لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر؛ لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحل دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه، وسموا مانع الزكاة مرتدًا ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدًا، مع أنهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم (يا علي حربك حربى وسلمك سلمى) ومحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافر بالإجماع.

**والجواب:** أن يقال: الله أكبر على هؤلاء المرتدين المفترين، أتباع المرتدين ، الذين برزوا بمعاداة الله ورسوله وكتابه ودينه، ومرقوا من الإسلام ونبذوه وراء ظهورهم، فكلام هؤلاء الرافضة المرتدين في الصديق من جنس كلام أولئك المرتدين الذين قاتلتهم الصديق رضي الله عنه، وهم أتباع مسيلمة، وقصة أصحاب اليمامة متواترة معروفة في كتب السنة شهيرة في كتب التراجم والتاريخ فراجعها لتعلم أنه ما أشبه الليلة بالبارحة، وهذا يدل على جد الرافضة وجهلهم الكبير، وللرافضة نصيب من قوله تعالى: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِالْحَقِّ) [العنكبوت: 68]، فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا حال

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/503).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/509- وما بعدها).

المرتد़ين فقد عمدو إلى الأمور المتواترة فأنكرُوها وإلى الأمور المعدومة التي لا حقيقة لها فائتبُوها<sup>(1)</sup>

فأبُو بكر قاتل بنى حنيفة لكونهم آمنوا بمسليمة، وأما مانع الزكاة فإنهم قوم آخرون ثم لم يتوقف أحد من الصحابة في وجوب قتال أتباع مسليمة.  
وأما فرية الرافضي في حديث: (يا علي حربك حربي) فكذب مفتوح مدعى الأطراف موضوع بالاتفاق.

ثم كيف يكون محارب علي محارباً لرسول الله ومرتدًا، وقد تواتر عن علي يوم الجمل: أن علياً لما قاتلهم لم يتابع مدبرهم ولم يجهز على جريتهم، ولم يغنم لهم مالاً، وكيف ينزل الحسن بن علي عن أمر المسلمين ويسمِّه لكافر مرتد فكيف يسلم المعصوم الإمارة لمرتدِين فليس هذا فعل مؤمن بل معصوم.

**في الكلام على يزيد وقتل الحسين رضي الله عنه:**

قال الرافضي<sup>(2)</sup>: تمادي بعض أهل السنة حتى اعتقد إمامية يزيد بن معاوية مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحة من قتل الإمام الحسين ونهب أمواله وسيبي نسائه ودور انهم في البلاد على الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين مغلول اليدين ولم يقعوا بقتله حتى رضوا أضلاعه بالخيول، وحملوا رءوسهم على القنا مع أن مشايخهم رروا أن يوم قتل الحسين مطرت السماء دمًا ، وقد ذكر ذلك الرافعِي في "شرح الوجيز" ، وذكر ابن سعد في "الطبقات": أن الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ولم تُرَ قبل ذلك ، وقال أيضاً: ما رفع حجر في الدنيا إلا وتحته دم عبيط، ولقد مطرت السماء مطرًا بقي أثره في الثياب مدة حتى تقطعت قال الزهري: ما بقي أحد من قاتلي الحسين إلا وعوقب في الدنيا: إما بالقتل وإنما بالعمى أو سواد الوجه أو زوال الملك في مدة يسيرة.  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرث الوصية للMuslimين في ولديه الحسن والحسين ويقول لهم: هؤلاء وديعني عندكم. وأنزل الله تعالى: (فَلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا المَوَدَّةَ فِي الْفَرْبَى) [الشورى: 23].

والجواب: أن أهل السنة لا يعتقدون أن يزيد من الخلفاء الراشدين بل يعتقدونه ملكاً لجمهور المسلمين وخليفهم في زمانه، فقد تولى الشام ومصر والعراق وخراسان وغيرها من بلاد المسلمين، فهذا يعني كونه خليفة وإماماً وسلطاناً، وأما كونه برياً أو فاجرًا فهذا مبحث آخر. وأهل السنة إذا اعتقدوا إمامية الواحد من هؤلاء يزيد أو عبد الملك أو المنصور أو غيرهم كان بهذا الاعتبار ومن نازعه في ذلك فهو شبيه بمن نازع في ولاية أبي بكر وعمر وعثمان ثم إن مقتل الحسين كان بظالم وهو شهيد وقتلته معصية الله ورسوله، وهو في حقه شهادة ورفع درجة وليس ما وقع من ذلك بأعظم من قتل الأنبياء، بل قتل والده علي أعظم ذنباً ومصيبة، وكذا عثمان لما لهذه الأحداث والتغيرات في الكون لا تحصل عند قتل من هو أفضل من الحسين، وقد أحدث الشيطان للناس بموت الحسين بدعتين: بدعة النوح والدعاء بالويل والصراخ واللطم والوعيل، وبذلة سب السلف ولعنهم وإدخال من لا ذنب له في الموضوع.

(1) قلت: ومن تأمل في بلاد نجد يجد أن كثيراً من الرافضة يقطنون في الأماكن التي سكناها قبلهم أصحاب مسليمة.

(2) انظر " منهاج السنة النبوية" (2) 526-565.

وما ذكر من سبي نسائه وذراريه فكذب مفوضح، فإن المسلمين و الله الحمد لم يؤثر عنهم سبي هاشمية قط.  
وما ذكر عن الزهري فأمر ممك لأن البغي عقوبته معجلة، ومن أعظم البغي قتل الحسين.

وأما سبب نزول الآية فغير صحيح؛ لأن سورة الشورى مكية، نزلت قبل زواج على بفاطمة، ولكن روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إِلَّا الْمَوْدَةُ فِي الْقَرِبَى) فَالْقَالَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ فُرُبِّي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ بَطْنُ مِنْ قُرْيَشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ) فَنَزَّلَتْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ بَنِي وَبَنِيَّكُمْ  
أكاذيب حول يزيد والحسن:

- أ) من تلك الأكاذيب نقلم عن أحمد بن حنبل لعن يزيد، وهذا كذب.
- ب) حديث: (إن قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار..) موضوع.
- ج) (اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلي وأذاني في عترتي). كذب موضوع.

\*والقول في لعن يزيد كالقول في لعن أمثاله من الملوك، وغاية أمر يزيد وأمثاله من الملوك أن يكونوا فساقاً، ولعن المعين غير مأمور به. إنما جاءت السنة بلعن الأنواع.  
وأما ما فعله بأهل الحرة فإنهم خلعوه وأخرجوها نوابه وعشيرته فأرسل إليهم مرة بعد مرأة يطلب الطاعة ثم أرسل مسلم بن عقبة المري وأمره إذا ظهر عليهم أن يبيح المدينة ثلاثة أيام، وهذا هو الذي عظم إنكار الناس له<sup>(1)</sup>  
فائدة: غلو الرافضة في الحسين يقابل بغلو الناصبة الذين زعموا الحسين خارجيًا يجوز قتلهم مستدلين بحديث: عرجفة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» رواه مسلم، وال الصحيح: أن هذه النصوص لا تتناوله؛ لأنه قتل وهو طالب للرجوع إلى بلده أو إلى التغر أو إلى يزيد داخلًا في الجماعة معرضًا عن تفريق الأمة، فكان الذين قتلواه ظالمين معذبين.

### تزيف استدلال الرافضة بفضائل علي على الإمامة<sup>(2)</sup>:

أ) من ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أم سلمة<sup>(3)</sup>: أن قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) [الأحزاب: 33]، أنزل في بيته، قالت: وأنا جالسة عند الباب فقلت: يا رسول الله ألسنت من أهل البيت؟ فقال: إنك على خير إنك من أزواج النبي قالت: وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى فاطمة والحسن والحسين فجلّ لهم بكاء، وقال:  
اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا<sup>(4)</sup>.

<sup>(1)</sup> ولم يصح ما ذكر من أنه هناك حرم الكعبة ولا صدر ذلك عن أحد من أمراءبني أمية، وغاية ما في الأمر حصارهم لابن الزبير ورميه بالمنجنيق فكان الرمي إليه لا إلى الكعبة، ولما قتل خلوا بعد ذلك إلى المسجد وطافوا بالكة وحج الحجاج ذلك العام مع الناس وأمره عبد الملك أن لا يخالف ابن عمر في أمر الحج.  
<sup>(2)</sup> وما أكثر كذب الرافضة في باب فضائل علي وهذا من طمس البصائر فقد ثبت في حق علي بن أبي طالب ما يغطيه عن هذه الأكاذيب، وسترى كذبهم في الفضائل لاحقًا.

<sup>(3)</sup> هو في مسلم عن عائشة.

<sup>(4)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية" (3-5/9).

**والجواب:** أنه لو كان الأمر بما ذكر من الفضائل، فالفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لأبي بكر وعمر أعظم من الفضائل الثابتة لعلي، وما جاء من فضل علي في الصحاح ليس فيه ما يدل على إمامية علي ولا فضيلته على أبي بكر ثم إن حديث الكسأ لا يدل على الإمامة؛ لأن علياً قد شركه في حديث الكسأ فاطمة، ومعلوم أن الإمامة لا تصلح للنساء. ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم باجتناب الرجس، وبالطهارة وهم وأحبان على المؤمنين مأمور بهما كل مؤمن، قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) [النوبة: 103]، (وَسَيُجْنِبُهَا الْأَنْقَى \* الَّذِي يُؤْتَى مَالُهُ يَنْزَكِي) [الليل: 17-18]، (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) [البقرة: 222]، (وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ وَلَيَتَمَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ) [المائدة: 6].

**ب)** آية المناجاة: زعم الرافضي في قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدْمُوا بَيْنَ يَدِي نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً) [المجادلة: 12]، أن أمير المؤمنين قال: لم يعمل بهذه الآية غيري، وبهي خفف الله عن هذه الأمة أمر هذه الآية.

**والجواب:** أن الأمر بالصدقه لم يكن واجباً على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه، وإنما أمر به من أراد النجوى، واتفق أنه لم يرد النجوى إذ ذاك إلا على فتصدق لأجل المناجاة.

**ج) آية:** (أَجَعَلْنَا سَقِيَةَ الْحَاجَ) [النوبة: 19]<sup>(1)</sup>

\* عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال علي: لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، أنا صاحب الجهاد، فأنزل الله تعالى: (أَجَعَلْنَا سَقِيَةَ الْحَاجَ) [النوبة: 19]، قاله جواباً على طلحة بن شيبة منبني عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، فقال طلحة: معي مفاتيح البيت، وقال العباس: أنا صاحب السقاية.

**والجواب:** أن دلالات الكذب ظاهرة على هذا الأثر منها: أن طلحة بن شيبة لا وجود له وخدم الكعبة إنما هو شيبة بن عثمان بن طلحة.

**د)** حمل النبي صلى الله عليه وسلم له على افتراض صحة الخبر: عن يزيد بن أبي مريم عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اصعد على منكبي فصعدت على منكبه فنهض بي فتخيل لي أني لو شئت لنلت أفق السماء حتى صعدت على البيت..<sup>(2)</sup>

**والجواب:** أن الأثر على فرض صحته ليس فيه شيء من خصائص الأنثمة ولا على، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حمل في صلاته أمامة وارتاحله الحسن في صلاته، فما كان هذا دالاً على الفضيلة للمحمول بل للحامل لتواضعه.

**هـ) حديث (الصديقون ثلاثة):** حبيب النجار، ومؤمن آل يس، وحزقيل مؤمن آل فرعون وعلى بن أبي طالب وهو أفضلهم) وهو حديث كذب.

**وقالوا فيه:** عن ابن أبي ليلٍ عن رسول الله.

\* وال الصحيح أنه وصف لأبي بكر صح بالسنة الصحيحة، ثم إن الصديقين في الناس كثير، روى البخاري ومسلم عن ابن مسعود مرفوعاً: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهُدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرِّ يَهُدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُصْدِقَ حَتَّى يَكْتُبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذَبَ يَهُدِي إِلَى الْفَجُورِ، وَإِنَّ الْفَجُورَ يَهُدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُكَذَّبَ حَتَّى يَكْتُبَ كَذَابًا»، وقد وصف الله مريم بالصدقة وهي امرأة، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كَمْ مِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيمَ بْنَتَ عُمَرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةَ فَرْعَوْنَ وَفَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفْضُ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»، ثم لو صح فأين الدليل فيه على مسألة الإمامة المزعومة.

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (12/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (14/3).

و) حديث: (أنت مني وأنا منك)<sup>(1)</sup> الحديث في البخاري من حديث البراء: أنه لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقضى بها لخلتها، وكانت تحت جعفر، وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك». وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي. وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا».  
 \* وقد شارك علياً في هذا الوصف غيره. ففي الصحيحين عن أبي موسى مرفوعاً: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إماء واحد، بالسوية، فهم مني وأنا منهم».  
 \* وروى مسلم عن أبي بربعة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جليس: «هو مني وأنا منه».

(ز) مرسل عمرو بن ميمون<sup>(2)</sup> أنه قال: (علي بن أبي طالب عشر فضائل ليست لغيره) قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «لأبعن رجلاً لا يخزيه الله أبداً، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله...».

وقال لبني عمه: «أيكم يواليني في الدنيا والآخرة؟ قال: وعلى معهم جالس فأبوا، فقال علي: أنا أو أليك في الدنيا والآخرة». وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة: وأخذ رسول الله ثوبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين، فقال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب:33]. «وشرى علي نفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه، وكان المشركون يرمونه بالحجارة». «وخرج النبي صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك، فقال له علي: أخرج معك؟ قال: لا. فبكى علي، فقال له: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنك لست ببني، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي». وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت ولبي في كل مؤمن بعدي».

قال: «وسد أبواب المسجد إلا بباب علي». وكان يدخل المسجد جنباً، وهو طريقه ليس له طريق غيره. وقال له: «من كنت مولاه فعلي مولاه». وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً: «أنه بعث أبا بكر بـ(براءة) إلى مكة، فسار بها ثلاثة ثم قال لعلي: الحقه فرده وبلغها أنت، فعل. ورجع أبو بكر يسأل عن ذلك باكيًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أمرت أن لا يبلغها إلا أنا أو رجل مني».

**والجواب: أن الآخر مرسل كما ترى وفيه ألفاظ من الكذب منها:**

أ) (لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي). هذه فريدة، ففي عمرة الحديبية وغزوة خيبر والفتح وحنين، وحجة الوداع وغزوة بدر، كان خليفة النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة غير علي، فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستخلف إلا الأفضل للزم كون علي مفوضاً في سائر هذه الأحداث، واستخلاف علي على المدينة كان في تبوك على النساء والصبيان، ومن عذر الله أو رجل مغمومص عليه في النفاق، فكانت المدينة آمنة لا يحتاج المستخلف فيها إلى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلاف.

ب) (سد أبواب كلها إلا بباب علي)<sup>(3)</sup>. هذا من وضع الشيعة على طريق المقابلة، فإنه ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر» وجاء في الصحيحين عن ابن عباس أيضاً.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (16/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (17/3).

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (19/3).

جـ) (أنت ولئي في كل مؤمن بعدي) هذا موضوع بالاتفاق، والذي صح من فضائل علي ليس هو من خصائصه مثل كون: (الله ورسوله يحبانه، وهو يحبهما) ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كونه مولى من النبي صلي الله عليه وسلم مولاهم، ومثل كون (براءة) لا يبلغها إلا رجل من بنى هاشم، لاشتراك جميع الهاشميين في ذلك، وقد جرت العادة أن العهود لا يحلها إلا رجل من قبيلة المطاع.

جملة أكاذيب ذكرها الرافضي في فضل علي مستدلاً بها على إمامته<sup>(1)</sup>:

(1) روى أخطب خوارزم عن النبي صلي الله عليه وسلم: (يا علي لو أن عبداً عبد الله مثل ما قام نوح في قومه وكان له مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله، ومدد في عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروءة مظلوماً ثم لم يوالك يا علي لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها).

(2) عن سلمان مرفوعاً: (من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني).

(3) عن أنس مرفوعاً: (خلق الله من نور وجه علي سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحببه إلى يوم القيمة).

(4) عن ابن عمر مرفوعاً: (من أحب علياً قبل الله عنه صلاته وصيامه وقيامه واستجاب دعاءه).

(5) عن ابن مسعود مرفوعاً: (من زعم أنه آمن بي وبما جئت به وهو يبغض علياً فهو كاذب، ليس بمؤمن).

(6) عن ابن عمر مرفوعاً: (إن آية حبي من بعدي حب هذا) وأشار إلى علي بن أبي طالب.

(7) وعن ابن عمر قال: (يا رسول الله: بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج؟ قال: بلغة علي، وقال الله: خلقتك يا محمد من نوري، وخلفت علي من نورك).

(8) (لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والإنس كتاب ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب).

(9) عن حكيم بن حزام عن أبيه عن جده: عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال: (لمبارزة علي لعمرو بن عبد و د يوم الخندق أفضل من عمل أمتي إلى يوم القيمة).

و هذه الأحاديث كلها كذب و زور ، وأخطأ خوارزم مصنف في هذا الباب فيه من الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة في الحديث، فضلًا عن علماء الحديث، وليس هو من علماء الحديث ولا من يرجع إليه في هذا الشأن<sup>(2)</sup>.

وهناك حديث لعلي في مناشته الناس، عن عامر بن واثلة قال: كنت مع علي يوم الشورى يقول لهم: لا تحجن عليكم بما لا يستطيع عليكم وعجميكم تغيير ذلك، فناشدهم مناشدة طويلة تملأ ثلاثة صحائف.

قال شيخ الإسلام: وهذا كذب باتفاق المحدثين، ولم يقل علي يوم الشورى هذا ولا ما يشبهه، بل قال له عبد الرحمن بن عوف: لئن أمرتك لتعدلن، ولئن بايعت عثمان لتسمعن ولتطيعن؟ قال: نعم.

(10) ومن أكاذيب الرافضي<sup>(1)</sup> في فضائل علي مستدلاً بها على الإمامية: أن الملائكة المقربين والملائكة الكروبيين لما سمعت فضائل علي ليلة المعراج، وقول النبي صلي الله

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (3/20-وما بعدها).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (2/22).

عليه وسلم: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى). اشتاقت إلى علي فخلق الله لها ملّاكاً في صورة علي.

قال شيخ الإسلام: هذا من وضع الجهل الذين لا يحسنون الكذب، فإن الإسراء كان بمكة، وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي كان بتبوك، آخر غزوهاته بالمدينة.

طائفة أخرى من أكاذيب الرافضي في فضائل علي<sup>(2)</sup>:

- قول النبي صلى الله عليه وسلم: (أنا الفتى ابن الفتى<sup>(3)</sup>)، ويقترون حديثاً آخر: وهو أن جبريل عليه السلام يوم بدر وقد عرج إلى السماء يقول وهو فرح: (لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي) وهو حديث كذب، ثم إن (الفتى) ليس من ألقاب المدح، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة كهلاً فقد جاوز الفتولة ولم يثبت أن لعلي شيئاً يلقب به (ذى الفقار).

- حديث: (حب علي حسنة لا تضر معها سيئة، وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة)<sup>(4)</sup>، أخرجه صاحب الفردوس عن معاذ، وهو حديث موضوع، ومعلوم بالاضطرار أن الشرك سيئة تضر ب أصحابها ولو أحب علياً بل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأباو طالب كان يحب ولده علياً ومع ذلك أضر به الشرك، فهذا القول كفر يستتاب أصحابه.

كذب مسألة الوصية<sup>(5)</sup>:

زعم الرافضي الخبيث أن أحمد روى عن أنس قال: قلنا لسلمان: (سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه؟) فقال له سلمان: يا رسول الله من وصيك؟ فقال: يا سلمان من كان وصي موسى؟ فقال: يوشع بن نون، فقال: إن وصيي ووارثي يقضى ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب).

والجواب: أن الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة، وليس هو في مسند أحمد، وقد صنف أحمد كتاباً في فضائل الصحابة، وليس هذا الكذب فيه.

في طعن الرافضي على الصحابة والرد عليه:

**قال الرافضي<sup>(7)</sup>:** صنف الكلبي كتاباً في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لأهل البيت اهـ

والجواب: أن أكثر المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرويها الكذابون المعروفون بالكذب، مثل أبي مخنف، لوط بن يحيى، ومثل: هشام بن محمد بن السائب الكلبي، والكلبي من أكذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف، وكلاهما متروك كذاب، وما كان من أمور نقلت عن أحد الصحابة وصح بها السنن فلهم من المعاذير ما يخرجها عن كونها عيباً، و يجعلها من موارد الاجتهاد، ثم لو كان شيء منها ذنباً محققاً

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (33/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (35/3).

<sup>(3)</sup> أي: إبراهيم ع قوله تعالى: (قَالُوا سَمِعْنَا قَوْنَى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ) [الأنبياء: 60].

<sup>(4)</sup> يعنيون به علي بن أبي طالب.

<sup>(5)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (36/3).

<sup>(6)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (14/3).

<sup>(7)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (41/3).

لارتفاع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة، كاللتوبة الماحية والحسنات الماحية للذنوب، والمصائب المكفرة، ودعاء المؤمنين لبعضهم وشفاعتهم.

والرافضي الخبيث: صار يسرد المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الكتاب المظلم.

جملة من المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(1)</sup>.

1) طعن الرافضي في أبي بكر رضي الله عنه بطعون ومنها<sup>(2)</sup>:

أ) قوله عن أبي بكر (أقليوني فلست بخيركم وعلى فيكم) <sup>(3)</sup> فإن كانت إمامته حفّاً، كانت استقالته منها معصية، وإن كانت باطلة لزم الطعن أهـ.

وهذا النقل عن أبي بكر كذب.

ب) قوله عن أبي بكر (ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل للأنصار حق في هذا الأمر؟)<sup>(4)</sup> إاهـ

وهذا النقل عن أبي بكر كذب محضر.

ج) قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنه قال في مرض موته مرة بعد أخرى مكرراً لذلك): أنذروا جيش أسامة، لعن الله المخالف عن جيش أسامة، وكان الثلاثة مع جيش أسامة -يعني: أبا بكر وعمر وعثمان-، ومنع أبو بكر عمر من ذلك<sup>(5)</sup>.

والجواب: أن هذا من الكذب المتفق عليه، ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر وعثمان في جيش أسامة، نعم، قد روي ذلك في عمر، وكيف يرسل أبا بكر وهو خليفة على الصلاة؟!!

د) قطع أبو بكر يسار سارق، ولم يعلم أن القطع لليمين.

والجواب: أن هذا من أظهر الكذب، فلينسانده؟ ولو ذُر أن أبا بكر فعله لكان سائعاً؛ لأن القرآن ليس في ظاهره تعين اليمنى، إنما جاءت بذلك قراءة ابن مسعود (فقطعوا أيمانهما وبذلك مضت السنة).

هـ) قوله: (أحرق أبو بكر الفجاءة السلمي، بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك)<sup>(6)</sup>. إاهـ

والجواب: أن الإحراء ثابت عن علي كما في البخاري: أنه أحرق زنادقة من الشيعة، وأما أبو بكر فلما في إسناد ذلك؟!

و) قال الرافضي: (وخفى على أبي بكر أكثر أحكام الشريعة)<sup>(7)</sup>.

والجواب: أنه قد ذكر السمعاني وغيره إجماع أهل العلم على أن أبا بكر الصديق أعلم الأمة، فقد روى البخاري عن أبي سعيد قوله: (وكان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله

(1) قال أبو زرعة الرازي: إذا رأيت الرجل ينقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا القرآن والسنة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطلو الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة.

(2) انظر " منهاج السنة النبوية" (278/3).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية" (282/3).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية" (288/3).

(5) انظر " منهاج السنة النبوية" (291/3).

(6) انظر " منهاج السنة النبوية" (296/3).

(7) انظر " منهاج السنة النبوية" (297/3).

عليه وسلم) ثم قد كان أبو بكر رضي الله عنه هو القاضي المفتى بحضور رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لأحد من الصحابة منه له ولعمر، والنوازل التي حصلت في خلافة أبي بكر تبين مدى علمه.

ز) قوله (أهل أبو بكر حدود الله)، فلم يقتصر من خالد ولا حده حيث قتل مالك بن نويرة، وكان مسلماً، وتزوج امرأته وضاجعها في ليلة قتلها، وأشار عليه عمر بقتله فلم يفعل<sup>(1)</sup>.

**والجواب:** أنه إن كان ترك قاتل المعصوم مما ينكر على الأئمة كان هذا أعظم حجة لشيعة عثمان على علي، فإن عثمان خير من ملة الأرض من مالك بن نويرة، وهو خليفة المسلمين، وقتل مظلوماً بلا تأويل سائع، ولم يقتل على قتله. ثم إن شروط الاستيفاء لم توجد في قتل قاتل مالك بن نويرة لوجود الشبهة.

وأما إشارة عمر لأبي بكر فأين هي؟ ثم قد أشار طلحة والزبير على علي بقتل قتلة عثمان، فلم يكن ذلك بل جرت بينه وبين القوم حروب، وقتل قتلة عثمان أهون مما جرى بالجمل وصفين، فإن كان هذا سائغ الاجتهاد ففي أبي بكر أولى، وغاية ما يقال في قصة ابن نويرة أنه إن كان معصوماً الدم وقتل خالد على غرار قصة أسامة بن زيد، وما ذكر من دخوله على امرأته في ليلة قتله فلا دليل عليه يصح، ولو ثبتت لكان هناك تأويل يمنع الرجم، وخالف قتل مالكا لأنه رآه مرتدًا، فإن كان لم يدخل بأمر امرأته فلا عدة عليها عند عامة أهل العلم. وإن كان قد دخل بها فإنه يجب عليه استبراء بحصة لا بعده كاملة، ثم إننا لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوع فيه الاجتهاد.

## 2) طعن الرافضي في عمر بطعون ومنها:

أ) ما رواه السنة<sup>(2)</sup>: عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته: (إتنوني بدواة وبياض أكتب لكم كتاباً لا تضلوا به من بعدي، فقال عمر: إن الرجل ليهجر، حسبنا كتاب الله، فكثر اللغط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «آخر جوا عنى لا ينبعي عندي التنازع»، فقال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).

**والجواب:** أن عمر ثابثٌ فضله وعلمه في أمّة محمد صلى الله عليه وسلم، فمن ذلك: ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر». وما رواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «بين أنا نائم أتيت بقدر فيه لبن فشربت منه حتى لارى الري يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر، قيل: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم».

وما رواه البخاري عن أبي سعيد مرفوعاً: «بينما أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومر عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره. قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: الدين». ثم إن عمر اشتبه عليه: هل كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة؟ والمرض جائز على الأنبياء، وقد جاءت روایة في الحديث بلفظ: (ما له أهجر)، فشك في ذلك ولم يجزم.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (307/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (326/3).

والشك جائز على عمر؛ لأنه غير معصوم، وكذا ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات حقاً، والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، لكن بدا له الترک، لقوله: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر».

وقول ابن عباس: (إن الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). هذا الحال كان رزية في حق من شک في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الأمر بخلاف من علم أن خلافة الصديق حق من أول وهلة، فلا رزية في حقه، ومن توهم أن الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق علماء السنة والشيعة، أما أهل السنة فمتفقون على تقضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون باستحقاق علي للإمامية، فيقولون: إنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصاً جلياً، فلم يحتاج إلى كتاب.

ب) زعم الرافضي<sup>(1)</sup> أن فاطمة وعظت أبي بكر في (فdk) فكتب لها كتاباً بها، فخرجت فاطمة بالكتاب، فأحرقة عمر، فدعت عليه بما فعله به أبو لؤلؤة.

**والجواب:** أن هذا من الكذب الذي لا يستريب فيه عالم، فلا صحة لهذا كله، قال تعالى: (قلْ هَاتُوا بِرُّهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [النمل: 64]، وإن كان ما فعله أبو لؤلؤة كرامات في حق عمر، فلئن لا يكون الأمر كذلك في علي مع ابن ملجم من باب أولى، وحاشا الصحابة من ذلك كلهم.

ج) زعم الرافضي<sup>(2)</sup> أن عمر غير حكم الله في الأرض، وذكر الرافضي حد الخمر مثلاً لما زعمه.

**والجواب:** أن النبي صلى الله عليه وسلم قد جوّز في الخمر الضرب بالجريدة والنعال والثياب مع أن الحد في القذف وغيره إنما يكون بالسوط، ولهذا جلد الصحابة في الخمر أربعين، وجدوا ثمانين، وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما في صحيح مسلم: (وكل سنت).

د) زعم الرافضي<sup>(3)</sup> أن عمر قليل المعرفة بالأحكام، حيث أمر برجم حامل فارشهه على إلى الصواب، فقال عمر: لولا علي لھلك عمر.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، ومع افتراض الصحة فيقال: لم يكن عمر يعلم كونها حامل، ثم إن عمر قد شهد قصة الغامدية التي زنت، وملابسات تلك القصة، فكيف يجهل مثل هذا!!!

-وذكر الرافضي من دعواه<sup>(4)</sup>: جهل عمر بالأحكام، قصة الأمر برجم المجنونة ومراجعة على له بحديث رفع القلم، فقال: (لولا علي لھلك عمر).

**والجواب:** أن الزيادة الأخيرة غير معروفة في الحديث، ثم لا عار أن يذهب عمر عن حكم وينبهه إليه علي، ثم إن علياً قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعف هذا، ومن السنة ما مات علي بن أبي طالب ولم يعرفه ولا عار في ذلك، ثم ينبغي أن يكون هذا إن صح من مناقب عمر، وهو أنه كان وقفاً عند حدود الله، ثم قد ناقش بعض أهل العلم في عقوبة المجنون لدفع عداه على الآخرين في الدنيا، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بعقوبة الصبيان على الصلاة وهم فوق العشر ودون البلوغ لمصلحة الشرع في ذلك.

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (331/3).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (335/3).

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (337/3).

<sup>(4)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (331/3).

هـ) زعم الرافضي<sup>(1)</sup> الطعن في عمر مستنداً إلى القصة المنكرة في مهور النساء، وأن عمر أنكر المغلاة على المنبر، فأنكرت عليه امرأة بقول الله عز وجل: (وَاتَّيْتُمْ إِحْدَاهُنَّا) [النساء: 20]، فسكت عمر.

والجواب: (بناءً على افتراض صحة القصة) أن هذا دليل على فضل عمر ودينه وتقواه، ورجوه إلى الحق، ولا عار في تنبيه المفضول للفاضل، وقد قال الله عز وجل عن قول الدهد: (أَحْطَتُ بِمَا لَمْ تُحْطِ بِهِ وَجَنَّبَكَ مِنْ سَبَّا بَنَّا يَقِين) [النمل: 22]، وقال عز وجل عن قول موسى للحضر: (هَلْ أَتَيْتُكُمْ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنَّ مِمَّا عَلِمْتُ رُسُلًا) [الكهف: 66]<sup>(2)</sup>. و(طعن الرافضي<sup>(3)</sup> في عمر بكونه عهد بالخلافة إلى ستة نص عليهم، وخالف بذلك من قبله، فإنه لم يرفض الأمر فيها إلى اختيار الناس).

والجواب: أن الخلاف نوعان: خلاف تضاد، وخلاف تنويع، فال الأول: مثل أن يوجب هذا شيئاً ويحرمه الآخر، والثاني: مثل القراءات التي يجوز كل منها، وإن كان هذا يختار قراءة وهذا يختار قراءة، وفعل أبي بكر وعمر من الثاني، ثم لقد دان بالخيرية بجميع وجوهها للشixin علی بن أبي طالب، حيث قال كما في البخاري (خير هذه الأمة بعد نببها أبو بكر ثم عمر).

### 3) طعن الرافضي في عثمان بطعون، ومنها<sup>(4)</sup>:

(1) أنه ولـى من لا يصلح للولاية<sup>(5)</sup>.

والجواب: إما أن يكون هذا القول باطلـاً، وعثمان لم يولـ إلا الأصلـح، وأما أن يكون ولـى من لا يصلح في نفس الأمر، لكنه كان مجتهـداً في ذلك، فظنـ أنه يصلـح، وأخطـأ في ظـنه وهذا لا يقدـح فيهـ.

قولـهم مـثـلاًـ إنـه ولـى الـولـيدـ بـنـ عـقـبةـ يـقـالـ: إنـ الـولـيدـ بـنـ عـقـبةـ قدـ اـشـتـهـرـ فـيـ كـتـبـ التـقـسـيرـ وـالـحـدـيـثـ وـالـسـيـرـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـاهـ عـلـىـ صـدـقـاتـ أـنـاسـ مـنـ الـعـرـبـ، فـلـمـ قـرـبـ مـنـهـمـ خـرـجـواـ إـلـيـهـ، فـظـنـ أـنـهـمـ يـحـارـبـونـهـ، فـأـرـسـلـ إـلـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـذـكـرـ مـحـارـبـتـهـمـ، فـأـرـادـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـرـسـالـ جـيشـ فـأـنـزـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ: (يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آمـنـواـ إـنـ جـاءـكـمـ فـاسـقـ فـاسـقـ يـبـنـيـاـ فـتـبـيـئـواـ أـنـ تـصـبـيـوـاـ قـوـمـاـ بـجـهـاـلـةـ فـتـصـبـحـوـاـ عـلـىـ مـاـ فـعـلـمـ تـأـدـمـيـنـ) [الـحـجـرـاتـ: 6]، فـكـيفـ يـخـفـيـ هـذـاـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـاـ يـخـفـيـ عـلـىـ عـثـمـانـ. فـإـنـ قـيلـ: قـدـ وـلـاهـ عـثـمـانـ بـعـدـ ذـلـكـ؟ـ فـيـقـالـ: إـنـ بـابـ التـوـبـةـ مـفـتوـحـ، وـقـدـ كـانـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ سـعـدـ بـنـ أـبـيـ سـرـحـ اـرـتـدـ عـنـ الـإـسـلـامـ ثـمـ جـاءـ تـائـبـاـ، فـقـبـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـوـبـتـهـ بـعـدـ إـهـدـارـ دـمـهـ، ثـمـ هـبـ: أـنـ هـذـاـ كـلـهـ كـانـ ذـنـبـاـ مـنـ عـثـمـانـ وـلـمـ يـكـنـ فـيـ مـوـارـدـ الـاجـتـهـادـ، أـلـيـسـ لـعـثـمـانـ مـنـ الـحـسـنـاتـ الـمـاحـيـةـ وـالـمـصـائبـ الـمـكـفـرـةـ مـاـ لـهـ؟ـ!

### 2) قـسـمـ عـثـمـانـ الـمـالـ بـيـنـ أـقـارـبـهـ.

والـجـوابـ أـنـ يـقـالـ: غـايـتـهـ إـنـ صـحـ أـنـ يـكـنـ ذـنـبـاـ لـاـ يـعـاقـبـ عـلـيـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ، فـكـيفـ إـذـاـ كـانـ مـنـ مـوـارـدـ الـاجـتـهـادـ، وـبـالـجـمـلـةـ: فـعـامـةـ مـنـ تـوـلـىـ بـعـدـ عـمـرـ كـانـ يـخـصـ بـعـضـ أـقـارـبـهـ إـمـاـ بـوـلـاـيـةـ وـإـمـاـ بـمـالـ، وـعـلـىـ وـلـىـ أـقـارـبـهـ أـيـضاـ.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (353/3).

<sup>(2)</sup> انظر "إرواء الغليل" (1927) فقد حكم الألباني رحمه الله على قصة المرأة مع عمر وإنكارها عليه، بالنكار، وصحـقـ القـصـةـ بـدـونـ إنـكـارـ المـرـأـةـ.

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (380/3).

<sup>(4)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (413/3) (477-413/3).

<sup>(5)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (444-413/3).

(3) استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر.

**والجواب:** أن عثمان قد طلبه وأقام عليه الحد بشهاد من علي بن أبي طالب، وقال لعلي: (قم فاضر به)، فأمر علي الحسن بضربه، فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر: قم فاضر به، فضربه أربعين، ثم قال: أمسك، ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكل سنة وهذا أحب إلى رواه مسلم.

(4) استعمل سعيد بن العاص على الكوفة فطرده أهلها<sup>(1)</sup>.

**والجواب:** أن مجرد إخراج أهل الكوفة له لا يدل على كونه مذنباً، فقد أخرجوا منها من هو أشرف منه كسعد بن أبي وقاص والمغيرة وعمار، ثم لو قدر أنهم طردوه لذنب فعل

يَحْمِلُ ذنبه عثمان! ثم إن نواب علي قد أذنبوه ذنوباً كثيرة، بل قد كان غير واحد من نواب النبي صلى الله عليه وسلم يذنبون ذنوباً كثيرة، نعم يكون الإمام مذنباً إذا ترك ما يجب عليه من إقامة حد أو استيفاء حق، ثم لو قدر كونه ذنباً في عثمان فقد علمنا الكلام في هذا المقام.

(5) قوله (ولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها، وكانته أن يستمر على ولايته سراً على خلاف ما كتب إليه جهراً)<sup>(2)</sup>.

**والجواب:** أن هذا كذب على عثمان فقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئاً من ذلك، وهو الصادق البار بلا يمين، وغاية ما قيل: إن مروان كتب بغير علمه، وطلعوا تسليمهم مروان ليقتلوه فامتنع، فإن كان قتل مروان لا يجوز، فقد فعل الواجب، وإن كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائز، وإن كان واجباً فهو من موارد الاجتهد.

ثم إن من المعلوم أن مجرد التزوير لا يوجب الحد، وبتقدير ترك عثمان الواجب فقد عُلِّمَ  
الجواب في مثل هذا المقام<sup>(3)</sup>.

(6) قوله: (أمر عثمان بقتل محمد بن أبي بكر)<sup>(4)</sup>.

**والجواب:** أن هذا كذب معلوم، بل لم يفعل ذلك عثمان في محمد، وقد دخل فيه من دخل إلى دار عثمان، وعصم عثمان دماء المسلمين بدمه، فكيف يأمر عثمان بقتل محمد ابتداءً وذهب أن عثمان فعل ذلك، لقد كان أولى بالطاعة من طلب قتل مروان؛ لأن عثمان إمام هدى وخليفة راشد، يجب عليه سياسة رعيته، وقتل من لا يدفع شره إلا بالقتل، بخلاف الذين طلبوا قتل عثمان، فقوم خوارج مفسدون في الأرض.

(7) ولـى عثمان عبد الله بن عامر على البصرة، ففعل من المناكير ما فعل<sup>(5)</sup>.

**والجواب:** أن عبد الله هذا له من الحسنات والمحبة في قلوب الناس ما لا ينكر، وذنبه لو صح هو عليه، ومن الذي قال: إن عثمان كان راضياً بذلك؟!

(8) قوله: (ولي مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره، ودفع إليه خاتمه، وحدث من ذلك قتل عثمان، وحدث من الفتنة بين الأمة ما حديث)<sup>(6)</sup>.

**والجواب:** أن قتل عثمان والفتنة لم يكن السبب فيه مروان وحده، بل احتمعت أمور متعددة، من جملتها: أمور تتذكر من مروان، ثم إن عثمان قد كان كبيراً، وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمون بها، وكان يأمر بعزل وإبعاد من علم عنه شيئاً، فتارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل. وقد تقدم الجواب العام في مثل هذا المقام.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (446/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (447/3).

(3) وهو أن لعثمان من الحسنات الماحية والمصائب المكفرة ما له.

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (447/3).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

و عثمان قد أجاب الشاكين إلى ما أرادوا، وعزل من يريدون عزله، وأمر بمقاتحة بيت المال لمن يرتكبون، ولم يبق لهم طلب حتى لقد قال عائشة: مصصتموه كما يُمْص الثوب، ثم عدمت إليه فقتلتموه!

وقد قيل: إنه زُور عليه كتاب بقتلهم، فقد أنكر عثمان ذلك وهو الصادق، ثم اتهموا مروان وطلبوه فلم يسلمه إليهم، وبتقدير كون هذا صحيحاً، فلا يحق لهم ما صنعوا بعثمان، ثم إن مروان لم يتم له غرضه من إرادة قتلهم فكيف يسلم إليهم لقتله.

(9) قوله: (ولى معاوية الشام فأحدث فيها ما أحدث<sup>(1)</sup>)

والجواب: أنه إنما لا يه عمر لما مات أخوه يزيد واستمر إلى عهد عثمان فزاده عثمان في الولاية، وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سيرة الولاة، وكانت رعيته تحبه، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الصحيح: (خيار أئمتك الذين تحبونهم ويحبونكم). وإنما ظهرت الأحداث من معاوية لما قتل عثمان، وفي ذلك الوضع كانت الفتنة شاملة لأكثر الناس لم يختص بها معاوية، بل كان هو أطلب للسلامة من كثير منهم، وكان خيراً من الأشتراكيني ومحمد بن أبي بكر، وعبيد الله بن عمر بن الخطاب، وأبي الأعور السلمي والأشعث بن قيس، وبسر بن أرطأة وغيرهم.

(10) قوله: (كان عثمان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى إنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربعين ألف دينار، ودفع إلى مروان ألف ألف دينار)<sup>(2)</sup>. اهـ

والجواب: المطالبة بصحة الفعل، نعم، كان عثمان يعطي أقاربه عطاً كثيراً، ويعطي غير أقاربه أيضاً، فكان محسناً إلى جميع المسلمين، وأما هذا القدر الكبير جداً فيحتاج إلى نقل ثابت، ومعاوية كان يعطي أكثر من عثمان، ومع ذلك فغاية ما أعطي الحسن بن علي مائة ألف أو ثلاثة آلاف درهم، ولم يعط أحداً قدر هذا فقط، ثم لو كان فعل عثمان ذنباً محضاً، فالجواب العام يأتي عليه، وهو أن لعثمان من الحسنات الماحية والمصائب المكفرة ما له.

(11) قوله: (كان ابن مسعود يطعن على عثمان ويكرهه)<sup>(3)</sup>.

والجواب: أن هذا من الكذب البين، بل المؤثر عن ابن مسعود لما ولد عثمان أنه ذهب إلى الكوفة وقال: ولينا أعلنا ذا فوق ولم نأل.

ثم في السنين الأخيرة من ولاية عثمان، نقم عليه بعض القوم أشياء، بعضها هم معذرون فيها، وكثير منها كان عثمان هو المعذور فيها، وعثمان رضي الله عنه أفضل من كل تكلم فيه، فليس جعل كلام المفضول قادحاً في الفاضل بأولي من العكس، بل إن أمكن الكلام بينهما بعلم وعدل وإلا تكلم بما يعلم من فضلها ودينها، وكان ما شجر بينهما وتنازعاً فيه أمره إلى الله، ولهذا أوصوا بالإمساك عما شجر بينهم؛ لأننا لا نسأل عن ذلك؟ قال عمر بن عبد العزيز: تلك دماء طهر الله منها بيدي، فلا أحب أن أخصب بها لسانني، وقد قال الله تعالى: **تَلَكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبَتْمُ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَأْتَوْا يَعْمَلُونَ** [البقرة: 134].

(12) قوله: (لما حكم عثمان ضرب ابن مسعود حتى مات)<sup>(4)</sup>.

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم، ثم لو قدر أن عثمان ضرب ابن مسعود أو عماراً، فهذا لا يقبح في أحد منهم، فإنما نشهد أن الثلاثة في الجنة، وأنهم من أكابر أولياء الله

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (450/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (452/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (454/3).

المتقين، وقد تقرر أن ولی الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية، فكيف بالتعزير؟

(13) قوله<sup>(1)</sup>: (وطرد رسول الله الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة، ومعه ابنه مروان، فلم يزل هو وابنه طریدین في زمان النبي صلی الله عليه وسلم وأبی بکر وعمر، فلما ولی عثمان أواه ورده إلى المدينة، وجعل مروان کاتبه وصاحب تدیره مع أن الله يقول: ( لا تَحِدْ قُومًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ .. ) [المجادلة: 22].

والجواب: أن الحكم كان من مسلمة الفتح، وكانوا ألهي رجال، ومروان ابنه كان صغيراً إذ ذاك، فإنه من أقران ابن الزبير، والمسور، فكان مروان في السابعة من العمر أو نحوها، فلم يكن لمروان إذ ذاك ذنب يطرد عليه على عهد النبي صلی الله عليه وسلم، ولم تكن الطلاقة تسکن المدينة في حیة النبي صلی الله عليه وسلم، فإن كان طرد فمن مكة لا من المدينة، ثم قد طعن أهل العلم في قضية نفيه وقالوا: هو ذهب باختياره، وأما استكتابه مروان، فمروان لم يكن له في ذلك ذنب؛ لأنه كان صغيراً لم يجر عليه القلم، ومات النبي صلی الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم بالاتفاق، غایته أن يكون ابن عشر سنين أو قريباً منها، وكان مسلماً ظاهراً وباطناً يقرأ القرآن ويتفقه في الدين، ولم يكن قبل الفتنة معروفاً بشيء يعاب به، فلا ذنب لعثمان في استكتابه، وأما أبوه الحكم فهو من الطلاقة، والطلاق حسن إسلام أكثرهم، وبعضاهم فيه نظر، ومجرد ذنب يعزز عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن.

(14) نفى أبي ذر إلى الربذة وضربه ضرباً وجيعاً<sup>(2)</sup>: وقد قال النبي صلی الله عليه وسلم في حقه: «ما أفلت الغباء ولا أظللت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر».

والجواب: أن سكري أبي ذر للربذة كانت لأجل ما وقع بينه وبين الصحابة من خلاف حول إمساك فضل المال، فكان أبو ذر يرى حرمته، وأنه كنز يعاقب عليه العبد ويکوى به، والخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة على خلاف ذلك، والصواب حليفهم. فقد قال النبي صلی الله عليه وسلم: «ليس فيما دون خمسة أو سق صدقة»، ولم يشترط كون صاحبها محتاجاً إليها أم لا.

فجمهر الصحابة على أن الكنز هو المال الذي لم تؤدّ حقوقه، وأبو ذر مجتهد مثاب على اجتهاده إلا أن الصواب حليف الجميع في هذه المسألة، فكان اعتزز لهذا السبب، وأما كون أبي ذر من أصدق الناس فلا يوجب ذلك أنه أفضل من غيره بل كان أبو ذر مؤمناً ضعيفاً في الصحيحين مرفوعاً: «يا أبي ذر إنني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي. لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم»، وقد قال النبي صلی الله عليه وسلم: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير» ، وأهل الشورى مؤمنون أقوىاء، وأبو ذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء.

فالمؤمنون الصالحون لخلافة النبوة، كعثمان، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، أفضل من أبي ذر وأمثاله.

(15) أنه ضيغ حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد إسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لإقامة القصاص عليه، فلحق بمعاوية<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (459/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (463/3).

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (465/3).

**والجواب:** أن هذا من الكذب الواضح، فإن الهرمزان كان من الفرس الذين استتابهم كسرى على قتال المسلمين، وقدموا به على عمر، فأظهر الإسلام فمنْ عليه عمر وأعتقه، ولما قُتل عمر بن الخطاب كان الذي قتله أبو لؤلؤة الكافر المجوسي مولى المغيرة، وكان بينه وبين الهرمزان مجاشة وذكر لعبد الله بن عمر أنه رأي عند الهرمزان حين قتل عمر فكان من اتهم بالمعاونة على قتل عمر.

وإذا كان قتل عمر وعثمان علي ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترك فيها الردة والمبادر عن الجمھور فعلى هذا من أعنان على قتل عمر ولو بكلام وجباً قتلها، وإذا كان الأمر كذلك كان قتلها وجباً، لأنه ذكر أنه من أعنان على قتل عمر، ولكن كان قتلها إلى الأئمة فافتات عبد الله بقتله وللإمام أن يعفو عن افتات عليه.

ولم يصح أن علياً كان يزيد قتل عبد الله بن عمر بل لو صح لكان قدحاً في علي، فالرافضة لا عقول لهم يمدحون بما هو إلى الذم أقرب.

(16) أنه زاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة إلى الآن<sup>(1)</sup>.

**والجواب أن يقال:** من العجب أن الرافضة تنكرون شيئاً فعله عثمان بمشهد من الأنصار والمهاجرين ولم ينكروه عليه واتبعه المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة، وهم قد زادوا في الأذان شعراً لم يكن يُعرف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الأذان وهو قولهم (حي على خير العمل) ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤديه بلا ولابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محنورة بمكة وسعد القرط في قباء لم يكن فيه هذا الشعار الراضي ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه فعلم أن هذه الزيادة بدعة باطلة<sup>(2)</sup>.

(17) **خالفه المسلمون كلهم حتى قتل**<sup>(3)</sup>:

**والجواب:** أنهم لم يخالفوه خلافاً بييج قتلها، ولا أمروا بقتله كلهم ولا رضوا بذلك ولا أعنوا عليه، بل ما من شيء أنكر على عثمان إلا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يتهمون بمداهنة والدين وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا علياً على ما أنكر عليه إما في الأمور كلها وإما في غالبه، وأما الساعون في قتل عثمان فكلهم مخطئون ظالمون باغون معذبون وإن كان فيهم من قد يغفر الله له فهذا لا يمنع كون عثمان قتل مظلوماً.

(18) غاب عثمان عن بدر وبيعة الرضوان وهرب يوم أحد<sup>(4)</sup>.

**والجواب:** أنه غاب يوم بدر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه عن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسمه وأجره ويوم الحديبية بaidu النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم خير له من يده لنفسه، وكانت البيعة بسببه وهذا معلوم، وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَلُّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْوَىَ الْجَمِيعُانِ إِنَّمَا اسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِيَعْصُمَ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ) [آل عمران: 155].

**فصل: في احتجاج الرافضة بكلام للشہرستانی في الاختلافات**

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (472/3).

(2) فلت: وقد ذهب بعض أهل العلم إلى بدعية ما فعله عثمان من إحداث الأذان الثاني يوم الجمعة ومنهم ابن عمر بسند صحيح عنه، ولكن هذا لا يطعن في إمامية عثمان وفضله، فهو إمام مجتهد، ولكن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وانظر " كتاب الجمعة " للعلامة الحجوري حفظه الله.

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (476/3).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (476/3).

**بعد النبي صلى الله عليه وسلم والرد على ذلك<sup>(1)</sup>.**

قال الرافضي (وقد ذكر الشهيرستاني وهو من أشد المتعصبين على الإمامية أن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم).

**والجواب:** عن هذه الفقرة: أن ما ينقوله الشهيرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقوله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الإسناد في عامة ما ينقوله بل ينقول من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة.

وبناءً عليه فما نقل بالتواتر من محاسن الصحابة وفضلهم لا يجوز دفعه بنقول ببعضها منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقبح فيما علم فإن اليقين لا يزول بالشك.

وأما قوله: (إن الشهيرستاني من أشد المتعصبين على الإمامية) <sup>(2)</sup> فليس كذلك بل يميل كثيراً إلى أشياء من أمورهم بل يذكر أحياً أشياء من كلام الإماماعليية الباطنية منهم وبووجهه ولذا اتهمه بعض الناس بأنه من الإماماعليية وإن لم يكن الأمر كذلك وقد يقال: هو من الشيعة بوجه ومن أصحاب الأشعري بوجهه <sup>(3)</sup>.

وأما قوله (إن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي).

**الجواب:**

أن هذا من أظهر الكذب إن كان قصده أن هذا أول ذنب أذنب.

وما إن كان قصده أنه أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فلا يقل عن سابقه في البطلان لأمور منها:

أ) أن شبهة إبليس لم توقع خلافاً بين الملائكة ولا سمعها الأدميون منه حتى يوقع خلافاً بينهم.

ب) أن الخلاف ما زال في بني آدم من زمن نوح.

ج) أن الذي وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم كان أهون الأشياء وأبینها، وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة في مرضه: ( ادع لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر).

### مناقشة الشهيرستاني في ذكر بعض أنواع الخلاف

**الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم**

1) قال<sup>(4)</sup>: فأول تنازع وقع في مرضه ما رواه البخاري بإسناده إلى ابن عباس -فذكر قصة الكتاب ومراجعة عمر في هذا الأمر.

**والجواب:** أنه قد تقرر فيما مضى أن المراد بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم هو العهد إلى أبي بكر بالخلافة من بعده، بيد أنه ترك الكتاب لما علم من اطمئنان المؤمنين إلى أبي بكر، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الأمر إليهم، ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان هو كتابه بخلافة علي، وليس في القصة ما يدل عليه بوجهه، بل الأحاديث الصحيحة فيها ما يدل على خلافة الصديق ثم هم يدعون أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (477/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (481/3).

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (482/3).

<sup>(4)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (482/3).

نص على خلافة علي نصاً جلياً قاطعاً للعذر، فإن كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب، وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطیعونه فهم أيضاً لا يطیعون الكتاب، فای فائدة لهم في الكتاب لو كان كما يزعمون.

(2) الخلاف الثاني الواقع في مرضه<sup>(1)</sup>: أنه صلی الله عليه وسلم قال: (جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه) فقال قوم: يجب علينا امتنال أمره، وأسامحة قد بُرِزَّ. وقال قوم: قد اشتد مرضه، ولا يسع قلوبنا المفارقة أهله، والجواب: أن هذا كذب بالاتفاق، بل لا أصل له في كتب أهل الحديث، ثم إن أسامة هو الذي توقف في الخروج لما خاف موت النبي صلی الله عليه وسلم، وقال: كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عنك الركبان!

فاذن النبي صلی الله عليه وسلم له في المقام، ولو عزم على أسامة في الذهاب لأطاعه، ولو ذهبأسامة لم يتخلف عنه أحد، وقد ذهبوأجمعهم معه بعد موت النبي صلی الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير إذنه، ثم إن أبي بكر لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم، ولكن رُوي أن عمر كان فيهم وكان خارجاً مع أسامة، فطلب منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته إليه، فأذن له مع أن النبي صلی الله عليه وسلم لما مات كان أبو بكر هو أحرص الناس على تجهيز جيش أسامة مع أن جماهير الصحابة أشاروا عليه بأن لا يجهزه خوفاً عليهم من العدو، فقال أبو بكر: والله لا أحل رأي عقدها النبي صلی الله عليه وسلم، والرافضة يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر، وأن مقصود النبي صلی الله عليه وسلم كان إخراجهما لئلا ينزا عالياً، وهذا إنما يكتُبُه ويقتريه من هو أجهل الناس بأحوال الرسول صلی الله عليه وسلم و الصحابة، وأعظم الناس تعمداً للكذب، فالنبي صلی الله عليه وسلم طوال مرضه يأمر أبي بكر بالصلوة بالناس والناس كلهم حاضرون ولو ولى رسول الله صلی الله عليه وسلم على الناس من ولاه لأطاعوه، ولو أراد النبي صلی الله عليه وسلم أن يستخلف علياً في الصلاة لأطاعوه، ولو أراد تأمیره على الحج على أبي بكر ومن معه لأطاعوه، ولو قال لأصحابه: هذا هو الأمير بعدي عليكم، والإمام بعدي لأطاعوه، ومعه جماهير الصحابة كلهم مطیعون لرسول الله صلی الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغض علياً، ولو أراد النبي صلی الله عليه وسلم إخراجهما في جيش أسامة خوفاً منها لقال للناس: (لا تبايعوهما).

فليت شعرى ممّ كان النبي صلی الله عليه وسلم يخاف.

### (3) الخلاف الثالث في موته<sup>(2)</sup>:

والجواب: أنه قد خفي على عمر موت النبي صلی الله عليه وسلم أولًا، ثم أقر به من الغد، ولا اعتماد على لفظ الحديث عند الشهروستاني، والمعتمد هو ما في الصحيحين عن ابن عباس: أن أبي بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر، فقال أبو بكر: أما بعد: فمن كان منكم يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، فقال الله تعالى: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَّ انْقَلَبَتْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يُنْقَلِبْ عَلَى عَقِبِيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) [آل عمران: 144]. قال: والله لكان الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فقلالها الناس كلهم، فما أسمع بشرًا إلا يتلوها.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (488/3).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (491/3).

قالت: انظر ما بقي من إيرادات الشهريستاني<sup>(1)</sup>، والرد عليه في أصل الكتاب، وقد قال شيخ الإسلام في آخر الرد عليه: هذا الكلام مما يبيّن تحامل الشهريستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدّم.

### فصل في بيان حال الرافضة في الإسلام، ومعاونتهم الكفار على المسلمين:

قال شيخ الإسلام رحمة الله<sup>(2)</sup>: ولها تجد الشيعة ينتصرون لأعداء الإسلام المرتدين كبني حنيفة أتباع مسليمة الكذاب، ويقولون: إنهم كانوا مظلومين كما ذكر صاحب هذا الكتاب، وينتصرون لأبي لؤلؤة الكافر المجوسي الذي قتل عمر بغضّه في الإسلام وأهله وجّهًا للمجوسي وانتقامًا للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل رؤسائهم وقسم أمّواهم، فهل ينتصر لأبي لؤلؤة مع هذا إلا من هو أعظم الناس كفراً بالله ورسوله، وبغضّه في الإسلام، ومرط في الجهل لا يعرف حال أبي لؤلؤة، ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام وما كان في زماننا من حين خرج جنكيز خان ملك الترك الكافر وما جرى في الإسلام من الشر، فلا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين على بلاد الإسلام، وعلى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء، وسيبي النساء واستحلال فروجهن، وسيبي الصبيان واستعبادهم وإخراجهم عن دين الله إلى الكفر، وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاه، وتعظيم بيوت الأصنام التي يسمونها البذخانات والبيع والكنائس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب من النصارى وغيرهم على المسلمين بحيث يكون مما لا يشك عاقل أن هذا أضر على المسلمين من قتال بعضهم بعضاً، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهته له وغضبه منه أعظم من كراهته لآتنين مسلمين تقاتلا على الملك ولم يسب أحدهما حريراً الآخر، ولا نفع كفراً ولا أبطل شيئاً من شرائع الإسلام المتواترة، وشعائره الظاهرة، ثم مع هذا الرافضة يعاونون أولئك الكفار، وينصرونهم على المسلمين كما شاهده الناس لما دخل هولاكو ملك الكفار الترك الشام سنة (565هـ) فإن الرافضة الذين كانوا في الشام بالمدارن والعواصم من أهل حلب وما حولها، ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس أعواضاً على إقامة ملكه، وتتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين، وهكذا يعرف الناس عامة وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هولاكو إلى العراق وقتل الخليفة، وسفك فيها من الدماء ما لا يحصيه إلا الله، فكان وزير الخليفة ابن العلقمي والرافضة هم بطناته الذين أغاروه على ذلك بأنواع كثيرة باطنة وظاهرة يطول وصفها، وهكذا ذكر أنه كان مع جنكيز خان وقد رأهم بسواحل الشام وغيرها، إذا اقتل المسلمين والنصارى هواهم مع النصارى ينصرونهم بحسب الإمكان، ويكرهون فتح مداňهم، كما كرّهوا فتح عكا وغيرها، ويختارون إدالتهم على المسلمين حتى إنهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة غازان (599هـ) وخلت الشام من جيوش المسلمين عاثوا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الأموال وحمل راية الصليب، وتفضيل النصارى على المسلمين، وحمل السبي والأموال والسلاح من المسلمين إلى النصارى أهل الحرب بغير ص وغيّرها، وهذا وأمثاله قد عاينه الناس، وتواتر عند من لم يعانيه، ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيته من آثار ذلك لطال الكتاب، وعند غيري من أخبار ذلك وتفاصيله ما لا أعلم، فهذا أمر مشهود من معاونتهم الكفار على المسلمين، ومن اختيارهم لظهور الكفر وأهله على الإسلام وأهله، ولو فُدِرَ أن المسلمين فسقة ظالمون

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (3/491-514).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (3/520-522).

ومظہروں لأنواع من البدع التي هي أعظم من سب علي وعثمان، لكان العاقل ينظر في خير الخيرین و شر الشرین.

### فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الثالث من كتابه<sup>(1)</sup>

وهو الأدلة الدالة على إمامية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عصمته، قوله: الأدلة في ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهم منها، ثم نظم أربعة مناهج:

المنهج الأول: في الأدلة العقليّة وهي خمسة:

(1) أن الإمام يجب أن يكون معصوماً، ومتى كان كذلك كان الإمام هو عليه<sup>(2)</sup>.  
والجواب واضح من كون هذه المقدمة باطلة، فنحن لا نسلم بعصمة علي ولا ذريته،  
وراجع أول هذه الرسالة.

(2) أن الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه، قال الرافضي: لما بينا من بطلان  
الاختيار<sup>(3)</sup>

والجواب: أتنا لو سلمنا بمسألة النص في هذه المسألة لكان لأبي بكر فقد ذهب طائف  
كثرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقه والكلام إلى النص على أبي بكر، بل ذهب  
طائفة من الرافضة إلى النص على العباس، فأين الإجماع المزعوم في النص على علي!  
قول الرافضي: (غير علي من أئمته) يعني: أئمة أهل السنة. لم يكن منصوصاً عليه  
بالإجماع) كذب متيقن، فإنه لا إجماع على نفي النص عن غير علي.

(3) أن الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع لانقطاع الوحي بممات النبي صلى الله عليه  
وسلم، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الأحكام الجزئية الواقعية إلى يوم القيمة، فلا بد  
من إمام منصوب من الله تعالى معصوم من الزلل والخطأ لئلا يتراك بعض الأحكام أو يزيد  
فيها عمداً، أو سهواً، وغير علي لم يكن كذلك بالإجماع<sup>(4)</sup>.

والجواب: أتنا لا نسلم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع، بل يجب أن تكون الأمة حافظة  
للحاج، وحفظ الشرع يحصل بمجموع الأمة كما يحصل بالواحد، بل الشرع إذا نقله أهل  
التواتر كان خيراً من أن ينقله واحد منهم، ثم لا نسلم أن علياً كان حافظاً لكتاب والسنة وأعلم  
بهما من أبي بكر وعمر، بل هما كانوا أعلم بالوحدين منه، ثم لماذا لا يجوز أن تكون العصمة  
في الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع، فالقراء معصومون في حفظ  
القرآن وتبلیغه، والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبلیغه، و الفقهاء معصومون في  
فهم الكلام والاستدلال على الأحكام، وهذا هو الواقع المعلوم الذي أغنى الله به عن واحد  
معدوم.

ثم يقال: إذا كان الشرع لا يحفظه ويبلغه إلا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم، وهذا  
المتضرر له أكثر من أربعين سنة وستين سنة<sup>(5)</sup> لم يأخذ عنه أحد شيئاً من الشرع، فمن أين  
علمت القرآن من ذلك الزمن، ومن أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (527/3).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية " (527/3).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (568/3).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (576/3).

(5) باعتبار زمان شيخ الإسلام.

وأحكامه، وأنتم لم تسمعوا شيئاً من ذلك من معصوم؛ لأن المعصوم إما مفقود وإما معذوم.  
فإن قالوا: توادر ذلك عن أصحابنا بنقلهم عن الأئمة المعصومين.

قيل: فإذا كان توادر أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله، فلماذا لا يجوز أن يكون توادر الأئمة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله، من غير احتياج إلى نقل واحد عن واحد؟

(4) أن الله تعالى قادر على نصب إمام معصوم وحاجة العالم داعية إليه، ولا مفسدة فيه، فيجب نصبه وغير على لم يكن كذلك إجماعاً، فتعين أن يكون الإمام هو علياً، أما القدرة ظاهرة، وأما الحاجة ظاهرة أيضاً لما بينا من وقوع التنازع في العالم<sup>(1)</sup>.  
والجواب: أن مبني هذا الاستدلال على الاحتجاج بالإجماع، فإن كان الإجماع معصوماً أغنى عن عصمة علي، وإن لم يكن معصوماً بطل دلالته على عصمة علي، فبطل الدليل على التقديرتين.

ومن العجب أن الرافضة ثبتت أصولها على ما تدعى من النص والإجماع، وهو أبعد الأمة عن معرفة النصوص والإجماعات، والاستدلال بها، بخلاف السنة والجماعة؛ فإن السنة تتضمن النص، والجماعة تتضمن الإجماع. فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والإجماع. ولا نسلم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم، وذلك لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمتها. وأيضاً: فجعل غير النبي مماثلاً للنبي في العصمة قد يكون من أعظم القدح في خاصة النبي، فإنه إذا وجب أن يؤمن الجميع بما يقوله هذا كما يجب الإيمان بجميع ما يقوله النبي، لم تظهر خاصة النبي.

(5) قال الرافضي<sup>(2)</sup>: إن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته، وعلى أفضل أهل زمانه، فيكون هو الإمام لفتح تقديم المفضول على الفاضل عقل، ونقل، قال تعالى: (أَفَمَنْ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَبَّعَ) [يونس: 35].

والجواب: أنا لا نسلم أن علياً أفضل أهل زمانه، بل خير الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك في البخاري عن علي، وأيضاً فالذى يهدي إلى الحق مطلقاً هو الله، والذي لا يهدي إلا أن يهدي صفة كل مخلوق، لا يهدي إلا أن يهديه الله تعالى، وهذا هو المقصود بالآية، وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه، كما قال تعالى في سياقها: ( قُلْ هُلْ مِنْ شُرَكَائِمْ مَنْ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ أَفَمَنْ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَبَّعَ أَمْ لَا يَهُدِي إِلَّا أَنْ يُهُدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ) [يونس: 35].

المنهج الثاني: من أدلة الرافضي على إمامية علي<sup>(3)</sup>

#### (الأدلة المأخوذة من القرآن ومناقشتها في ذلك)<sup>(4)</sup>

(1) قال الرافضي: ( قوله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَنَّ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) [المائدة: 55]، قال: أجمعوا أنها نزلت في علي، ونقل عن التعليبي بإسناده إلى أبي ذر: (أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فسأل سائل في المسجد فلم يعط، فرفع السائل يده إلى السماء قائلاً: اللهم إنك تشهد أني سألت في مسجد

(1) انظر " منهاج السنة النبوية" (581/3).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية" (586/3).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية" (5/4).

(4) قال شيخ الإسلام: فain البراهين التي في القرآن على الإمامة؟! وهل يدعى هذا إلا من هو من أهل الخزي والنداة!

رسول الله، فلم أُعط) وكان على راكعاً فنزع خاتمه فألواماً بخنصره، وكان متختماً فيها، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: اللهم إن موسى سألك، وقال: (رب اشرح لي صدري \* ويسر لي أمري \* وأحل عدداً من لسانني \* يفهوا قولتي \* وأجعل لي وزيراً من أهلي \* هارون أخي \* أشدده به أزراري \* وأسررك في أمري) [طه: 25-32]. فأنزلت عليه قرآن ناطقاً: (سَنُسْدِدُ عَضْدَكَ يَأْخِيكَ) [القصص: 35]، اللهم أنا محمد نبيك وصفريك، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، علياً اشدد به ظهرني، قال أبو ذر: فما استتم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال: يا محمد أقرأ؟ قال: وما أقرأ؟ قال: (إِنَّمَا وَلَيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) [المائدة: 55].

والجواب: أن هذه الرواية كذب بالإجماع، إجماع أهل العلم بالحديث، بل أجمعوا على أنها لم تنزل في علي بخصوصه، فتبين كذب الرافضي في نقله الإجماع على نزولها في علي، ثم إن في تفسير التعلبي طائفة من الأحاديث الموضوعة بإجماع العلماء، وخذ حديث أبي أمامة، الذي يذكره في أول كل سورة في فضل تلك السورة مثلاً، ولذا قال العلماء: هو حاطب ليل، وهكذا تلميذه الوحداني، وقد ذكرت هذه القصة في تفسير ابن المغازلي الواسطي وقد حوى كتاب ابن المغازلي موضوعات كثيرة، وهذه القصة منها، ثم لو سلمنا للرافضة أن الآية مقصورة على علي، لما علينا كل مؤمن سواه حتى الحسن والحسين، وسائربني هاشم لعدم شمول الوصف لهم على مفهوم الرافضة.

(2) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) [المائدة: 67]<sup>(1)</sup>

قال الرافضي: اتفقوا على نزولها في علي، ونقل أبي نعيم والنقاش والتلubi روایات في نزولها في علي، وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث، على أن في ما يروونه، كثيراً من الكذب، الموضوع واتفقوا على أن الحديث الذي رواه التلubi في تفسيره هو من الموضوع، بل زاد التلubi: أن ذلك كان في بغير خـ، وأن النبي صلـ الله عليه وسلم قال يومها: (من كنت مولاـه فعلي مولاـه فعلـي مولاـه).

وقد ذكر شيخ الإسلام قرائـن على كذب هذا الحديث ومنها: على سبيل المثال: أن الحارث بن النعمان الفهري جاء إلى رسول الله صـ الله عليه وسلم وهو بالأبطح بعد ما قال رسول الله صـ الله عليه وسلم بـغير خـ: «من كنت مـولاـه فـعلي مـولاـه» فاستـحفـله، بالله أهـدا منه أـمـ من الله، فـحـلـ النبي صـ الله عليه وسلم أن ذلك من الله.

وبـيانـ الكذـبـ فيـ هـذـاـ المـوطـنـ:ـ أـنـ عـدـيرـ خـ بـيـنـ مـكـةـ وـ المـدـيـنـةـ وـهـوـ أـقـرـبـ مـاـ يـلـيـ المـدـيـنـةـ وـالأـبـطـحـ بـمـكـةـ وـلـمـ يـثـبـتـ رـجـوعـ رـسـوـلـ اللـهـ مـكـةـ بـعـدـ حـجـةـ الـوـدـاعـ.

(3) قوله تعالى: (إِنَّمَا أَكْمَلْتُ لِكُمْ دِيْنَكُمْ) [المائدة: 3].

قال الرافضي<sup>(2)</sup>: قال رسول الله صـ الله عليه وسلم (الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة ورضي الرب برسالتـي، وبالولاـية لـعليـ من بـعـديـ،ـ ثـمـ قـالـ:ـ مـنـ كـنـتـ مـوـلاـهـ فـعلـيـ مـوـلاـهـ،ـ اللـهـمـ وـالـهـ مـنـ وـالـهـ وـعـادـ مـنـ عـادـهـ..ـ).

والـجـوابـ:ـ أـنـ هـذـاـ مـنـ الـكـذـبـ الـمـوـضـوـعـ بـاـتـفـاقـ أـهـلـ الـمـعـرـفـةـ بـالـمـوـضـوـعـاتـ،ـ وـأـبـوـ نـعـيمـ وـإـنـ كانـ حـافظـاـ،ـ لـكـنـ روـيـ كـمـاـ هـيـ عـادـةـ الـمـدـحـيـنـ أـمـثـالـهـ يـرـوـونـ جـمـيـعـ مـاـ فـيـ الـبـابـ لـأـجـلـ الـمـعـرـفـةـ بـذـلـكـ،ـ ثـمـ لـقـدـ ثـبـتـ فـيـ صـحـاحـ السـنـةـ أـنـ الـآـيـةـ نـزـلتـ عـلـيـ النـبـيـ صـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـهـ وـاـقـفـ.

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (21/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (33/3).

يعرفه، وهذا اليوم كان قبل يوم غدير خم بسبعين يوماً، فإنه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة، والرافضة تزعم نزولها في الثامن عشر من شهر ذي الحجة في غدير خم، وأما زيادة: (الله  
والله من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله) فكذب بالاتفاق، ثم إن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم مجاب فما له لا يجاب هاهنا، فالصحابة لما تولى علي كانوا ثلاثة أصناف: صنف قاتله، وصنف قاتل معه، وصنف قعدوا وهم الأكثر، ثم إن الذين قاتلوا لم يدخلوا بل ما زالوا منصورين يفتحون البلدان ويقتلون الكفار.

4) قوله تعالى: (وَاللَّجْمُ إِذَا هَوَى) [النجم: 1<sup>(1)</sup>، روى ابن المغازلي الشافعى عن ابن عباس قال: كنت جالساً مع فتية من بنى هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ انقض كوكب فقال النبي صلى الله عليه وسلم (من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي) فنظروا فإذا هو انقض في منزل علي، فقالوا: غويت في حب علي يا رسول الله، فأنزل الله: (وَاللَّجْمُ إِذَا هَوَى \* مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا عَوَى) [النجم: 1-2].

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهذا المغازلي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم، ولا من جامعي العلم الذين يذكرون ما غالبه حق، وبعضه باطل كالثعلبي، ولم يكن الحديث من صنعته، بل عمد إلى ما جمع الناس من فضائل علي، فجمعها كما فعل أخطب خوارزم، وفي هذا النقل قرائين تبين كذبه منها: كون ابن عباس شهد نزول سورة النجم، حين انقض الكوكب -زعمو-. ومعلوم أن سورة النجم من أول ما نزل بمكة بالاتفاق، وابن عباس يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ناهز الاحتلام أي: قاربه ولما، فهل شهد هذه القصة قبل ولادته! ثم إن كان هذا النجم صاعقة فليس نزولها في بيت شخص كرامته له، وإن كان من نجوم السماء فهي لا تفارق الفلك، وإن كانت من الشهب التي تُرمى بها الشياطين فليس من شأنها أن تنزل إلى الأرض، ولو فُدِر نزوله إلى بيت علي حتى احترق فيه، فليس في هذا كرامة لعلى.

(5) قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33]<sup>(2)</sup>, روى أحمد عن واثلة أن النبي صلى الله عليه وسلم أجلس علياً عن يساره وفاطمة عن يمينه، والحسن و الحسين بين يديه، ثم التفع عليهم بثوبه وقال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33]. قال الرافضي: وفي هذه الآية دلالة على العصمة!

**والجواب:** أتنا نثبت لهم هذا الحديث في صحيح مسلم عن عائشة <sup>(3)</sup>، قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرحلاً من شعر أسود، ف جاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33].

وليس في الآية دلالة على عصمتهم، ولا إمامتهم، ثم كيف وفيهم فاطمة، والمرأة لا يجوز أن تتبوأ الولايات العامة شرعاً، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية قال: (اللهم هؤلاء أهل بيتي، فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا)، فلو كانت الآية تتضمن إخباراً لم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الدعاء، ثم هب أن الآية دلت على ذلك، فهل فيها الدلالة على العصمة من الخطأ؟ اللهم لا.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (38/4).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (44/4).

<sup>(3)</sup> قلت: هذه الصديقة التي رموها بأبشع التهم -قطع الله دابرهم.

**فالصواب:** أن التطهير الذي أراده الله ودعا به رسوله صلى الله عليه وسلم ليس هو العصمة بالاتفاق، فإنه لا معصوم غير النبي صلى الله عليه وسلم.

تتبّهان<sup>(1)</sup>:

أ) زعم الرافضي أن علياً دعى الإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقاً.

**والجواب:** أن هذا النقل عن علي كذب بلا ريب، فإن علياً ما ادعاهما قط حتى قتل عثمان، وهو أتقى الله من أن يدعى بها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الصديق، وهو أتقى الله من أن يدعى الكذب الظاهر الذي تعلم الصحابة كلهم أنه كذب.

ب) زعم الرافضي أن علياً قال: لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلني منه، محل القطب من الرحى<sup>(2)</sup>.

**والجواب:** أن هذا النقل عن علي كذب صريح، تجده في كتاب نهج البلاغة، وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على علي.

6) قوله تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ \* رَجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبْيَعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَقْبَلُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ) [النور: 36-37]<sup>(3)</sup>.

روى الثعلبي عن أنس وبريدة، قالا: قال رجل: أي بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: بيوت الأنبياء، فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله، هذا البيت منها -يعني: بيت علي وفاطمة؟ قال: نعم.

**والجواب:** أن العبرة بصحة النقل لا بمجرد العزو إلى تفسير الثعلبي، ففي تفسير الثعلبي ما هو موضوع باتفاق أهل العلم، فأين هذا الأثر في كتب الحديث المعتمدة من الصحاح والمعاجم والمسانيد، ثم إن الآية باتفاق الناس هي في المساجد، وبين علي وغيره ليس موصوفاً بهذه الصفة، ثم إن أريد ببيوت الأنبياء في الحديث: ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم، فليس في المدينة من بيوت الأنبياء إلا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل فيه بيت علي، وإن أريد ما دخله الأنبياء، فالنبي صلى الله عليه وسلم قد دخل بيوت كثير من الصحابة، ثم لا يمكن تخصيص بيت علي بأنه من بيوت الأنبياء دون بيت أبي بكر وعثمان ونحوهم.

7) قوله تعالى: (فُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا المَوَدَّةُ فِي الْفُرْبَى) [الشورى: 23]<sup>(4)</sup>.

**قال الرافضي:** روى أحمد عن ابن عباس: لما نزلت الآية قالوا: يا رسول الله: من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابنها، قال الرافضي: وهو في الصحيحين وغيرهما، وقال: والثلاثة لا تجب مودتهم، فيكون على أفضل وهو الإمام ومخالفته تنافي المودة، وبامتناع أوامره تكون مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الإمامية اهـ.

**والجواب:** أن هذا الحديث كذب باتفاق أهل المعرفة، وإحاللة الرافضي له إلى مسند أحمد كذب بين، وهذا المسند بجميع نسخه فليوقنا عليه في المسند، وأظهر من ذلك كذباً إحالته للحديث إلى الصحيحين، فهذه فريضة بدون مريضة، بل في الصحيحين والمسند ما ينافي ذلك، ثم إن سورة (الشورى) وكل آل حم وطمسم (مكيات)، وعلى إنما تزوج فاطمة بعد غزوة بدر،

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (54/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (55/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (57/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (61/4).

ولد الحسن في سنة (43هـ) وولد الحسين سنة (44هـ) فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية بوجوب مودة قرابة لا تُعرف، ولم تُخلق بعد.

والثابت في الصحيحين عن ابن عباس خلاف هذا الأثر الموضوع، فقد قال ابن عباس: لم يكن بطن من قريش إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة، فقال: لا أسألكم عليه أجرًا، لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم.

والمعنى: أنه سأله الناس الذين أرسل إليهم أولًا أن يصلوا رحمه فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رساله ربها، ولا ريب أن محبة أهل بيته النبي صلى الله عليه وسلم واجبة، لكن لم يثبت وجوبها بهذه الآية، ومن الزور قول الرافضي: (والثلاثة لا تجب مودتهم) بل تجب أيضًا مودتهم ومولاتهم فقد ثبت أن الله يحبهم، ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه، ثم إن المودة ليست مستلزمة للإمامية في حال وجوب المودة، فليس من وجبت مودته كان إمامًا حيند فإن الحسن والحسين تجب مودتها قبل مصريرهما إمامين، وعلى تجب مودته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماماً، فقد تأخرت إمامته إلى مقتل عثمان.

(قوله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاهُ اللَّهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ) [الفرقة: 207]<sup>(1)</sup>.

قال الرافضي: روى الثعلبي: أن رسول الله لما أراد الهجرة، خلف علي بن أبي طالب لقضاء ديونه ورد الودائع التي كانت عنده، وأمره ليلة خرج إلى الغار، وقد أحاط المشركون بالدار أن ينام على فراشه، فقال: يا علي: اتشتت ببردي الحضرمي الأخضر، ونم على فراشي، فإنه لا يخلص إليك منهم مكروه إن شاء الله، ففعل ذلك، فأوحى الله إلى جبريل وميكائيل: أني قد أخفيت بينكم، وجعلت عمر أحدكمما أطول من عمر الآخر، فأيكمما يؤثر صاحبه بالحياة، فاختار كلاهما الحياة، فأوحى الله إليهما: ألا كنتما مثل على أخفيت بينه وبين محمد، فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوه فنزله فكان جبريل عند رأسه، وميكائيل عند رجله.

والجواب: أنه لا إسناد لذلك بل هو كذب باتفاق أهل الحديث، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر إلى المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب علي، وإنما كان مطلبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، وجعلوا في كل واحد منهما دينه لمن جاء به كما في البخاري، وترك علياً في فراشه ليظن أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطليبوه. ثم إن في الرواية طعناً في جبريل وميكائيل ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ علياً ولا غيره، بل كل ما روي في ذلك كذب ثم إن المشهور في سبب نزول الآية قصة صهيب لما هاجر من مكة إلى المدينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ربع البيع أبا يحيى» ولو صحت هذه القصة التي ذكرها الرافضي لم تكن دليلاً على إمامية علي، فغير واحد من الصحابة وفى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وهذا واجب على كل مؤمن.

(قوله تعالى: (فَمَنْ حَاجَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنَسَاءَنَا وَنَسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهُنَّ فَنَجْعَلُ لِعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ) [آل عمران: 61]<sup>(2)</sup>.

قال الرافضي: نقل الجمهور أن قوله: (أبناءنا) إشارة إلى فاطمة، ( وأنفسنا) إشارة إلى علي، وفيه دليل على إمامية علي؛ لأن الله قد جعله نفس رسول الله، والاتحاد محال، فيبقى المراد بالمساواة الولاية العامة.

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (70/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (76/4).

**والجواب:**

أن أخذ النبي صلى الله عليه وسلم عليه وفاطمة والحسن والحسين في المباهلة ثابت في مسلم عن سعد بن أبي وقاص، ولا دليل في الآية على الإمامة ولا على الأفضلية، ثم لا نسلم بما ذكره من المساواة فإن ذلك ممتنع؛ لأن أحداً لا يساوي رسول الله صلی الله عليه وسلم لا علياً ولا غيره، ألم يقل الله في قصة الإفك: (لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمَنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ) [النور: 12]، فلم يجب بذلك كون المؤمنين والمؤمنات متساوين، والمقصود بالآية: أن كل من الفريقين يأتي بمن يشفق عليه طبعاً كالابناء والنساء والرجال الأقارب، ولو دعا النبي صلی الله عليه وسلم قوماً أجانب لأتى أولئك بأجانب، ولم يكن يشتد عليهم نزول البهلهة بالأجانب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين، فإن طبع البشر يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الأجانب، ونعلم بالاضطرار أن النبي صلی الله عليه وسلم لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وابن مسعود وأبياً ومعاذ للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء، ولكن لم يأمر الله بذلك أي بأخذهم معه؛ لأن ذلك لا يحصل المقصود.

(10) قوله تعالى: (فَلَقَى آدُمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ) [البقرة: 37].

قال الرافضي: روى ابن المغازلي عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلی الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربها فتاب عليه؟ قال: سأله بحق محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه.

**والجواب:** أن هذا كذب موضوع باتفاق العلماء، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، ثم إن الكلمات التي تلقاها آدم من ربها، قد فسرت بقوله تعالى: (فَلَا رَبَّنَا ظلمَنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَعْفُرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ) [الأعراف: 23]، ثم لا يجوز الإقسام على الله بمخلوق، وقد نص على ذلك غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما، ثم إن آدم أكرم على الله من علي وزوجه وولديه فكيف يقسم آدم بهم على الله! (11) قوله تعالى: (إِنَّمَا جَاعَلَكُلَّ لِلَّهِ اسْمًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) [البقرة: 124].

قال الرافضي: روى ابن المغازلي عن ابن مسعود مرفوعاً: (انتهت الدعوة إلى وإلى علي لم يسجد أحدنا لصنم قط، فاتخذني نبياً واتخذ علياً وصبياً).

**والجواب:** أن هذا كذب بإجماع أهل العلم بالحديث.

**وقوله:** (انتهت إلينا الدعوة).

إن أراد أنها لم تصب من كان قبلهما كان ممتنعاً؛ لأن الأنبياء من ذرية آدم قد دخلوا في الدعوة، وإن أريد: (أن الدعوة انتهت إلينا - أي: لا إمام بعدها-) لزم أن لا يكون الحسن ولا الحسين ولا غيرهما أئمة.

ثم كونه لم يسجد لصنم قط، هو علة موجودة في سائر المسلمين ممن وجد في الإسلام، فلا مزية حينئذ مع أن السابقين الأولين أفضل ممن ولد في الإسلام. (12) قوله تعالى: (سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدًا) [مريم: 96].

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (82/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (83/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (86/4).

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: نزلت في علي، والود محبة في القلوب المؤمنة.

وروى الثعلبي عن البراء مرفوعاً: يا علي، قل: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي في صدور المؤمنين مودة، فأنزل الله الآية.

**والجواب:** أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وليس كل ما رواه أبو نعيم في الفضائل يقبل، وما بال الرافضة لا يقبلون ما رواه أبو نعيم من فضائل الشیخین!!!

فصح: أن العبرة بالإسناد، لا بمجرد العزو، ثم إن الآية ذكرت وصفاً شاملًا للمؤمنين، بدليل: أن الحسن والحسين وهما ممن تعظّمهم الشيعة داخلان في عموم الآية، فبطل ما زعمه الرافضي من الإجماع على اختصاصها بعلي.

(13) قوله تعالى: (إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذَرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِ) [الرعد: 7].

**قال الرافضي:** روى صاحب الفردوس وأبو نعيم عن ابن عباس مرفوعاً: (أنا المنذر وعلى الهدادي يك يا علي يهتدي المهددون).

**والجواب:** أن هذا الحديث موضوع بالاتفاق، وكتاب الفردوس مظنة الموضوعات الكثيرة، فالعبرة بصحة الإسناد لا بمجرد العزو، ثم إن الله قد جعل نبيه صلى الله عليه وسلم هادياً، قال تعالى: (وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) [الشورى: 52].

ثم ما فائدة النذارة في رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون هداية!! ومعنى الآية: إنما أنت نذير كما أرسل من قبلك نذير، وكل أمة نذير يهديهم، كما قال تعالى: (وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خلَّ فِيهَا نَذِيرٌ) [فاطر: 24]، وهو قول قنادة وعكرمة وأبي الضحى وعبد الرحمن بن زيد.

(14) قوله تعالى: (وَقَفُوا هُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ) [الصافات: 24].

**قال الرافضي:** روى صاحب الفردوس عن أبي سعيد مرفوعاً، وأبو نعيم عن ابن عباس قال: مسئولون عن ولایة علي.

**والجواب:** أن هذا كذب موضوع بالاتفاق، ثم تأمل في سياق الآيات من قوله: (اخْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ \* مَنْ دُونَ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ \* وَقَفُوا هُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ \* مَا لَكُمْ لَا تَنَاصِرُونَ \* بَلْ هُمُ الْيَوْمُ مُسْتَسْلِمُونَ) [الصافات: 22-26]. فهو خطاب عن المشركين المكذبين بيوم الدين، فيسألون عن توحيد الله، والإيمان برسله

والليوم الآخر؟ فـأي مدخل لحب علي في سؤال هؤلاء!!!

(15) قوله تعالى: (وَلَتَعْرِفُنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ) [محمد: 30].

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن أبي سعيد قال: ببغضهم علياً.

**والجواب:** أن هذا من الكذب على أبي سعيد، ثم لو صح فهو موقف، وقد عارضه قول آخرين من الصحابة يقدحون في علي، وإنما احتج عليهم بالوحيين لا بقول آخر من أقوال الصحابة، ثم إن علياً لم يكن أعظم معاذة للكفار والمنافقين من عمر، ولا كانوا يتأنون منه كما يتأنون من عمر، فلم يفسر عامة ما يعرف به المنافقون من لحن القول ببعض على!!

(16) قوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مَنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا دَلَّ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) [التوبه: 100].

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (87/4).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية " (90/4).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (92/4).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (97/4).

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: سابقُ هذه الأمة عليٌّ، وروى ابن المغازلي عن ابن عباس: قال: سبق يوشع بن نون إلى موسى، وسبق موسى إلى هارون، وسبق صاحب بس إلى عيسى، وسبق على إلى محمد.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، فإن الكذب كثير فيما يرويه هذا وهذا. ثم كيف تفسر الآية بواحد وهي شاملة للذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كأهل بيعة الرضوان، ثم إنه قيل: إن أبا بكر أول من أسلم إطلاقاً، وعلى فرض كون علي قبله، فإسلام أبي يكر أكمل لكونه كان آنذاك كبيراً، وعلى صبي.

(17) قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُوْلَهُمْ وَأَنفُسُهُمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولُوكُهُمُ الْفَائِرُونَ) [التوبه: 20].<sup>(1)</sup>

**قال الرافضي:** روى رزين بن معاوية في "الجمع بين الصحاح الستة": أنها نزلت في علي لما افترخ طلحة بن شيبة والعباس.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، ورزين هذا قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح ومنها: هذا النقل، وتأملوا ما في الصحيح لتعلموا وجه الصواب، فقد روى مسلم عن النعمان، قال: كنت عند منير رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رجل: لا أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسيق الحجيج، وقال آخر: لا أبالي أن أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمل المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما فلتمن، فزجرهما عمر وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأنزل الله: (أَجَعَلْنَا سَقَيَةَ الْحَاجَّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ كَمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [التوبه: 19].

ثم إن التفضيل بالإيمان والهجرة والجهاد ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا، فليس في الآية فضيلة اختص بها علي.

(18) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجِيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً) [المجادلة: 12].<sup>(2)</sup>

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: إن الله حرم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بتقديم الصدقة وبخلوا أن يتصدقوا قبل كلامه، وتصدق على، وروى الثعلبي عن ابن عمر، قال: كان لعلي ثلاثة، لو كانت لي واحدة منها كانت أحب إلي من حمر النعم: تزويجه فاطمة، وإعطاؤه الرأبة يوم خير، وأية النجوى.

**والجواب:** أن الثابت هو أن علياً تصدق وناجي، ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره، وليس في الآية إيجاب الصدقة عليهم، وإنما علقت الصدقة بالنجوى، فمن لم يناج لم يكن عليه أن يتصدق، فكيف يجعل ناقصاً من لم يعرض له سبب يناجي لأجله، ثم لم يط زمان عدم النسخ في الآية، ثم ليس يخاف ما كان عليه الصحابة من الجود والسخاء والبذل والسماحة بدءاً بأبي بكر الذي تصدق بكل ماله وعمر الذي تصدق بشطر ماله، وعثمان الذي جهز جيش العسرة وحفر بئر رومة وكذا الأنصار الذين قال الله فيهم: ( وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةً) [الحشر: 9].

(19) قوله تعالى: (وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مَنْ رُسْلَنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ اللَّهُ يُعْبُدُونَ) [الزخرف: 45].<sup>(3)</sup>

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (99/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (101/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (105/4).

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الأنبياء ثم قال: سلهم يا محمد علام بعثتم؟ قالوا: بعثنا على شهادة أن لا إله إلا الله وعلى الإقرار بنبوتك والولاية لعلي بن أبي طالب». .

**والجواب:**

أن هذا من أسمج الكذب وأقبحه، وهو موضوع بالاتفاق ثم قد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وأطاعه في حياته قبل أن يعلم أنَّ الله خلق الخلفاء الأربعية لم يضره ذلك، وهذا في أمَّةٍ مُحَمَّدٌ فكيف يقال: إن الأنبياء يجب أن يؤمنوا بوحدة الصحاة.

(20) قوله تعالى: (وَتَعَيَّنَهَا أَدْنُ وَأَعْيَهُ) [الحاقة: 12].<sup>(1)</sup>

**قال الرافضي:** روى الشعبي مرفوعاً: (سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي) وروى أبو نعيم مرفوعاً: (إن الله أمرني أن أذنيك وأعملك لتعي، وأنزلت عليَّ هذه الآية: (وَتَعَيَّنَهَا أَدْنُ وَأَعْيَهُ)).

**والجواب:** أن هذا موضوع بالاتفاق ثم إن سياق الآيات يوحى بأنه خطاب لبني آدم ثم إن أذن علي من الآذان الوعية، كاذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، فلا اختصاص لعلي بذلك.

(21) قوله تعالى: (هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانَ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ) [الإنسان: 1].<sup>(2)</sup>

**نقل الرافضي عن الشعبي** قصة مطولة مفادها: أن مسكنيناً سأل علينا فاطمة الزاد فأعطيته وباتا طاوين، ثم جاء يتيم من الغد فأعطياه طعامهما وباتا طاوين ثم جاء أسير من الغد فسألهما الزاد، فأعطياه طعامهما وباتا طاوين، ولم يكن لهم في هذه الثلاثة الأيام سوى الماء القراب، فنزلت سورة الإنسان.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، فهذا الحديث من الكذب الموضوع، باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وقرائن الكذب في هذا الخبر كثيرة منها على سبيل المثال: أن السورة مكية وعلى إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر.

(22) قوله تعالى: (وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّوْنَ) [الزمر: 33].<sup>(3)</sup>

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن مجاهد، قال: الذي جاء بالصدق (محمد) وصدق به (علي).

**والجواب:** أن الأثر لو صح عن مجاهد لم يكن حجة فكيف وهو لم يصح، فالنافق عنه معروف بكثرة الكذب ثم قد روى الطبراني عن علي: أن الذي صدق به أبو بكر، والحاصل أن لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي بل هو وصف شامل لكل مؤمن.

(23) قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) [الأنفال: 62].<sup>(4)</sup>

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن أبي هريرة قال: مكتوب على العرش: لا إله إلا الله وحده لا شريك له محمد عبده ورسوله أيده بعلي بن أبي طالب، وذلك قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ).

**والجواب:** أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم والرافضة ليسوا أهل إنصاف، فأبو نعيم له كتاب مشهور في فضائل الصحابة، وقد ذكر قطعة من الفضائل في أول الحلية، فإن كانوا يحتاجون بما رواه فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض بنائهم ويهدم

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (107/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (109/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (117/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (121/4).

أركانهم، وإن كانوا لا يحتجون بما رواه في ذلك، فلماذا الاعتماد على مروياته في فضل علي !!!

ثم تأمل في آيات سورة الأنفال، في قوله: (لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَفْلَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَفْلَفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [الأنفال: 63] هذا نص في أن المؤمنين عدد مؤلف بين قلوبهم وعلى واحد منهم ليس له قلوب يخلف بينها.

(24) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [الأنفال: 64].<sup>(1)</sup>

قال الرافضي: روى أبو نعيم: أنها نزلت في علي.

والجواب: منع صحة هذا القول، ثم إن هذا الكلام من أعظم الفريدة على الله ورسوله، وذلك أن معنى الآية: أن الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين. وقد ظن بعض الغالطين أن معنى الآية: أن الله والمؤمنين حسبك.

(25) قوله تعالى: (فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوْهُ) [المائدة: 54].<sup>(2)</sup>

قال الرافضي: روى الثعلبي، أن الآية نزلت في علي.

والجواب: أن هذا افتراء مفوضح على الثعلبي، فإليك ما قاله الثعلبي عند الآية:

قال علي وقتادة والحسن: إنهم أبو بكر وأصحابه. قال مجاهد: هم أهل اليمن. وذكر حديث عياض بن غنم، أنهم أهل اليمن، وذكر الحديث: «أتاكم أهل اليمن». فهذا قول الثعلبي، وقول علي بن أبي طالب!!!

ثم إن المتواتر عند أهل العلم وجميع المسلمين أن أبو بكر هو الذي قاتل أهل الردة، وكذا أهل اليمن وغيرهم قاتلوا مع أبي بكر ولذا جاء في البخاري عن أبي موسى مرفوعاً: «هم قوم هذا، وأشار إلى أبي موسى» ثم هب أنها نزلت في علي، فهل تكون مختصة به!! كيف والله يقول: (فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوْهُ) [المائدة: 54]، والرجل في لغة العرب لا يسمى قوماً لا حقيقة ولا مجازاً.

(26) قوله تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ وَالشَّهَادَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ وَنُورُهُمْ) [الحديد: 19].<sup>(3)</sup>

قال الرافضي: روى أحمد بن حنبل عن ابن أبي ليلى عن أبيه مرفوعاً: (الصديقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار، مؤمن آل يس، وحزقيل مؤمن آل فرعون، وعلى بن أبي طالب وهو أفضالهم) وبنحوه: روى ابن المغازلي وصاحب الفردوس.

والجواب: أن هذه فرية على مسندهم، فليس الحديث فيه<sup>(4)</sup>، ولو كان فيه لما كان صحيحاً بمجرد العزو إلى مسندهم. فهذا موضوع، وكيف يصح هذا والثابت في الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم: صعد أحداً وتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجم الجبل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اثبت أحداً فما عليك إلا النبي وصديق وشهيدان».

(27) قوله تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) [البقرة: 274].<sup>(5)</sup>

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس قال: (نزلت في علي، كان معه أربعة دراهم أنفق درهماً بالليل ودرهماً بالنهار، ودرهماً سرّاً ودرهماً علانية) ونحوه عن الثعلبي.

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (125/4).

(2) انظر "منهج السنة النبوية" (133/4).

(3) انظر "منهج السنة النبوية" (139/4).

(4) فهو ليس في المسند ولا في الفضائل وإنما هو من زيادات القطبي.

(5) انظر "منهج السنة النبوية" (143/4).

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، فهذا من الكذب ليس بثابت، فلو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء، ثم لو قدر أن علياً فعل ذلك ونزلت الآية فيه فلا مانع من شمولها لكل مؤمن اتصف بما في الآية من الإنفاق، فهذا عمل مفتوح بابه ميسر إلى يوم القيمة.

(28) زعم الرافضي أن علياً رأس من خوطب في القرآن بالإيمان<sup>(1)</sup>.

وقال: روى أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال: ليس من آية في القرآن (يا أيها الذين آمنوا) إلا وعلى رأسها وأميرها وشريفها وسيدها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر علياً إلا بخير !!

**والجواب:** أن هذا كذب على ابن عباس والمتواتر عنه تفضيل الشيوخين على علي، بل كان له معايبات يعيّب بها علياً، فإنه لما حرق الزنادقة الذين ادعوا فيه الإلهية، قال: لو كنت أنا لم أحرقهم ولضررت أعقاهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري، ثم إن ما ذكر لو صرحاً لم يكن مدحًا على، فكيف لو كان رأساً في الخطاب بقول الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) [الصف: 2].

(29) قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصْلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب: 56]<sup>(2)</sup>.

قال الرافضي: في الصحيحين عن كعب بن عجرة: (يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت، قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على...) الحديث.

**والجواب:** أن الحديث صحيح متفق عليه، ولكنه ليس من خصائص علي، فإن جميعبني هاشم داخلون في هذا كالعباس وولده والحارث بن عبد المطلب وولده وبنات النبي صلى الله عليه وسلم وكذا أزواجها فقد ثبت في الصحيحين عن أبي حميد مرفوعاً وفيه: «اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذراته»، ثم إنه يدخل في الأل إخوة علي كجعفر وعقيل، فانتفت الخصوصية.

(30) قوله تعالى: (مَرَاجِ الْبَحْرَيْنِ يَلْقَيَانِ) [الرحمن: 19]<sup>(3)</sup>.

قال الرافضي: روى الثعلبي وأبو نعيم عن ابن عباس: البحران علي وفاطمة، واللؤلؤ والمرجان: الحسن والحسين.

**والجواب:** أن هذا كذب محض، وهو من الهذيان أشبه منه بتسوير القرآن، ثم كيف يكون المراد بالبحرين علي وفاطمة فأحد بالبحرين مالح والآخر حلو، فيكون ذمًا لأحدهما وهو باطل بإجماع أهل السنة والشيعة ثم هم يقولون: إن البرزخ رسول الله، ويلزم عليه أن يكون هو المانع لأحدهما أن يبغى على الآخر، وهذا بالذم أشبه منه بالمدح.

(31) قوله تعالى: (وَعِنْهُ أَمُّ الْكِتَابِ) [الرعد: 39]<sup>(4)</sup>.

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن الحنفية، قال: هو علي بن أبي طالب. وروى الثعلبي في تسويره عن عبد الله بن سلام، قال: قلت من الذي عنده علم الكتاب؟ قال: ذلك علي.

**والجواب:** أن هذا كذب على ابن سلام وابن الحنفية ثم إن الله يقول: (فَلْ كَفَرْ بِاللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا) [العنكبوت: 52]، ولو أريد به علي لم ينتفع محمد صلى الله عليه وسلم بشهادة علي له، ولا يكون ذلك حجة له على الناس؛ لأنهم يقولون: من أين لعلي ذلك وإنما هو استفاد ذلك من محمد، فيكون محمد هو الشاهد لنفسه، ثم إنهم يقولون: شهد له ابن عمه وقربيه، وهو مظنة المحاباة ثم إن الله قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية قوله: (فَلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (145/4).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية " (149/4).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (153/4).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (157/4).

كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهدٌ من بنى إسرائيل على مثله فامن واستكبرتم إن الله لا يهدى القوم الظالمين ([الأحقاف: 10]), أفتري على يكون من بنى إسرائيل؟!!

(32) قوله تعالى: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ثُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَمْ لَنَا ثُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [التحريم: 8].<sup>(1)</sup>

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس: أول من يكسي من حل الجنة إبراهيم بخلته من الله، ومحمد لأنه صفة الله ثم على يزف بينهما إلى الجنان، ثم قرأ: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) [التحريم: 8] قال: على وأصحابه.

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ثم يلزم عليه تفضيل علي على الخليلين لكونه وسطاً وما طرفاً ثم في الصحيحين عن ابن عباس مرفوعاً: «ألا وإن أول الخالق يكسي يوم القيمة إبراهيم» ولا ذكر فيه لمحمد ولا لعلي ثم إن لفظ الآية عام في المؤمنين فلم خُصّ بعلي بغير مخصوص صحيح.

(33) قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ الْبَرِّيَّةُ) [البينة: 7].<sup>(2)</sup>

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم: لطفي: تأتي أنت وشيعتك يوم القيمة راضين مرضيin، ويأتي خصماً لك غضاباً مفهمين.

والجواب: أن هذا كذب بلا ارتياب، والمدعى مُطالبٌ بصحة النقل، ولا يأبى ذلك إلا معاند، ومجرد العزو إلى أبي نعيم ليس بحججة باتفاق طوائف المسلمين، ثم إن لفظ الآية عام في كل من اتصف بذلك فما الذي أوجب تخصيصه بالشيعة؟!

(34) قوله تعالى: (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا) [الفرقان: 54].<sup>(3)</sup>

قال الرافضي: روى الثعلبي عن ابن سيرين: نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلى زوج فاطمة عليها.

والجواب: المطالبة بصحة النقل، فهذا كذب على ابن سيرين بلا شك، ثم إن سورة الفرقان مكية باتفاق، فنزلوها حينئذ قبل زواج علي بفاطمة، ثم إن الآية مطلقة، فما الموجب لتخصيصها بعلي، ثم إن المصاورة المجردة لا تدل على أفضلية علي على غيره، فإن المصاورة ثابتة لكل من الأربع الخلفاء مع أن بعضهم أفضل من بعض، فليس القضيل ناشئاً عن المصاورة.

(35) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُوئُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبه: 119].<sup>(4)</sup>

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: نزلت في علي.

والجواب: أن الآية إن كانت تصدق على صادق من الناس فيجب أن تتناول أبا بكر قطعاً، فقد ثبت بالأدلة الكثيرة أنه صديق، ثم إن الآية نزلت في قصة كعب بن مالك كما في الصحيحين عن كعب، ثم إن (الصادقين) في الآية صيغة جمع وعلى واحد فلا يكون هو المراد وحده.

(36) قوله تعالى: (وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) [البقرة: 43].<sup>(5)</sup>

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (159/4).

(2) انظر "منهج السنة النبوية" (161/4).

(3) انظر "منهج السنة النبوية" (164/4).

(4) انظر "منهج السنة النبوية" (166/4).

(5) انظر "منهج السنة النبوية" (170/4).

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن ابن عباس: نزلت في رسول الله وعلي خاصة؛ لأنهما أول من صلى وركع.<sup>(1)</sup>

**والجواب:** أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، ثم لو كان المراد: الركوع معهما لانقطع حكمها بموتهم، ثم إن أكثر الناس على كون أبي بكر صلى الله عليه قبل علي.  
 قوله تعالى: (وَاجْعُلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي) [طه: 29]<sup>(2)</sup>

**قال الرافضي:** روى أبو نعيم عن ابن عباس مرفوعاً: (اللهم موسى بن عمران سألك، وأنا نبيك محمد أسلأك: أن تشرح لي صدري، وتحلل عقدة من لسانني يفهوا قوله، واجعل لي وزيراً من أهلي، علي بن أبي طالب أخي اشدد به أزري). قال ابن عباس: سمعت منادي ينادي: يا أحمد قد أوتيت مسألة، وفي الحديث (أن ذلك كان بمكة).

**والجواب:** أن هذا كذب باتفاق أهل العلم، بل هو من أسمج الكذب، والنبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة في أكثر الأوقات، لم يكن ابن عباس قد ولد، ولما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس قد بلغ سن التمييز، ثم إن في الحديث قوله: (وأشركك في أمرٍ)[طه: 32]، وهذا قول من يقول بنبوة علي، وهو ليس قول الإمامية، ولكنه من قول الغالية.

قوله تعالى: (إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّنْقَابِلَيْنِ) [الحجر: 47]<sup>(3)</sup>  
**قال الرافضي:** روى أحمد عن زيد بن أبي أوفى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: أنت أخي<sup>(3)</sup> ووارثي، وأنت معي في قصري في الجنة، وأنت مع ابنتي فاطمة، ثم تلا: (إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّنْقَابِلَيْنِ).

**والجواب:** أن هذا كذب، ولم يروه أحمد لا في المسند ولا في الفضائل، وإنما هو من زيادات القطبي، التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع، وقد رواه القطبي بإسناد مظلم، ثم إن أحاديث مؤاخاة المهاجرين مع بعضهم، والأنصار مع بعضهم كلها كذب، إنما أخي النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، كما أخي بين ابن عوف وسعد بن أبي الربيع وبين سلمان وأبي الدرداء، ثم إن قوله: (أنت وارثي) إن أريد به ميراث المال بطل قوله: إن فاطمة ورثته، ثم كيف يرث ابن العم مع وجود العم!! وهو العباس، وما الذي خصه بالإرث من سائربني العم الذين هم في درجته، وإن أريد ميراث العلم، فما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لا يختص به علي، بل كل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حصل لهم من العلم بحسبهم<sup>(4)</sup>

قوله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ دُرِّيَّتْهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُنُتُ بَرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ) [الأعراف: 172]<sup>(5)</sup>

**قال الرافضي:** روى صاحب الفردوس<sup>(6)</sup> عن حذيفة مرفوعاً: (لو يعلم الناس متى سمي على أمير المؤمنين ما أنكروا فضلاته) سمي أمير المؤمنين وأدم بين الروح والحسد، قال تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ دُرِّيَّتْهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلْسُنُتُ بَرَبِّكُمْ

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (171/4).

(2) انظر "منهج السنة النبوية" (173/4).

(3) يعني الرافضي بالأخوة: المؤاخاة التي كانت في المدينة.

(4) وروى البخاري عن أبي جحيفة رضي الله عنه، قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: «لا»، الذي فلق الحياة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فيما يعطيه الله رجالاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة»، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر».

(5) انظر "منهج السنة النبوية" (180/4).

(6) وهو ابن شهرويه الديلمي الهمذاني.

**قالوا بلى**) [الأعراف: 172]، قالت الملائكة: بلى، فقال الله: (أنا ربكم ومحمد نبيكم وعليكم أميركم).

### والجواب:

أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث، ومن ثم يلزم على ذلك أن الميثاق أخذ على جميع الذرية فيلزم أن يكون على أميراً على الأنبياء كلهم من نوح إلى محمد، وهذا كلام المجانين، وهذا من كذب من لا يعقل ما يقول، ولا يستحب فيما يقول.

(40) قوله تعالى: (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِيرُهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرَةٍ) [التحريم: 4]<sup>(1)</sup>.

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن أسماء بنت عميس: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية، قال: صالح المؤمنين، علي بن أبي طالب.

**والجواب:** أن هذا كذب بين، ناهيك عن الإجماع الذي زعمه الرافضي في أن معنى (صالح المؤمنين): علي، فهذه كتب التفسير مملوءة بنفيض هذا، قال ابن مسعود وعكرمة ومجاحد والضحاك: هو أبو بكر و عمر، ثم إن صالح المؤمنين: اسم يعم كل صالح من المؤمنين، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص: «إن آلبني فلان ليس بأوليائي إنما وليلي الله صالح المؤمنين».

### المنهج الثالث: في الأدلة المستندة إلى السنة المنقوولة

عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي اثنا عشر<sup>(2)</sup>:

(1) قال الرافضي<sup>(3)</sup>: ما نقله الناس كافة! أن النبي صلى الله عليه وسلم جمعبني عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلاً.. قال: (إن الله بعثني بالحق إلى الخلق كافة، وبعثني إليكم خاصة) قال: ( وأنذر عشيرتك الأقربين) [الشعراء: 214]، وأنا أدعوك إلى كلمتين... تملكون بهما العرب والعلم وتنقاد لكم بهما الأمم، وتدخلون بهما الجنة وتنجون من النار: شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويؤازرني على القيام به يكون أخي وزيري ووصيي، ووارثي وخليقتي من بعدي، فصمتوها، فقال علي: أنا يا رسول الله، أو ازررك على هذا الأمر، فأعادها ثلاثاً فلم يجبه أحد إلا علي، فقال: اجلس فانت أخي وزيري ووصيي ووارثي وخليقتي من بعدي...).

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، ثم إن ما ادعاه من نقل الناس كافة هو من أظهر الكذب، فهذا الكذب ليس موجوداً في الصحاح ولا في المسانيد ولا في السنن ولا في المغازي ولا في التفسير، فهو حديث كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، ثم إن مجرد الإجابة إلى الشهادتين لا توجب هذا كله، فإن جميع المؤمنين أجابوا إلى هاتين الكلمتين وأعانوه على هذا الأمر، وبذلوا الأنفس والأموال وفارقوا الأوطان وعادوا إخوانهم، فلم يكن أحد منهم بذلك خليفة له، ثم إنه قد شارك علياً في الإيمان والنصرة من الأقارب حمزة وجعفر وعبيدة بن الحارث، ثم إن الثابت في الصحاح عند قوله تعالى: ( وأنذر عشيرتك الأقربين) [الشعراء: 214]، يخالف لفظ الحديث الذي ذكره، وهو: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا قريشاً فاجتمعوا فعم وخص، فقال: (يابني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار...) الحديث.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (182/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (185/4).

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (185/4).

(2) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: الخبر المتواتر !! عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) [المائدة:67]، خطب الناس في غدير خم، وقال للجمع كله: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَّا تُكُنْ بِأَنفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلٌ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهٍ..).

والجواب: أن المتفق عند أهل العلم كذب هذا، وأن قوله: (بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) [المائدة:67]، نزل قبل حجة الوداع بمدة طويلة، ويوم الغدير إنما كان ثامن عشر من ذي الحجة بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من الحج، وعاش بعد ذلك شهرين، وبعض الثالث، فعلم أنه لم يكن في غدير خم أمر يشرع نزل إذ ذاك، لا في حق علي ولا غيره.

وأما قوله: (من كنت مولاهم فعلي مولاهم..) فليس في الصحاح، وقد نقل عن البخاري والحربي وطائفة تضعيفه، ونقل عن أحمد و الترمذى تحسينه.

والجواب: أن الحديث إن كان صحيحاً، فلم يرد به النبي صلى الله عليه وسلم ما بعده قطعاً، إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه.

(3) قال الرافضي: حديث: (أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) <sup>(2)</sup>.

والجواب: أن الحديث في الصحيحين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك في زوجة تبوك، حين استخلف عليها آنذاك على المدينة، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد استخلف على المدينة غير علي في مناسبات عدة، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج من المدينة حتى يستخلف فقد سافر من المدينة في عمرتين: عمرة الحديبية وعمرمة القضاء وفي حجة الوداع، في مغاربه أكثر من عشرين غزارة، وفيها كلها استخلف، فالأمر ليس فيه خصيصة لعلي، ثم إن في زوجة تبوك وهي آخر مغارب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد كما اجتمع معه فيها، فلم يتختلف عنه إلا النساء والصبيان أو معذور أو منافق، وقد كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة، بل لم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هارون؛ لأن العسكر كان مع هارون، وإنما ذهب موسى وحده، وأما استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فجميع العسكر كان معه، ولم يختلف بالمدينة غير النساء والصبيان إلا معذوراً أو عاصياً، فلهذا خرج علي بيكي، وقال: أتخلفني في النساء والصبيان، فخص رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً بما ذكر في الحديث<sup>(3)</sup>؛ لأنه خرج إليه بيكي ويشكو تخليفه مع النساء والصبيان، ومن استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم سوى علي، لما لم يتوهموا أن في الاستخلاف نقلاً لم يحتاج أن يخبرهم بمثل هذا الكلام، فليس في الحديث دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسى، والخلاصة: أن الاستخلافات على المدينة ليست من خصائص علي، ولا تدل على الأفضلية ولا على الإمامة.

(4) قال الرافضي<sup>(4)</sup>: إنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصر مدة الغيبة، فيجب أن يكون خليفة له بعد موته، وليس غير علي كذلك إجماعاً، ولأنه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة له بعد موته فيها، وإذا كان خليفة له فيها كان خليفة له في غيرها.

والجواب: أن النبي صلى الله عليه وسلم إن كان استخلف أحداً فلم يستخلف إلا أبا بكر للأحاديث الدالة على ذلك وإن لم يستخلف أحداً، فلا هذا ولا هذا، ثم هم قاسوا الاستخلاف في

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (4/193).

(2) انظر "منهج السنة النبوية" (4/201).

(3) فلت: لعل من أوجه الشبه في قوله صلى الله عليه وسلم (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) كون علي كان

قريباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم كهارون مع موسى، والله أعلم.

(4) انظر "منهج السنة النبوية" (4/210).

الممات على الاستخلاف في المغيب، و الحق أن بينهما فرقاً، لا ترى إلى استخلاف عمر في حياته وتوقفه عن الاستخلاف بعد مماته؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته شاهد على الأمة مأمور بسياستها بنفسه أو نائبه، وأما بعد موته فقد انقطع عنه التكليف، ثم إن الاستخلاف لا يجب بعد الموت بالاتفاق، وترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم كان أولى من الاستخلاف كما اخذه الله لنبيه، فإنه لا يختار له إلا الأفضل، ومن قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل الناس، وأبو بكر لم يكن يعلم أن الأمة يولون عمر إذا لم يستخلفه أبو بكر، فكان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هو اللائق به، لفضل علمه، وما فعله صديق الأمة هو اللائق به إذ لم يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم، ثم هب أن الاستخلاف واجب، فقد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر على قول من يقول: إنه استخلفه.

وقول الرافضي (لأنه لم يعزله عن المدينة) هذا باطل، فإنه صلى الله عليه وسلم لما راجع انعزل على بنفسه رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان غيره ينعزل إذا رجع، فقد أرسل علياً إلى اليمن حتى وفاه بالموسم في حجة الوداع، واستخلف على المدينة في حجة الوداع غيره، أفتري النبي صلى الله عليه وسلم مقيماً في المدينة، وعلى في اليمن، وهو خليفة بالمدينة!!!

5) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: ما رواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال لأمير المؤمنين: (أنت أخي ووصيي وخليقتي من بعدي، وقاضي ديني) وهو نص في الباب.  
والجواب: المطالبة بصحة الإسناد، وإن أراد الرافضي بالجمهور علماء الحديث، كالبخاري ومسلم ونحوهما فهذا كذب عليهم، وإن أراد نحو أبي نعيم في الفضائل والمغازلي، وخطيب خوارزم ونحوهم فهذا بمجرده ليس حجة بالاتفاق في مسائل الفروع وكيف في مسألة الإمامة التي أقمتم عليها القيامة.

فهذا الحديث كذب موضوع بالاتفاق، ثم لم يثبت أن علياً قاضي دين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة في ثلاثين صاعاً من شعير كما في البخاري، وقضى ذلك الدين من الرهن، ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وسلم دين آخر، وفي الصحيحين مرفوعاً: (لا يقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملني فهو صدقة). فلو كان عليه دين قضي مما تركه.

6) قال الرافضي<sup>(2)</sup>: روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة وأخي بين المهاجرين والأنصار، وبقي على واقفاً ثم انصرف يبكي، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلاً: (إنما أدخلتك لنفسك، إلا تحب أن تكون أخاً نبيك؟ ثم صعد به المنبر وقال: هذا مني وأنا منه، وهو مني بمنزلة هارون من موسى، ومن كنت مولاه فعلي مولاه).  
والجواب: أن الرافضي لم يعز الحديث إلى كتاب أصلًا، وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا سُئل وقف وتحير.

ثم إن هذا الحديث موضوع واضحه جاهل كذباً مكتشوفاً، فأحاديث المؤاخاة لعلى كلها موضوعة، بل أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين مع بعضهم كلها موضوعة، ثم إن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار كانت أول قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، والombahele كانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة، ثم إن قوله (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) إنما كان في غزوة تبوك.

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (217/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (220/4).

7) قال الرافضي<sup>(١)</sup>: ما رواه الجمهور كافة: أن النبي صلى الله عليه وسلم: (لما حاصر خير أعطى الرأية آبا بكر فرجع منهزمًا لم يغن شيئاً، ثم أعطاها عمر فرجع كذلك، ثم دعا بعليٍّ فقيل: إنه أرمد، فقال أروني رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار !! فجاءوا بعلي... الحديث.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، والجمهور لم يرووا الحديث هكذا، وانظر الحديث في الصحيحين عن سهل بن سعد، وأما كون علي يحب الله رسوله ويحبه الله رسوله، فهذا حق وفيه رد على النواصب، ثم لا يلزم من كون الفتح يوم خير، على يدي علي أن يكون هو أفضلاً للأمة<sup>(2)</sup>

ثم لو فرضنا أفضلية علي، لم يدل ذلك على كونه إماماً معصوماً، منصوصاً عليه، فكثير من الشيعة الزيدية تعتقد أفضلية علي، وأن الإمام هو أبو بكر، وتجوز عندهم ولادة المفصول

٨) قال الرافضي<sup>(٣)</sup>، خبر الطائر: روى الجمهور كافة، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر فقال: (اللهم انتني بأحباب خلق الله إليك وإليّ، يأكل معى من هذا الطائر) فجاء على فدق الباب.

والجواب: المطالبة بصحة النقل، وفي عزو هذا الحديث إلى الجمهور كذب عليهم، فهذا الحديث لا أصل له في كتب السنة، ولا صحة أهل العلم، وقال أبو موسى المديني، قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النسائي وابن مردويه، وسئل الحكم عن حديث الطير؟ فقال: لا يصح اهـ

هذا مع أن الحاكم منسوب إلى التشيع، ثم إن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحد الخلق إلى الله ليأكل منه، ثم إن هذا الحديث ينافق اعتقاد الرافضة في رسول الله بأنه كان يعلم أن علياً أحب الخلق إلى الله، فحديث الطائر يدل على أنه ما كان يعرف ذلك

(٩) قال الرافضي <sup>(٤)</sup>: ما رواه الجمهور: أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على علي بإمرة المؤمنين، وقال: إنه سيد المسلمين، وإمام المتقين وقائد الغر الم嫉لين، وقال: (هذا ولي كل مؤمن بعدي) وقال: (إن علياً مني وأنا منه هو أولى بكل مؤمن ومؤمنة).

**والجواب:** المطالبة بالإسناد، وبيان صحته، فهو هنا غير معزو إلى كتاب كما ترى، وأما قوله (رواه الجمهور) بهذه الصراح والمسانيد والسنن فأين هذا الحديث منها؟ إلا أن يعني بالجمهور بعض حاطبي الليل فليس بحجة باتفاق المسلمين، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم منزه عن هذا الكذب المكشوف، فإن صاحب الأوصاف التي في الحديث هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين.

فإن قيل: على، سيدهم بعده، قيل: ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا التأويل، ثم إن القائد يوم القيمة للغُرّ المحجلين هو رسول الله، فمن يقود علي في ذلك اليوم؟! قوله (أنت مني وأنا منك) صحيح في غير هذا الحديث، وقد شارك علياً في هذا الوصف غيره كالأشعريين وجلبيب.

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (223/4).

(2)

<sup>(2)</sup> فقد فتح علي خالد بن الوليد وغيره في غير ما غزوة، ولم يلزم ما ألزم به الرافضي في علي.

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (226/4).

<sup>(4)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (234/4).

(10) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض)، وقال: (أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق).

والجواب: أن الحديث الأول رواه الترمذى، وسئل عنه أحمد فضعفه<sup>(2)</sup>. وأجاب عنه بعض أهل العلم بناء على افتراض الصحة: أن أهل البيت كلهم لا يحتمون على ضلاله، قاله القاضى أبو يعلى وغيره، وبحمد الله لم يتطرق أهل البيت على شيء من خصائص الرافضة قط، إلا ترى أن العترة وهم بنو هاشم كلهم ولد العباس وولد علي وولد الحارث بن عبد المطلب، وسائر بنى أبي طالب لم تجتمع أمتتها -كابن عباس وغيره- على إمامية علي ولا على أفضليته بل هم يقدمون أبا بكر وعمر في الإمامة والأفضلية<sup>(3)</sup>. وأما قوله: (أهل بيتي كسفينة نوح..) فلا يعرف له إسناد صحيح ولا هو في شيء من كتب الحديث المعتمدة إلا أن يكون من روایة حُطَاب اللَّيلِ الْذِينَ يَرَوُونَ الْمُوْضُوْعَاتِ، فهذا مما يزيده وهلا.

(11) ما رواه الجمهور وهو عند أحمد في مسنده<sup>(4)</sup>: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين، فقال: (من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما فهو معى في درجتى يوم القيمة). وروى ابن خالويه عن حذيفة مرفوعاً: (من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها: كوني فكانت فليتول على بن أبي طالب) وعن أبي سعيد مرفوعاً: حبك إيمان وبغضك نفاق، وأول من يدخل الجنة محبك وأول من يدخل النار مبغضك). وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله مرفوعاً: (هذا أى: علي- ولبي وأنا وليه عادي من عادي وسالت من سالم) وروى أخطب خوارزم عن جابر مرفوعاً: جاءنى جبريل من عند الله بورقة خضراء مكتوب فيها ببيان إنى قد افترضت محبة علي على خلقي فبلغهم ذلك عنى).

والجواب: أن الحديث الأول ليس في مسنده لأحمد، وأحمد له المسنده المشهور، وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة، روى فيه أحاديث لا يرويها في المسنده لما فيها من الضعف، ثم إن هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ثم إن القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيوخه زيادات فيها أحاديث موضوعة بالاتفاق، وهذا الرافضي وأمثاله ينقولون من هذا المصنف فيظنون أن كل ما رواه القطيعي وعبد الله قد رواه أحمد نفسه، ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وكذا الأحاديث التي رواها ابن خالويه وأخطب خوارزم كلها موضوعة، ثم يلزم على حديث (أول من يدخل الجنة محبك) أن الأنبياء والمرسلين سبب دخولهم الجنة، أولًا: حب علي دون حب الله ورسوله، وسائر الأنبياء والرسول، ويلزمه في قوله: (أول من يدخل النار مبغضك) أن الخوارج يدخلون النار قبل أبي جهل بن هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم، فهل يقول هذا عاقل؟!

(12) ما رواه أخطب خوارزم<sup>(5)</sup> عن أبي ذر مرفوعاً: (من ناصب علياً الخلافة فهو كافر، وقد حارب الله ورسوله، ومن شرك في علي فهو كافر) وعن أنس مرفوعاً: أنا وهذا حجة الله

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (238/4).

<sup>(2)</sup> وقد جاء الحديث في صحيح مسلم بغير هذه السياقة، وفيه: (أنا تارك فيكم تقليين: أولهما كتاب الله... وأهل بيته... أذكركم الله في أهل بيتي) وهذا اللفظ: يدل على أن الذي أمرنا بالتمسك به، وجعل المتمسك به لا يضل هو كتاب الله.

<sup>(3)</sup> بل سيد العترة وهو محمد صلى الله عليه وسلم لم يعهد بامامة علي ولا بأفضليته.

<sup>(4)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (241/4).

<sup>(5)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (243/4).

على أمري يوم القيمة، وعن معاوية بن حيدة القشيري مرفوعاً: (من مات وهو يبغض علياً، مات يهودياً أو نصراانياً).

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل ومجرد روایة خطيب خوارزم لا تدل على ثبوت الحديث، ومن تأمل ما في جمع هذا الخطيب فإنه يقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، ثم يلزم على هذه الأحاديث القدر في علي بأنه كان مكذباً بالله ورسوله، فالقرآن يشهد في غير موضع برضى الله عن الصحابة والثناء عليهم قوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) [التوبه: 100]. ويلزم من صحة هذه الأحاديث تكثير الصحابة كلهم هو – أي: علي- وغيره، أما الذين ناصبوه الخلاف فإنهم على هذا الحديث المفترى كفار وأما علي لم يعمل بموجب هذه النصوص بل كان يجعلهم مسلمين مؤمنين، وقد توادر عنه في أهل الجمل أنه نهى أن يتبع مدبرهم وأن يجهز على جريتهم، وأن يقتل أسيرهم، وأن تغنم أمواهم وتسبى ذراريهم، وكذلك أهل صفين كان يصلى على قتلاهم ويقول: إخواننا بعوا علينا طهرهم السيف.

فريدة:

قال الرافضي: قالت الإمامية<sup>(1)</sup>: إذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الأحاديث ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات وجب علينا المصير إليها وحرم العدول عنها).

**والجواب:** أن يقال لهؤلاء الشيعة: من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الأحاديث في الزمان القديم ثقفات، وأنتم لم تدركوه ولم تعلموا أحوالهم، ولا لكم كتب مصنفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي يميز بها بين الثقة وغيره ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها بل علمكم بكثير مما في أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارى بما في أيديهم بل أولئك معهم كتب وضعوها لهم هلال وشمساً وليس عند جمهورهم ما يعارضها، وأما أنتم فجمهور المسلمين دائمًا يقدحون في روایتكم ويبينون كذبكم، وأنتم ليس لكم علم بحالهم.

المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته المستنبطة من أحواله وهي اثنا عشر:

(1) قال الرافضي: أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله<sup>(2)</sup>.

**والجواب:** أن أزهد الناس بعد رسول الله الزهد الشرعي أبو بكر وعمر، وذلك أن أبا بكر كان له مال يكتسبه فأنفقه كله في سبيل الله، فقد كان صاحب مال كثير وتجارة واسعة في أول الإسلام، قال ابن زنجويه: وأما علي فإنه كان في أول الإسلام فقيراً، يعال ولا يعول، ثم استفاد المال: الرباع والمزارع والتخليل والأوقاف، واستشهد وعنه (تسعة عشرة) سيرة وأربع نسوة، ولم يأمر برد ما تركه لبيت المال، وخطب الحسن الناس بعد وفاته، فقال: ما ترك صفراء ولا بيضاء إلا سبعمائة درهم بقيت من عطائه)، وقال ابن حزم: وقال قائلون: على كان أزهد them، قال: وكذب هذا الجاهل ثم راح يبين كون أبي بكر أزهد الصحابة من وجوه متعددة، وقال شيخ الإسلام بعد سرد كثير من الشواهد على ذلك فصح بالبرهان الضوري أن أبا بكر أزهد من جميع الصحابة ثم عمر.

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (249/4).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (291/4).

\* **(إضافة) قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** على طلق الدنيا ثلاثاً، وكان قوله جريش الشعير، وكان يختمه لثلا يضع الإمامان فيه أدماء، وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها، ورقع مدر عنده حتى استحيي من رقعها.. ثم استطرد الرافضي في ذكر حكايات كثيرة، ما بين كذب وما لا مدع فيه، قوله - على سبيل المثال- (إنه كان دائمًا يقتات جريش الشعير بلا أدم) كذب، ثم إنه لا مدح فيه، (رسول الله إمام الزهد كان لا يرد موجوداً ولا يتكلف مفهوداً بل إن حضر لحم دجاج أكله أو لحم غنم أكله، أو حلواء أو عسلًا أو فاكهة أكل، وإن لم يجد شيئاً لم يتكلفه، وكان إذا حضر طعاماً فإن اشتاهه أكله وإلا تركه)، ولا يتكلف ما لا يحضر وربما ربط على بطنه الحجر من الجوع، وقد كان يقيم الشهر والشهرين لا يوقد في بيته نار، ثم من عرف المنقول من سيرة عمر، وعلمه وزده وصرفه الولايات عن أقاربه، ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره، ولابنته في العطاء عن نظيرتها، وأكله الخشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقيصر، وإنما كان الذي يقسمه على جزءاً من فتوح عمر، وأنه مات وعليه ديون كثيرة تبين له أن عمر كان أزهد من علي، ولا ريب أن أبي بكر أزهد من عمر، ثم إن ما صاح من زهد على، لا يدل على استحقاق الإمامة خلافاً للرافضة.

(2) **قال الرافضي<sup>(2)</sup>:** الثاني أنه كان أعبد الناس يصوم النهار ويقوم الليل، ومنه تعلم الناس صلاة الليل، ونواقل النهار وجمع بين الصلاة والزكاة فتصدق وهو راكع، فأنزل الله فيه قرآن يتلى، وتصدق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام، حتى أنزل الله فيهم سورة الإنسان، وأعتقد ألف عبد من كسب يده، وكان يصلّي في اليوم والليلة ألف ركعة، وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب، وكان إذا أريد إخراج الحديد من جسده يترك إلى أن يدخل في الصلاة فيبقى متوجهاً إلى الله، غافلاً عما سواه غير مدرك للألام التي تُفعَل به. والجواب: أن هذا الكلام فيه من الأكاذيب المختلفة ما لا يخفى إلا على أجهل الناس بأحوال القوم ومع كونه كذباً فلا مدح فيه، قوله: (إنه كان يصوم النهار ويقوم الليل) كذب عليه، وقد صح عن رسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه قوله: (لكني أصوم وأفتر وأقوم وأنام..) الحديث، وفي الصحيحين عن علي قال: (طرقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال: لا تقومان فتصليان، فقلت: يا رسول الله: إنما أنفسنا بيد الله، إذا شاء أن يبعثنا بعثنا، قال: فولى وهو يضرب فخذه، ويقول: ) (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً [الكهف:54]).

**قول الرافضي:** (ومنه تعلم الناس صلاة الليل) إن أراد به بعض المسلمين، فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس، وإن أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه فهذا من الكذب البارد، ولا يمكن أن يُدعى ذلك إلا في أهل الكوفة على أنهم قد تعلموا ذلك من ابن مسعود وغيره، قبل أن يقدم إليهم علي.

وما ذكر من **جمعة الصلاة والزكاة وتصدقه حال ركوعه** ، فكذب تقدم التتبية عليه، وما ذكر من تصدقه بقوته وقوت عياله كذب لا يصح، ولا يصح كون ذلك سبب نزول سورة الإنسان.

وما ذكر من كونه كان يصلّي ألف ركعة ، فكذب ولا مدح فيه، فمجموع صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ليلاً ونهاراً، أربعون ركعة فرضًا ونفلًا، والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولـ أمر المسلمين مع سياسة الناس وأهله إلا أن تكون صلاتـه نفراً كنفر الغراب، وهي صلاة المناقـين التي نـزـه الله عنـها عـلـيـاـ.

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (295/4).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (299/4).

وأما ما ذكر من إخراج الحديد من جسده ، فكذب ولا يعرف عن علي ذلك، وكذا من الكذب قول الرافضي: إنه اعتق ألف عبد، فإن علياً لم يكن له كسب بيده يقوم بعشر هذا، ولم يكن ذا صناعة وكان مشغولاً إما بجهاد وإما بغيره، وما ذكر من كون علي: (كان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله في الشعب) فكذب بين، فإنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب، ولم يكن في الشعب من يستأجره، وكان أبو طالب ينفق عليه في الشعب، وكانت خديجة موسرة تتفق من مالها، وعلى في الشعب كان ممن ينفق عليه ولم يُنفق على أحد.

(3) أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله<sup>(1)</sup>.

والجواب: المنع من ذلك، فإنَّ أعلم الناس بعد رسول الله أبو بكر ثم عمر، وفي ذلك إجماعات فإنه لم يكن أحد يقضي ويقتفي ويخطب بحضور النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر، وهو الذين بين ما اشتبه على الناس في أمر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقتل مانعي الزكاة، وفي يوم الحديبية بين لهم معنى قول الله: (لَتَذَرُنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقْصِرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلَمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونَ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا) [الفتح: 27].

وقد كان علي يروي عن أبي بكر ومن نقل الإجماع على أعلمية أبي بكر الصديق السمعاني المروزي من الشافعية.

**فائدة: ومن استدلالات الرافضي في تقرير أعلمية علي ما يلي:**

أ) حديث: (أقضاكم علي)<sup>(2)</sup> وهو حديث لم يثبت وليس له إسناد تقوم به الحجة.

ب) حديث: (أنا مدينة العلم وعلى بابها)<sup>(3)</sup>، وهو حديث موضوع، ولا يفرح بآخر الترمذى له، فقد بين ابن الجوزي أن جميع طرقه موضوعة.

ج) قوله تعالى: ( وَتَعَيَّنَ أَدْنٌ وَاعِيَّةٌ ) [الحاقة: 12]، قال الرافضي<sup>(4)</sup>: نزلت في علي، وقد تقدم بطلان هذا الادعاء، فأبو بكر هو أعلم الناس ثم يليه عمر، روى البخاري عن أبي سعيد قوله (وكان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وسلم) وروى الشيخان عن ابن عمر مرفوعاً: (كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يكن من أمتي أحد فإنه عمر). والإلهام قدر زائد عن تعليم البشر، ولا ريب أن أبي بكر كان ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم أكثر من علي ومن كل أحد، وكان الشيخان أكثر اجتماعاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من علي بكثير، فكان يسمِّر معهما في أمر المسلمين.

د) حديث: (العلم في الصغر كالنقش في الحجر)<sup>(5)</sup>، استدل به الرافضي على أعلمية علي، لكونه أخذ العلم صغيراً، قال شيخ الإسلام: هذا من عدم علم الرافضي بالحديث، فإن هذا مثل سائر ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ثم إن القرآن لم يكمل حتى صار لعلي نحو من ثلاثين سنة، فإنما حفظ أكثر القرآن في كبره، وقد اختلف في حفظه لجميع القرآن على قولين، ثم إن الأنبياء أعلم الخلق ولم يبعث النبي إلا بعد الأربعين إلا عيسى، وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم كان مطلقاً، لم يكن يخص به أحداً دون أحد، ولكن بحسب استعداد الطالب، ولهذا حفظ أبو هريرة في ثلاثة سنين وبعض أخرى ما لم يحفظه غيره.

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (303/4).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية " (310/4).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (311/4).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (315/4).

(5) انظر " منهاج السنة النبوية " (317/4).

هـ) أن علي بن أبي طالب واضع علم النحو<sup>(1)</sup>.

والجواب عن ذلك - على تقدير صحته: أن علم النحو ليس من علم النبوة، وإنما هو علم مستتبط، وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان الذي نزل به القرآن، ولم يكن في زمن الخلفاء لحن، فلم يُحتج إليه، فلما سكن علي الكوفة وبها الأنباط، رُوي أنه قال لأبي الأسود: الكلام اسم و فعل و حرف، وقال له: إنك نحو هذا، كما أن من بعدك على أيضاً استخرج الخط والنقط والشكل، وعلامة المد والشد، وغير ذلك لل حاجة.

و) أن الفقهاء كانوا يرجعون إلى علي في الفقه<sup>(2)</sup>.

والجواب: أن هذا كذب بين، فليس في الأئمة الأربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع إلى علي في فقهه.

4) أنه كان أشجع الناس<sup>(3)</sup>، وبسيفه ثبتت قواعد الإسلام، وما انهزم في موضع قط، ولا ضرب بسيفه إلا قط، وطالما كشف الكُرَبَ عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم.

والجواب: أن قوله: (كان أشجع الناس) كذب، بل كان أشجع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقد ثبت في الصحيحين عن أنس قال: (كان إذا احمر البأس، أجدد الناس وأحسن الناس وأشجع الناس)، وفي المسند عن علي: قال: (كان أبو بكر، ولا أدل على ذلك من ولقي القوم، اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم، مما يكون منا أحد أدنى من القوم منه). وكان أشجع الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ولا أدل على ذلك من رباطة جأشه في حادثة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي قتال أهل الردة.

وأما قوله (وبسيفه ثبتت قواعد الإسلام)<sup>(4)</sup> فكذب ظاهر، بل كان سيفه بعضاً من سيفه كثيرة.

وأما قوله (لم يهزم قط) فهو في ذلك كالشيوخين وطلحة والزبير وغيرهم، وقد كانت لل المسلمين هزيمتان يوم أحد ويوم حنين، ولم ينقل أن أحداً من هؤلاء انهزم، وما نقل من انهزام الشيوخين يوم حنين فكذب مفترى.

واما قوله (وما ضرب بسيفه إلا قط)<sup>(5)</sup> فلا يعلم ثبوت ذلك ولا انقاوه، ولو قيل بذلك في خالد والزبير وأبي دجانة والبراء بن مالك، وأبي طلحة ونحوهم كان كالقول في علي، بل صدق هذا في مثل خالد والبراء، أولى فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خالد سيف من سيف الله.

واما قوله (طالما كشف الكروب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم)<sup>(6)</sup> فكذب بين، فلا يعرف هذا الوصف حتى في أبي بكر وعمر، وهم كانوا أكثر اجتهاداً منه، بل هو صلى الله عليه وسلم الذي طالما كشف عن وجوههم الكرب، لكن أبو بكر قد دفع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوا بهم، جعل يقول: (أنقذون رجلاً أن يقول ربى الله)، حتى ضربوا أبو بكر، ولم يعرف أن علياً فعل مثل هذا.

ومن جملة أكاذيب الرافضي في بيان شجاعة علي<sup>(7)</sup>:

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (319/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (319/4).

<sup>(3)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (368/4).

<sup>(4)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (376/4).

<sup>(5)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (377/4).

<sup>(6)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (377/4).

<sup>(7)</sup> وبإمكانك في مثل هذه الأكاذيب أن تطلب من الرافضي الإسناد الصحيح فيها، وهيات.

أ) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: أنه يوم بدر قتل (36) نفساً، وشارك في الباقين<sup>(2)</sup>.

ب) أن أحد كلام فروا إلا علياً، وقتل أكثر المشركين في هذه الغزوة وكان الفتح فيها على يديه، وأن جبريل قال يومها: (لا سيف إلا ذو الفقار<sup>(3)</sup>، ولا فتى إلا علي<sup>(4)</sup>) وأنه جرح يومئذ ستة عشر جرحاً<sup>(5)</sup>.

ج-) ما ذكر في الخندق من اقتتال علي وعمرو بن عبد ود<sup>(6)</sup>، وأن المشركين انهزموا بقتل علي، لعمرو بن عبد ود، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قتل علي لعمرو بن عبد ود خير من عبادة التقالين).

**والجواب:** أن كل هذا من الكذب البارد، فإن المشركين بقوا محاصرين لل المسلمين حتى أرسل الله عليهم الريح الشديدة، وكفى الله المؤمنين القتال كما أخبر بذلك في كتابه.

د) في غزوة بنى النظير<sup>(7)</sup>، ذكر أنه قتل رامي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم وقتل بعده عشرة وأنهزم الباكون.

**والجواب:** أن هذا كذب واضح، فإن سورة الحشر نزلت في بنى النظير بالاتفاق، ولم يكن فيها مصافة ولا هزيمة، والمعروف أن إصابة ثنية النبي صلى الله عليه وسلم كانت في أحد.

ه-) ما ذكر في غزوة بنى المصططلق<sup>(8)</sup> من أنه قتل مالكا وابنه وسبى كثيراً من جملتهم جويرية، فاصطفاها النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه.

**والجواب:** أن هذا كله من أخبار الرافضة المختلفة.

و) ما ذكر في خير من انهزام أبي بكر ثم عمر، ثم كان الفتح على يد علي، وأنه اقتلع باباً، وجعله جسراً، وكان من خبر هذا الباب أنه يغلقه عشرون رجالاً!!!<sup>(9)</sup>

قال شيخ الإسلام رحمه الله: لعنة الله على الكاذبين، فإن أبي بكر لم ينهزم في خير ولا عمر، ثم خير لم تفتح كلها في يوم واحد، بل كانت حصوناً متفرقة، فتح بعضها عنوة وبعضها صلحاً.

ز-) ما ذكر في فتح مكة من كون الفتح كان بواسطته<sup>(10)</sup>.

وهذا كذب، فإن علياً ليس له في فتح مكة أثرٌ إلا كما لغيره من شهد الفتح، وقد عزم على قتل حموين لأخته، أجارتهما أم هانئ اخته، فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجارت، وقد هم يتزوج بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فترك علي ذلك.

ح-) ما ذكر في حنين<sup>(1)</sup>، من أنه قتل أربعين بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنهم انهزموا بذلك.

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (379/4).

(2) وغاية ما ذكره أهل السير كابن هشام وموسى بن عقبة والأموي: أنه قتل أحد عشر نفساً، وشارك في ثلاثة من ذلك، واختلف في سنة هل قتلهم هو أو غيره؟

(3) حتى بلغ بعض الجهال من الكذب أن قالوا: كان لعلي سيف يمتد إذا ضرب به كذا وكذا ذراعاً، وقال شيخ

الإسلام متهمًا بهذا القول، ولو كان سيفه يمتد لمده يوم قاتل معاوية!

(4) وعلى هذا الهراء مأخذان: الأول: هل كان في هذه الغزوة فتح !! بل كان يوم بلاء وفتنة وتمحص، وانصرف العدو عنهم متصرفاً حتى هم بالعود إليهم، فدبّ النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين للحافة به. والثاني: أن ذا الفقار لم يكن سيفاً لعلي، ولكن كان لأبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر، رواه أحمد والترمذني وابن ماجه عن ابن عباس.

(5) انظر "منهج السنة النبوية" (380/4).

(6) انظر "منهج السنة النبوية" (384/4).

(7) انظر "منهج السنة النبوية" (387/4).

(8) انظر "منهج السنة النبوية" (392/4).

(9) انظر "منهج السنة النبوية" (393/4).

(10) انظر "منهج السنة النبوية" (393/4).

**والجواب:** أن كل هذا كذب بالاتفاق.

ومن أقبح الكذب: تلقيهم تهمة بأبي بكر: أنه سبب الهزيمة يومئذ، وأنه هو القائل: لن غالب اليوم من قلة فرعان<sup>(2)</sup> الجيش.

**والجواب:** سبحانك هذا بهتان عظيم، فهذه كتب الحديث والسير والمغازي والتفسير، لم يذكر أحد فيها هذا الكذب.

5) إخباره بالغائب والكافئ قبل كونه، ثم ذكر الرافضي أحاديث ووقائع<sup>(3)</sup>.

قال شيخ الإسلام: إنه لم يذكر لشيء منها إسناداً، وفيها ما يعرف صحته وفيها ما لا يعرف كذبه، وفيها ما لا يعرف: هل هو صدق أم كذب؟ وأما الإخبار بعض الأمور الغائبة، فقد كان من هو دون علي يخبر بمثل ذلك كحذيفة بن اليمان وأبي هريرة وحذيفة كان تارة يسند إلى رسول الله وتارة لا يسند وإن كان في حكم المسند ثم قد يكون على سمع شيئاً من رسول الله، وقد يكون الله ذلك كما ألمّ عمر ثم في كرامات الأولياء كالزهد لأحمد والحلية لأبي نعيم وكرامات الأولياء للخلال واللالكاني وابن أبي الدنيا كرامات كثيرة لفوم علي أعظم منهم قدرأ، كالعلاء الحضرمي، وأبي مسلم الخولاني وأبي الصهباء وعامر بن قيس، ولم يكن هذا دليلاً على العصمة ولا على الإمامة.

**فائدة:** دعوى الغلاة من الرافضة علم علي بالمستقبلات مطلقاً كذب ظاهر.

6) أنه كان مجاب الدعوة<sup>(4)</sup>، دعا على العizar وزيد بن أرق بالعمى، وعلى أنس بالبرص لما كتم الشهادة، وعلى بسر بن أرتطة بسلب العقل، فكان كل ذلك !!!

قال شيخ الإسلام: لم يذكر الرافضي لهذه القصص إسناداً، وفيها ما هو كذب لا ريب فيه، كدعائه على أنس وزيد بن أرق، ثم كون الإنسان مجاب الدعوة لا يدل على عصمة ولا إمامية، فقد شارك علياً في هذا الوصف -لو صح عنه-. غيره من الصحابة كسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وأخرين.

7) ما رواه الجمهور<sup>(5)</sup> أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلىبني المصطلق؛ حيث خرجموا عن الطريق، وأدركه الليل، بقرب واد وعر، فهبط جبريل وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استبطنا الوادي يريدون كيده وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعلي وعوده، وأمره بنزول الوادي، فقتلهم.

**والجواب:** أن هذا كذب لا إسناد يثبت له، وإن أراد الرافضي بالجمهور: من لا تقوم بروايتها حجة، فهذا لا يفيد، ثم إن صح ذلك فلا يدل على عصمة ولا إمامية، فإهلاك الجن كائن لمن هو دون علي.

8) ما ذكره الرافضي<sup>(6)</sup> من حصول عطش شديد في مسیر علي إلى صفين وأنه أشار إلى صخرة وأمر بكسفها فوجدوا صخرة عظيمة عجزوا عن إزالتها فقلعواها وحدة، ثم شربوا الماء.

**والجواب:** أن هذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التي يظنها الجهل من أعظم مناقب علي، وليس كذلك، بل الذي وضعها كان جاهلاً بفضل علي، وبما يستحقه من المدح، فإن الذي فيه من المنقبة: أنه أشار إلى صخرة فوجدوا تحتها الماء، وأنه قلعها، وهذا يجري مثله لخلق

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (395/4).  
<sup>(2)</sup> يعني: أصحابه بالعين.

<sup>(3)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (397/4).

<sup>(4)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (409/4).

<sup>(5)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (413/4).

<sup>(6)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (411/4).

كثير عليًّا أفضل منهم، ثم في القصة: أن علياً قال: إني وصي الله، وهذا مما يبين كذب الخبر  
فإن علياً لم يدع هذا قط لا في خلافته ولا في ليالي صيفين.

(9) رجوع الشمس له مرتين<sup>(1)</sup>: إدحاماً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بعده.  
قال الرافضي: الأولى: دليلها ما روي عن جابر وأبي سعيد: أن جبريل نزل بالوحى إلى  
رسول الله، ورأسه في فخذ علي، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلى علي العصر  
بالإيماء، فلما استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قال له: سل الله يرد عليك الشمس لتصلي  
العصر قائماً، فدعا فردت الشمس فصلى العصر قائماً.

والجواب: أن هذا حديث موضوع أودعه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(2)</sup>.  
والثانية: أنه فات كثيراً من أصحابه العصر ببابل، فتكلموا في ذلك فسأل الله رد الشمس،  
فردَتْ.

والجواب: أن هذه القصة كسابقتها كذب وليس لها إسناد.

(10) ما رواه أهل السير<sup>(3)</sup> أن الماء زاد بالكوفة وخافوا الغرق، ففرعوا إلى علي فركب  
بلغة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرج الناس معه فنزل على شاطئ الفرات، فصلى ثم  
دعا وضرب صفحة الماء بقضيب معه في يده، فغاص الماء فسلم عليه كثير من الحيتان ولم  
ينطق الجري، ولا المرماهي، فسئل عن ذلك؟ فقال: أنطق الله ما طهره من السمك، وأسكت  
ما أنجسه وأبعده.

والجواب: أن هذه حكايات لا إسناد لها، ثم قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في البحر:  
«هو الطهور مأوه الحل ميته» وقد أجمع السلف -وعلى منهم- على حل السمك كله.  
(11) روى جماعة أهل السير<sup>(4)</sup>: أن علياً كان يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى  
المنبر، وخلف الناس، وأرادوا قتلها فمنعهم فخاطبه ثم نزل فسأل الناس عنه؟ فقال: إنه حاكم  
الجن التبس عليه قصة فأوضحتها له.

والجواب: المطالبة بصحة الإسناد، ثم إن صحت القصة فقدر على أجل من ذلك، فإن من  
دون عليٍّ بكثير تحتاج الجن إليه وتستقيه وتسأله، وهذا معلوم وإن لم تصح هذه القصة لم  
ينقص فضل على بذلك.

(12) قال الرافضي: الفضائل إما نفسانية أو بدنية أو خارجية، وعلى التقديرتين الأوليين،  
فإما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه أو بغيره، وأمير المؤمنين عليّ جمع الكل، أما فضائله  
النفسانية المتعلقة به كعلمه وزده وكرمه وحلمه، فأشهر من أن تحصى، والمتعلقة بغيره  
ذلك، كظهور العلوم عنه واستيفاء غيره منه. وكذا فضائل البدنية كالعبدة والشجاعة  
والصدق.

وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد؛ لقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وتزويجه  
إياه بابنته سيدة نساء العالمين.

وقد روى أخطب خوارزم من كتاب "السنة" بإسناده عن جابر قال: (لما تزوج علي  
فاطمة زوجها الله إياه من فوق سبع سماوات، وكان الخطاب جبريل، وكان ميكائيل وإسرافيل  
في سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً، فأوحى الله إلى شجرة طوبى: انثري ما فيك من الدر

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (4/415).

<sup>(2)</sup> وعجب ما نقل عن الطحاوي والقاضي عياض أنهما ذكرا ذلك، وعده من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم !!!

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (4/434).

<sup>(4)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (4/436).

والجوهر، ففعلت، فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن، فلقطنَ منهُن إلى يوم القيمة، وأورد أخباراً كثيرة في ذلك.

وكان أولاده رضي الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبيهم. وعن حذيفة بن اليمان قال: (رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيده الحسين بن علي، فقال: أيها الناس هذا الحسين، لا فاعر فهو وفضله، فوالله لجهه أكرم على الله من جد يوسف بن يعقوب، هذا الحسين جده في الجنة، وجده في الجنة، وأمه في الجنة، وأبوه في الجنة، وخاله في الجنة وخالته في الجنة، وعمه في الجنة، وعمته في الجنة، وأخوه في الجنة، وهو في الجنة، ومحبوه في الجنة، ومحبوا محبيهم في الجنة).

ومن حذيفة قال: (بِئْ عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فرأيت عنده شخصاً، فقال لي: هل رأيت؟ قلت: نعم. قال: هذا ملك لم ينزل إلى مدن بعثت، أتاني من الله، فبشرني أن الحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة». والأخبار في ذلك كثيرة، وكان محمد بن الحنفية فاضلاً عالماً، حتى ادعى قوم فيه الإمامة! اهـ

**والجواب كالأتي:** أما الأمور الخارجية عن نفس الإيمان والتقوى، فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالى، وإنما يحصل بها الفضيلة عند الله إذا كانت معينة على ذلك؛ فإنها من باب الوسائل لا المقادير، كالمال والسلطان، والقوه والصحة ونحو ذلك، فإن هذه الأمور لا يفضل بها الرجل عند الله إلا إذا أعادته على طاعة الله بحسب ما يعينه ، قال الله تعالى: (يا أيها الناس إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكْرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَيْرٌ) [الحجرات:13].

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه سئل: أي الناس أكرم؟ فقال: أتقاهم الله. قيل: ليس عن هذا نسألك. قال: يوسف بن يعقوب نبي الله بن إسحاق نبي الله بن إبراهيم خليل الله. قيل: ليس عن هذا نسألك. قال: أفعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

فيين لهم أولاً: أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، وإن لم يكن ابن نبي ولا أباً نبي، فإبراهم النبي صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من يوسف، وإن كان أبوه آزر، وهذا أبوه يعقوب. وكذلك نوح أكرم على الله من إسرائيل، وإن كان هذا أولاده أنبياء، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء. فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب، قال لهم: فاكرم أهل الأنساب من انتسب إلى الأنبياء، وليس في ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبي ابن نبي ابن نبي. فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما يتعلق بهم، قال: «أفعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن كمعدن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» بين أن الأنساب كالمعادن، فإن الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب والفضة.

ولا ريب أن الأرض التي تنبت الذهب أفضل من الأرض التي تنبت الفضة. فهذا من عرف أنه يلد الأفضل، كان أولاده أفضل من عرف أنه يلد المفضول. لكن هذا سبب ومظنة وليس هو لازماً؛ فربما تعطلت أرض الذهب، وربما قل نبتها؛ فحينئذ تكون أرض الفضة أحب إلى الإنسان من أرض معطلة. والفضة الكثيرة أحب إليهم من ذهب قليل لا يماتها في القدر.

فلهذا كان أهل الأنساب الفاضلة يظن بهم الخير، ويكرمون لأجل ذلك. فإذا تحقق من أحدهم خلاف ذلك، كانت الحقيقة مقدمة على المظنة. وأما ما عند الله فلا يثبت على المظنة ولا على الدلائل، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة، فلا يحتاج إلى دليل، ولا يجترئ بالمظنة.

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم . فإذا قدر تماثل اثنين عنده في التقوى، تماثلا في الدرجة، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه، لكن إن حصل له بسبب نسبة زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه.

ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا قنن الله ورسوله وعمل صالحا، لا لمجرد المعاشرة، بل لكمال الطاعة . كما أنهن لو أتتني بفاحشة مبينة لضوع لهن العذاب ضعفين : لقب المعصية.

فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره . كما أن الملك إذا عدل كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله . ثم إن الرجل إذا قصد الخير قصداً جاز ماً، وعمل منه ما يقدر عليه، كان له أجر كامل ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ قَاتُلُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ قَاتَلُوا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسُهُمُ الْعُذْرُ» آخر جاه عن أنس بن مالك، وللهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: «مَنْ دَعَا إِلَى هَذِهِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ اتَّبَعَهُ، مَنْ غَيْرُ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَزْرِ مِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ، مَنْ غَيْرُ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا». وهذا ميسوط في موضع آخر.

ولهذا لم يثن الله على أحد في القرآن بنسبه أصلًا: لا على ولدنبي، ولا على أبينبي، وإنما أثني على الناس بإيمانهم وأعمالهم . وإذا ذكر صنفا وأثني عليهم؛ فلما فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب.

ولما ذكر الأنبياء - ذكرهم في الأنعمـ . وهم ثمانية عشر قال: ( وَمَنْ آبَاهُمْ وَذُرَيَّاتُهُمْ وَأَخْوَانُهُمْ وَاجْبَيَّاهُمْ وَهَدَيَّاهُمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ) [الأنعم: 87]، فبهذا حصلت الفضيلة باجتنابه سبحانه وتعالى، وهدايته إياهم إلى صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يوجب النسب حقوقاً، ويوجب لأجله حقوقاً، ويعلـ فيه أحـاماً من الإيجاب والتحريم والإباحـة، لكن الثواب والعـقـاب والـوعـد والـوـعـيد على الأعمـال لا على الأنسـاب ، ولما قال تعالى: ( إِنَّ اللَّهَ اصْطَقَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ) [آل عمران: 33]، وقال: ( أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ أَتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ) [النساء: 54]، كان هذا مدحـ لهاـ المـعدـنـ الشـرـيفـ، لما فيـهمـ منـ الإـيمـانـ وـالـعـلـمـ الصـالـحـ.

ومن لم يتـصنـفـ بذلكـ منـهـمـ لمـ يـدـخـلـ فـيـ المـدـحـ، كـماـ فـيـ قولـهـ تعـالـىـ: ( وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحـاـ وـإـبـرـاهـيمـ وـجـعـلـنـاـ فـيـ ذـرـيـتـهـمـ الـنـبـوـةـ وـالـكـتـابـ فـمـنـهـمـ مـهـدـ وـكـثـيرـ مـنـهـمـ فـاسـقـونـ ) [الـحـدـيدـ: 26]، وـقـالـ تعـالـىـ: ( وـبـارـكـنـاـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ إـسـحـاقـ وـمـنـ ذـرـيـتـهـمـ مـحـسـنـ وـظـالـمـ لـنـفـسـهـ مـبـيـنـ ) [الـصـافـاتـ: 113].

وفي القرآن الثناء والمدح للصحابـةـ بـإـيمـانـهـمـ وـأـعـمالـهـمـ فيـ غـيرـ آـيـةـ، كـقولـهـ: ( وـالـسـائـقـونـ الـأـوـلـونـ مـنـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ وـالـذـينـ اـتـيـعـوـهـ بـإـحـسـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـرـضـوـعـاـ عـنـهـ .. ) [التوبـةـ: 100]، وـقولـهـ: ( لـاـ يـسـتـوـيـ مـنـكـمـ مـنـ أـنـقـقـ مـنـ قـبـلـ الـفـتـحـ وـقـاتـلـ أـوـلـكـ أـعـظـمـ درـجـةـ مـنـ الـذـينـ أـنـقـفـواـ مـنـ بـعـدـ وـقـاتـلـواـ وـكـلـاـ وـعـدـ اللـهـ الـحـسـنـ ) [الـحـدـيدـ: 10]، وـقولـهـ: ( لـقـدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ الـمـؤـمـنـينـ إـذـ بـيـأـيـوـنـكـ تـحـتـ الشـجـرـةـ فـعـلـ مـاـ فـيـ قـلـوبـهـمـ فـأـنـزلـ السـكـينةـ عـلـيـهـمـ وـأـثـبـهـمـ فـتـحـاـ قـرـيبـاـ ) [الفـتـحـ: 18]. وـقولـهـ: ( هـوـ الـذـيـ أـنـزلـ السـكـينةـ فـيـ قـلـوبـ الـمـؤـمـنـينـ لـيـزـدـادـوـاـ إـيمـانـاـ مـعـ إـيمـانـهـمـ ) [الفـتـحـ: 4]، وـقولـهـ: ( لـفـقـرـاءـ الـمـهـاجـرـينـ الـذـينـ أـخـرـجـوـاـ مـنـ دـيـارـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ بـيـتـعـونـ فـضـلـاـ مـنـ اللـهـ وـرـضـوـعـاـ وـيـصـرـوـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ أـوـلـكـ هـمـ الصـادـقـونـ \*ـ وـالـذـينـ تـبـوـعـواـ الدـارـ وـالـإـيمـانـ مـنـ قـبـلـهـمـ يـحـبـونـ مـنـ هـاجـرـ إـلـيـهـمـ وـلـاـ يـجـدـونـ فـيـ صـدـورـهـمـ حـاجـةـ مـمـاـ أـوـتـواـ وـيـوـثـرـونـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ وـلـوـ كـانـ بـهـمـ خـاصـصـةـ ) [الـحـشـرـ: 8-9].

قوله: ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ .. ) [الفتح: 29] الآية، وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة، أولها وأخرها، على المتقين والمحسنين، والمقطفين والصالحين، وأمثال هذه الأنواع.

وأما النسب: ففي القرآن إثبات حق لذوي القربى كما ذكروا هم في آية الخمس والفيء. وفي القرآن أمر لهم بما يذهب عنهم الرحس وبطهرهم تطهيرًا. وفي القرآن الأمر بالصلة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسر ذلك بأن يصلى عليه وعلى الله. وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله، ومحبة أهله من تمام محبته. وفي القرآن أن أزواجه أمهات المؤمنين.

وليس في القرآن مدح أحد لمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت، ولا الثناء عليهم بذلك، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك، ولا تفضيله على من يساويه في التقوى بذلك. وإن كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بنى إسرائيل، فذلك أمر ماض، فأخبرنا به في جعله عبرة لنا، فيبين مع ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال. ولهذا ذكر ما ذكره من اصطفاء بنى إسرائيل، وذكر ما ذكره من كفر من كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم، فذكر فيهم النوعين: الثواب والعقاب.

وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوى، وإلا فإن ذم صاحبه أكثر، كما كان الذم لمن ذم من بنى إسرائيل وذرية إبراهيم، وكذلك المصاهرة.

قال تعالى: ( ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةً نُوحَ وَامْرَأَةً لُوطَ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدِينَ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ \* وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةً فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنٍ لِي عِذْكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَتَجْنَّبَتِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلَهُ وَتَجْنَّبَيِ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ) [التحريم: 10-11].

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعمى، والأخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مجملًا: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه أحمد وغيره عن أبي نصرة، وأبي سعيد: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لجمعي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض، إلا بالتقوى. الناس من آدم، وأدم من تراب». وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما في سنن أبي داود من حديث أبي هريرة: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عَيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَحْرَهَا بِالْبَاعِدِ، النَّاسُ رِجَالٌ: مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ»، ولذلك إذا كان الرجل من أبناء العرب والعجم، وأخر من قريش، فهما عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند الله، وإن تقاضلا فيها تقاضلا في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بنى هاشم، ورجل من الناس أو العرب أو العجم، فأفضلهما عند الله أتقاهما، فإن تماثلا في التقوى تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند الله لا بأبيه ولا بلبنه، ولا بزوجته، ولا بعمه، ولا بأخيه.

كما أن الرجلين إن كانوا عالمين بالطب أو الحساب، أو الفقه أو النحو، أو غير ذلك، فلأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما به، فإن تساوايا في ذلك تساوايا في العلم، ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه أعلم من الآخر.

وهكذا في الشجاعة والكرم، والزهد والدين. إذا تبين ذلك، فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالى، إلا أن تكون سببا في زيادة الفضائل الداخلية. وحينئذ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية، وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها إن لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية. وإنما فمن صلى وصام، وقاتل وتصدق، بغير نية خالصة لم يفضل بذلك؛ فالاعتبار بالقلب.

كما في الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسست فسد لها سائر الجسد، إلا وهي القلب».

وحينئذ فمن كان أكمل في الفضائل النفسانية فهو أفضل مطلقاً. وأهل السنة لا ينazuون في كمال علي، وأنه في الدرجة العليا من الكمال، وإنما النزاع في كونه أكمل من الثلاثة، وأحق بالإمامية منهم، وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك أبداً.

فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الرابع في إمامية باقي الأئمة الاثني عشر<sup>(١)</sup>:

قال: ولنا في ذلك طرق<sup>(2)</sup>:

أحداها: النص، وقد تواترت به الشيعة في البلاد المتباudeة خلًقا عن سلف، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين (هذا إمام ابن إمام أخو إمام، أبو أئمٍة تسعة، تاسعهم قائمهم، اسمه كاسمي، وكنيته كنيتـي، بـملا الأـرض، عـدـلـا وقـبـطـا كـما مـلـئـتـ حـوـراً وـظـلـماً)

والجواب: أن هذا كذب على الشيعة، فليس بذلك إلا قول طائفة منهم، وأما سائر طوائف الشيعة فتكذب هذا، فالزريدية بأسرها تكذب هذا وهم أعقل الشيعة، وأعلمهم وخيارهم، وكذا الإسماعيلية وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا، إلا الاتني عشرية، وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة، ثم إن علماء الشيعة المتقدمين، ليس فيهم من نقل هذا النص، ولا ذكره في كتاب ولا احتاج به في خطاب، فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرین، وبالاخص لما

مات الحسن بن علي العسكري، وقيل: إن ابنه محمدًا غائب، فحيث ظهر هذا النص بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بأكثر من (250 سنة)، ثم إن أهل السنة وعلماءهم أضعاف أضعف الشيعة، وكلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علمًا يقينًا، لا يخالطه ريب، ثم ليس أحد من الإمامية ينقل هذا النص بإسناد متصل فضلًا عن أن يكون متواترًا، ثم إن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب مثل هذا النقل، وإنهم لم يكونوا يدعون أنهم منصوص عليهم، بل يكتنفون من يقول ذلك فضلًا عن أن يثبتوا النص على الشيء عشر، وأما أحاديث المهدي الصحيحة، فلا ينفع بها إلا ثنا عشرية، لأن مهديهم اسمه محمد بن الحسن، والمهدى المنعوت الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله. في الترمذى وأبى داود عن ابن مسعود مرفوعًا: (لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمى، واسم أبيه اسمى أبي يملأ الأرض قسطًا وعدلاً كما ملئت جورًا وظلماً)، ثم هو ليس من نسل الحسين بل من نسل الحسن.

ففي سنن أبي داود عن علي موقعاً: أن علياً نظر إلى الحسن، وقال: (إن هذا ابني سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم، يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض قسطاً) <sup>(3)</sup>.

والثاني: أنه يجب في كل زمان إمام معصوم ولا معصوم غير هؤلاء إجماعاً. اهـ  
والجواب: منع المقدمتين الأولى والثانية، ثم إن المعصوم الذي ادعوه دخل السرداد  
عندهم سنة (260هـ) ولم يظهر منه شيء مما يفعله أقل الناس

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (4/465).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (465/4).

<sup>(3)</sup> وقد غلط في المهدي طائف فانكروه مستدين إلى حديث رواه ابن ماجة مرفوعاً: (لا مهدي إلا عيسى) والحديث ضعيف في سنته محمد بن خالد الجندي، وهو من لا يتحقق به.

تأثيراً مما يفعله أحد الولاية والقضاء والعلماء فضلاً عما يفعله الإمام المعصوم، فأي منفعة للوجود في مثل هذا لو كان موجوداً، فكيف إذا كان معذوماً!!!  
 والثالث: الفضائل التي اشتغل كل منهم عليها الموجبة لكونه إماماً. اهـ  
 والجواب: أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تقد له الإمامة، لكنه لا يصير إماماً بمجرد كونه أهلاً

ثم إن أهلية الإمام ثابتة لآخرين من قريش كثبوتها لهؤلاء، وهم أهل لتولي الإمامة، فلا موجب للتخصيص، ثم إن الثاني عشر منهم معذوم عند جمهور العقلاة، فامتنع أن يكون إماماً والعسكريان ونحوهما من طبقة أمثالهما لم يعلم لهما تبريز في العلم أو الدين، كما عُرف علي بن الحسين ومحمد ابنه وجعفر.

### مناقشة الرافضي في الفصل الخامس من فصول كتابه

وهو إبطال إمامية الشيختين وعثمان والرد عليه

قال الرافضي<sup>(1)</sup>: الفصل الخامس: أن من تقدمه -يعني علي بن أبي طالب- لم يكن إماماً<sup>(2)</sup>.

ويبدل عليه وجوه:

الأول: قول أبي بكر<sup>(3)</sup>: (إن لي شيطاناً يعتريني فإن استقمت فأعيونني، وإن زغت فقوموني)<sup>(4)</sup>، ومن شأن الإمام تكميل رعيته فكيف يطلب منهم الكمال.

والجواب: أن المتأثر عنه أنه قال: إن لي شيطاناً يعتريني -يعني عند الغضب-، وفسر ذلك بما يعرض لابن آدم عند الغضب، فخاف عند الغضب أن يعتدي على أحد من الرعية، كما ثبت في الصحيحين عن أبي بكرة مرفوعاً: «لا يقضى حكم بين اثنين وهو غضبان»، وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً: «اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، وإنني اتخذت عندك عهداً لن تخلفني، أيما مؤمن آذنته أو سببته أو جلنته فاجعلها له كفارة تقربه بها إليك يوم القيمة».

وأما قوله (فإن استقمت فأعيونني وإن زغت فقوموني)، فهذا -لو صح- من كمال علمه وتقواه.

فواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك، وواجب على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام أعاذه على طاعة الله، وإن زاغ وأخطأ بينوا له الصواب، وإن تعمد ظلماً منعوه منه بحسب الإمكان<sup>(5)</sup>، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فساداً منه، لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير.

واما قول الرافضي (ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فكيف يطلب منهم التكميل). فهذا باطل، بل الإمام والرعية يتتعاونون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان، بمنزلة أمير

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (474/4).

<sup>(2)</sup> إن أريد بذلك أنهم لم يكونوا يصلحون للإمامية، وأن علياً كان يصلح لها دونهم، أو أنه كان أصلح لها منهم فهذا كذب، وهو مورد النزاع، ثم إن ما سيورده الرافضي من القادر لا يخلو عن أمررين: إما نقل لا نعلم صحته، أو لا نعلم بالاته على بطلان إمامتهم، وأي المقدمتين لم يكن معلوماً، لم يصلح لمعارضة ما علم قطعاً من كون الخلفاء الثلاثة أئمة صالحين للإمامية، وهذا لا ينافي فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة . اهـ من كلام شيخ الإسلام رحمة الله.

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (475/4).

<sup>(4)</sup> وهذا الأثر عند عبد الرزاق في المصنف، وفي سنته رجل مهم.

<sup>(5)</sup> أي: الإمكان الشرعي.

**الجيش والقافلة و الصلاة والحج، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «الدين النصيحة».**  
**[رواه مسلم عن أبي رقية تعميم الداري]**  
**الثاني: قول عمر<sup>(١)</sup>: كانت بيعة أبي بكر فلتة، وفى الله المسلمين شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.**

**والجواب:** أن لفظ عمر الثابت هو ما أخرجه الشیخان عن ابن عباس، من خطبة عمر التي قال فيها: (ثم إنه قد بلغني أن قاتلًا منكم يقول: و الله لو مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترن امرؤ، أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن وفى الله شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر، ومن بايع رجلاً، من غير مشورة من المسلمين، فلا ببأيع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا).

**والمعنى:** أنها وقعت فجأة لم نكن قد استعدنا لها ولا تهيأنا؛ لأن أبي بكر كان متعملاً بذلك، فلم يتحج في ذلك إلى أن تجتمع له الناس، إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها، وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه، كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر، فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملأ المسلمين فاقتلوه، وهو لم يسأل وقاية شرها، بل أخبر أن الله وفى شر الفتنة بالإجماع.

**الثالث:** قصورهم في العلم والتجاؤز في أكثر الأحكام إلى علي<sup>(٢)</sup>. اهـ

**والجواب:** أن هذا من أعظم البهتان، فأبُو بكر ما عرف أنه استفاد من علي شيئاً أصلًا وعلى، قد روى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيره، وأما عمر فقد استفاد علي منه أكثر مما استفاد عمر منه، وأما عثمان فقد كان أقل علمًا من الشيختين ومع هذا فما كان يحتاج إلى على.

**الرابع:** الواقع الصادرة عنهم، وقد تقدم أكثرها<sup>(٣)</sup>.

**والجواب عنها:** أيضاً تقدم مجملًا ومفصلاً، ثم لا يمكن لأحد له علم وعدل أن يجرح الخلفاء الثلاثة ويزكي علياً بل متى زكي علياً كانوا أولى بالتزمكيه وإن جرهم كان قد طرق الجرح إلى علي بطريق الأولى.

**الخامس<sup>(٤)</sup>:** قوله تعالى: ( لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ) [البقرة: 124]، أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم والكافر ظالم لقوله تعالى: ( وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ) [البقرة: 254]، ولا شك أن الثلاثة كانوا كفاراً يعبدون الأصنام إلى أن ظهر النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ

**والجواب:** أن يقال: الكفر الذي يعقب الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم، وهذا معلوم من الدين بالاضطرار، قال تعالى: ( قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّهُوا يُعَذِّرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ) [الأنفال: 38]، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: (إِنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ ) وفي رواية (يهدى ما قبله)، ثم ليس كل من ولد على الإسلام يكون أفضل من أسلم بنفسه، وقد ثبت أن خير القرون: القرن الأول، وعامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر، وهو أفضل من القرن الذين ولدوا على الإسلام، ثم قبل بعثة محمد لم يكن أحد مؤمناً من قريش لا رجل ولا صبي ولا امرأة ولا ثلاثة ولا على، وإذا قيل عن الرجال: إنهم كانوا يعبدون الأصنام، فالصبيان كذلك على وغيره، ثم لا يجوز أن يقال: إن المسلم بعد إيمانه هو كافر، فكيف يقال ذلك في أفضل الخلق إيماناً إنهم كفار لأجل ما تقدم.

<sup>(١)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (481/4).

<sup>(٢)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (482/4).

<sup>(٣)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (484/4).

<sup>(٤)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (485/4).

**السادس: الطعن على أبي بكر بأنه قال: (أقيلوني فلست بخيركم)<sup>(1)</sup> ولو كان إماماً لم يجوز له طلب الإقالة.**

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل ثم لو صح ذلك فقول القائل: الإمام لا يجوز له طلب الإقالة، دعوى مجردة عن الدليل، فلم لا يجوز له طلب الإقالة إن كان قال ذلك؟ بل إن كان قاله لم يكن معنا إجماعاً على نقىض ذلك ولا نص، فلا يجب الجزء بأنه باطل.

**السابع:** طعن الرافضي على أبي بكر بأنه قال عند موته<sup>(2)</sup>: ليتني كنت سألت رسول الله هل للأنصار في هذا الأمر حق؟ قال: وهذا يدل على شكه في صحة بيعة نفسه مع أنه هو الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا (منا أمير ومنكم أمير) بما رواه عن النبي (الأئمة من قريش). اهـ

**والجواب:** أن قول النبي صلى الله عليه وسلم (الأئمة من قريش) حق ومن زعم أن الصديق شك في هذا أو في صحة إمامته فقد كذب، ثم إن المسألة عند الصديق وعند الصحابة أظهر من أن يشك فيها لكثر النصوص فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على بطلان هذا النقل.

**الثامن:** طعنه على الصديق بإذائه لعلي والزبير وكيس بيت فاطمة<sup>(3)</sup>.  
فقد زعم الرافضي أن أبا بكر في مرض موته قال: ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه وليتني في ظلة بنى ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين، وكان هو الأمير و كنت الوزير، قال: وهذا يدل على إقدامه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه.

**والجواب:** أن هذا باطل وقول بلا إسناد، وأبو بكر لم يقدم على علي والزبير بشيء من الأذى، وإنما جاء أبو بكر إلى البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز، فإنه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء، وأما ما ينقله جهال الكاذبين ويصدقه حمقى العالمين من أن أبا بكر والصحابة هدموا بيت فاطمة وضربوا بطنها حتى أسقطت فإفك مفترى بالاتفاق ولا يروج إلا على من هو من جنس الأنعام.

ثم نقله عن أبي بكر أنه قال: (ليتني كنت ضربت على يد أحد الرجلين..)، فقول عار عن الإسناد والصحة، فإن كان أبو بكر قد قال ذلك فهو يدل على الزهد والورع.

**التاسع:** طعن الرافضي على الثلاثة الخفاء بقوله<sup>(4)</sup>: إن رسول الله قال: (جهزوا جيش أسامة وكرر الأمر بتتنفيذ، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منعهم من التوقي على الخلافة بعده فلم يقلوا منه).

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، فإن هذا كذب بإجماع أهل النقل، فلم يكن في الجيش أبو بكر ولا عثمان وإنما قد قيل: إنه كان فيه عمر، وقد تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات، وصلى أبو بكر الصبح يوم موته، ثم لو أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم تولية على لكان هؤلاء أعجز عن أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن جمهور المسلمين أطوع الله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره، وقد قاتل معاوية ثلث المسلمين أو أكثر مع علي وهم لا يعلمون أن معه نصاً، فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين.

ثم كيف يكون علي هو الخليفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر أبا بكر بالصلاحة بال المسلمين وفيهم علي ولم يؤمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً على أبي بكر فقط.

(1) انظر " منهاج السنة النبوية " (488/4).

(2) انظر " منهاج السنة النبوية " (489/4).

(3) انظر " منهاج السنة النبوية " (490/4).

(4) انظر " منهاج السنة النبوية " (491/4).

**العاشر:** طعنه على الصديق بقوله: لم يولَ — أي: رسول الله - أبا بكر شيئاً من الأعمال وولي علياً<sup>(1)</sup>.

**والجواب:** أن هذا باطل، فقد ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ولاية لم يشركه فيها أحد وهي ولاية الحج، وولاه غير ذلك، ثم قد ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو دون أبي بكر بإجماع أهل السنة والشيعة، وذلك كعمرو بن العاص وخالد بن الوليد والوليد بن عقبة، فعلم أنه لم يترك ولاية الصديق لكونه ناقصاً عن هؤلاء بل قد يترك ولايته؛ لأنه عنده أدنى له من تلك الولاية وحاجته إليه في المقام عنده أعظم من حاجته إليه في تلك الولاية فإنه هو وعمر كانا مثل الوزيرين له.

**الحادي عشر:** طعن الرافضي على أبي بكر بقوله: إن رسول الله أنفذه لأداء سورة براءة ثم أنفذ علياً وأمره بردِه وأن يتولى هو ذلك، قال: ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها فكيف يصلح للإمامية العامة<sup>(2)</sup>.

**والجواب:** أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتالي العادم، فإنه لم يختلف اثنان في أن أبا بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى من جملة رعيته يصلبي خلفه ويدفع بدفعه ويأمره بأمره كسائر من معه، فكيف يقال: إنه أمر علياً بردِه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أردد بعلي لينبذ إلى المشركين عهدهم، لأن العادة كانت جارية بأنه لا يعقد العقود ولا يحلها إلا المطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد.

**الثاني عشر:** طعن الرافضي على عمر بقوله<sup>(3)</sup>: قول عمر: إن محمداً لم يمت وهذا يدل على قلة علمه، وأمر برج حامل فنهاء علي، فقال: لو لا علي لهلك عمر، وغير ذلك من الأحكام التي غلط فيها وتلوّن فيها.

**والجواب:** أنه ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قوله: قول النبي صلى الله عليه وسلم (قد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن من أمتي أحد فعمراً) ومثل هذا لم يقله لعلي، وفي الصحيحين مرفوعاً: (رأيت أنني أتيت بقدح فيه لبني فشربت حتى إني لأرى الرّيّ يخرج من تحت أظفاري ثم ناولت فضلي عمر، قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم). فعمراً كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر، وأما كونه: ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، فهذا كان ساعة ثم تبين له موته، ومثل هذا يقع كثيراً، ثم إن المرأة الحامل قيل: إن عمر لم يكن يعلم بكونها حاملاً، فأخبره على فقال: لو لا أن علياً أخبرني بها لترجمتها، فقتل الجنين، ثم لا عار في أن يرجع كبير العلم إلى من هو دونه في بعض الأمور، فقد تعلم موسى من الخضر وسليمان من الهدى.

**الثالث عشر:** طعن الرافضي على عمر بقوله<sup>(4)</sup>: ابتدع التراويف مع أن النبي قال: يا أيها الناس إن الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة. وصلاة الضحى بدعة، فإن قليلاً في سنة خير من كثير في بدعة إلا وإن كل بدعة ضلاله وكل ضلاله سبيلها في النار. وخرج عمر في شهر رمضان ليلاً فرأى المصابيح في المساجد، فقال: ما هذا؟ فقيل له: إن الناس قد اجتمعوا الصلاة التطوع، فقال: بدعة ونعتمت البدعة، فاعترف بأنها بدعة اهـ.

**والجواب:** المطالبة بصحة الحديث، ثم إن من العلم الضروري كون هذا الحديث من الكذب الموضوع على رسول الله، ومن له أدنى معرفة بالحديث، يعلم أنه كذب، ثم لا وجود

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (492/4).

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (493/4).

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (495/4).

<sup>(4)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (497/4).

له في الصحاح ولا في السنن ولا المسانيد ولا المعجمات ولا الأجزاء، ولا يعرف له إسناد لا صحيح ولا ضعيف، بل هو كذب مبين.

والثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى بالمسلمين جماعة ليالتين أو ثلاثة، وهذا الاجتماع العام في عهد عمر لما لم يكن قد فعل سماه عمر بدعة؛ لأنَّه ما فعل ابتداءً يسمى بدعة في اللغة وليس بدعة شرعية، وأما البدعة الشرعية التي هي ضلاللة فهي ما فعل بغير دليل شرعي، ثم لو كانت بدعة شرعية لكان علي أبطلها لما صار أمير المؤمنين بالكوفة بل روي عن علي قوله: (نور الله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا).

**الرابع عشر:** طعن الرافضي على عثمان بقوله<sup>(١)</sup>: فعل أموراً لا يجوز فعلها حتى أنكر عليه المسلمون كافة، واجتمعوا على قلته أكثر من اجتماعهم على إمامته، وإمامية صاحبه.

**والجواب:** أنه تقدم الجواب عن كثير من المطاعن في عثمان، ولكن يقال هنا: إن خلافة عثمان لم يختلف فيها اثنان ولا تختلف عنها أحد ولهذا قال أحمد بن حنبل: إنها كانت أو كد من خلافة غيره<sup>(٢)</sup> باتفاقهم عليها ثم يقال: إن الذين أنكروا على علي وقتلوه أكثر بكثير من الذين أنكروا على عثمان وقتلوه، بل إن قطعة كبيرة من عسكر علي خرجوا عليه وكفروه، وقالوا: أنت ارتدت عن الإسلام: لا نرجع إلى طاعتك حتى تعود إلى الإسلام. ومنهم من ذهب إلى معاوية كأخيه عقيل وأمثاله ولم تزل شيعة عثمان القادحون في علي تتحجج بهذا على أن علياً لم يكن خليفة راشداً، وما كانت حجتهم أعظم من حجة الرافضة، فإذا كانت حجتهم داحضة وعلى قتل مظلوماً فعثمان أولى بذلك.

## تابع للفصل الخامس وهو زعم الرافضي فسخ الحجج على إمامية الصديق والرد

عليه<sup>(٣)</sup>

**١) قال الرافضي<sup>(٤)</sup>:** واحتجوا -أي: أهل السنة- بوجه:  
**الأول: الإجماع.**

**والجواب:** من الإجماع فإن جماعة من بني هاشم وجماعة من أكابر الصحابة كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وحذيفة وسعد بن عبدة، وزيد بن أرقم وأسامه بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص، وابن عباس أنكروا ذلك حتى إن أباه -أي: عثمان أبا قحافة- أنكر ذلك، وبنو حنيفة كافة، لم يحملوا الزكاة إليه حتى سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم، فأنكر عمر عليه، ورد السبابيا أيام خلافته.

**والجواب:** أن يقال: الحمد لله الذي أظهر من أمر هؤلاء إخوان المرتدين ما تحقق به عند الخاص والعام أنهم إخوان المرتدين حقاً، وكشف أسرارهم وهتك أستارهم بأسنتهم .. فأمر مسيئمة وادعاؤه النبوة واتباعبني حنيفة له أشهـر وأظهر من أن يخفي إلا على من هو أبعد الناس عن المعرفة والعلم، ومن أعظم فضائل أبي بكر عند جميع الأمة: أنه قاتل المرتدين، ولم يكن قاتله لهم لمنعهم الزكاة، بل لإيمانهم بمسئلـة الكذاب، وكانوا فيما قيل: نحو مائة ألف.

(١) انظر " منهاج السنة النبوية " (502/4).

(٢) وقيل: إن بيعة الصديق تختلف عنها سعد بن عبدة ولم يبايعه ولا بايع عمر حتى مات في خلافة عمر، وكان طالباً أن يكون من الأنصار أمير وكان ما ظنه سعد خطأ مخالفـاً للنص النبوـي المتواتـر (الأئمة من قريش).

(٣) انظر " منهاج السنة النبوية " (505/4).

(٤) انظر " منهاج السنة النبوية " (505/4).

ثم لو كان بنو حنفية مسلمين معصومين، فكيف استجاز علي أن يسب نساءهم؟ ويطأ من ذلك السب؟ أليست الحنفية أم محمد بن الحنفية سرية علي كانت من بنى حنفية. ومن أعظم الكذب والاقتراء على عمر أنه رد السبابا في خلافته، فالصحاباة كلهم مجمعون على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقررين بالإسلام، امتنعوا عن أداء الزكوة فهو لاء حصل لعمر أولًا شبهة في قتالهم حتى ناظره الصديق فرجع إلى قول الصديق، ثم إن عليا يقاتل ليطاع ويتصرف في النفوس والأموال، فكيف يجعل هذا قاتلا على الدين وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله لطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قاتلا على الدين؟!!

وأما من عدم الرافضي مختلفين عن بيعة الصديق فكذب عليهم إلا سعد بن عبادة، وقد تقدم ذكر الشبهة في حقه، وأما علي وبنو هاشم فكلهم بايعه باتفاق الناس لم يتمت أحد منهم إلا وهو مباعي له لكن قيل: إن عليا تأخرت بيعته ستة أشهر، وقيل: بايعه ثانٍ يوم، وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه، ثم جميع الناس بايعوا عمر إلا سعداً، ولم يتخلف عن بيعة عمر أحد لا بنو هاشم ولا غيرهم، وأما بيعة عثمان فاتفاق الناس كلهم عليها، وما ذكر عن والد أبي بكر من إنكار ولایة ولده فكذب<sup>(1)</sup> عليه ثم لو فرض خلاف هؤلاء وبقدرهم مررتين لم يقدح في ثبوت الخلافة فإنه لا يشترط في الخلافة إلا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم الأمر بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الإمامية ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم «عليكم بالجماعية، فإن يد الله مع الجماعة» رواه الترمذى والبيهقي عن ابن عباس وعمر، ثم إن إجماع الأمة على خلافة الصديق كان أعظم من اجتماعهم على مبادئه على، فإن ثلث الأمة أو أكثر لم يبايعوا عليا بل قاتلوه، والثالث الآخر لم يقاتلوا معه، وفيهم من لم يبايعه أيضاً، فإن جاز القدح في الإمامية لتختلف بعض الأمة عن البيعة كان القدح في إمامية علي أولى بكثير.

**الثاني:** قال الرافضي<sup>(2)</sup>: ما رواه عن النبي أنه قال: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»<sup>(3)</sup>.

والجواب: المنع من الرواية ومن دلالتها على الإمامية، فإن الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة وأيضاً فإن أبا بكر وعمر قد اختلفا في كثير من الأحكام فلا يمكن الاقتداء بهما وأيضاً فإنه معارض لما رواه من قوله ( أصحابي كالنجوم بأبيهم اقتديتم اهتديتم ) اهـ من كلام الرافضي.

**والجواب:** عن قول الرافضي ما يلى:

أن الحديث الأول معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة، رواه أبو داود والترمذى وأحمد وهو بإجماع أهل الحديث أقوى من الحديث الذي يروونه في إمامية علي فإنه لا وجود له في كتب الحديث المعتمدة حتى قال ابن حزم: ما وجدهنا قطر روایة عن أحد في هذا النص المدعى إلا روایة واهية عن مجهول إلى مجهول يكىء أبا الحمراء: (لا نعرف من هو في الخلق) [اهـ الفصل 4/161].

فيمتنع أن يقدح في هذا الحديث مع تصحيح النص على علي!

وأما الدلالة فالحججة في قوله: ( بالذين من بعدي ) أخبر أنهما من بعده، وأمر بالاقتداء بهما، فلو كانا ظالمين أو كافرين في كونهما بعد رسول الله لم يأمر بالاقتداء بهما فإنه لا يأمر

<sup>(1)</sup> فقد كان والد أبي بكر بمكة وكان شيئاً كبيراً أسلم عام الفتح.

<sup>(2)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (530/4).

<sup>(3)</sup> (حـ هـ) حذيفة، انظر صحيح الجامع (1142).

بالاقناء بالظلم لا يكون قدوة يؤتم به، قال تعالى: (قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) [البقرة: 124]، فالظلم لا يؤتم به والانتقام هو الاقناء، فصح أن الشیخین إمامان قد أمر رسول الله بالانتقام بهما بعده، وهذا هو المطلوب، وليس بصحيح ما ذكر الرافضي من كونهما اختلفا في كثير من الأحكام، فالواقع أنه لا يكاد يعرف اختلاف أبي بكر وعمر إلا في الشيء اليسير والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روایتان كالجد مع الإخوة، فإن عمر له روایتان في المسألة أحدهما كقول أبي بكر.

وأما الحديث الثاني (أصحابي كالنجوم) فقال البزار: حديث لا يصح عن رسول الله. اهـ ثم ليس فيه لفظ (بعدي) والحجة هناك قوله (بعدي) فإنها دالة على إمامية أبي بكر وعمر. الثالث: قال الرافضي<sup>(١)</sup>: ما ورد من الفضائل كآية الغار، وقوله تعالى: (وَسَيِّجَتْهَا الْأَنْقَى) [الليل: 17]، قوله: (قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ..) [الفتح: 16]، الداعي هو أبو بكر، وكان أباً لرسول الله في العريش وأنفق على النبي صلي الله عليه وسلم وتقعد في الصلاة).

#### وزعم الرافضي أنه فند هذه الفضائل كالتالي:

أ) لا فضيلة لأبي بكر في الغار لجواز أن يستصحبه النبي حذراً منه لئلا يُظهر أمره. وأيضاً فالآية تدل على نقبيه لقوله: (لَا تَحْزُنْ) [التوبه: 40]، فإنه يدل على خور أبي بكر وقلة صبره، و الحزن إن كان طاعة استحال أن ينهي عنه النبي، وإن كان معصية كان ما ادعوه من الفضيلة رديلة، وأيضاً فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله شرك معه المؤمنين إلا في هذا الموضع ولا نقص أعظم منه.

ب) قوله تعالى: (وَسَيِّجَتْهَا الْأَنْقَى) [الليل: 17]، قال الرافضي: المراد بها أبو الدجاج حيث اشتري نخلة شخص لأجل جاره، وقد عرض النبي على صاحب النخلة نخلة في الجنة فأبى فسمع أبو الدجاج، فاشترى لها بستان له، و وهبها الجار، فجعل النبي عوضها له بستانًا في الجنة.

ج) قوله تعالى: (قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ثَقَاتُهُمْ أَوْ يُسْلَمُونَ ..) [الفتح: 16] يريد سند عوكم إلى قوم فإنه أراد الذين تخلعوا عن الحدبية والتمسوا أن يخرجوا إلى غنية خير فمنعهم الله بقوله: (قُلْ لَنْ تَنْتَبِعُونَا ..) [الفتح: 15] لأنه تعالى جعل غنية خير لمن شهد الحدبية، ثم قال: (قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ثَقَاتُهُمْ أَوْ يُسْلَمُونَ ..) [الفتح: 16] أي: سند عوكم، وقد دعاهم رسول الله إلى غزوات كثيرة كمؤنة وحنين، وتبوك، وغيرها، فكان الداعي رسول الله، وجاز أن يكون على هو الداعي<sup>(٢)</sup> !!!

د) وأما كونه أباً لرسول الله في العريش يوم بدر، فلا فضل فيه لأن النبي صلي الله عليه وسلم كان أنسه بالله، لكن لما عرف النبي صلي الله عليه وسلم أن أمره له بالقتل يؤدي إلى فساد الحال حيث هرب عدة مرات في غزوته وأيما أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله.

هـ) وأما إنفاقه على رسول الله فكذب؛ لأنه لم يكن ذا مال، فإن أباًه كان فقيراً في الغاية وكان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان بـمـدـكـلـ كـلـ يـوـمـ يـقـتـاتـ لـهـ، فـلـوـ كـانـ أـبـوـ بـكـرـ غـنـيـاـ لـكـفـىـ أـبـاـهـ، وـكـانـ أـبـوـ بـكـرـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ مـعـلـمـاـ لـلـصـبـيـانـ، وـفـيـ إـلـاسـلـامـ خـيـاطـاـ، فـلـمـ وـلـيـ إـمـرـةـ الـمـسـلـمـينـ.

<sup>(١)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (4/ 533).

<sup>(2)</sup> قال الرافضي: جاز أن يكون علياً حيث قاتل الناكثين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته إسلاماً لقوله: (يا علي حربك حربني) وحرب رسول الله كفر.

منع من الخياطة، وأعطي من بيت المال، والنبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة ولم يحتاج إلى الحرب والتجهيز، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء للبنته، ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل في علي سورة الإنسان.

وأما تقديمها في الصلاة فخطأً لأن بلا لاما أذن بالصلاحة أمرته عائشة أن يقدم أبو بكر، ولما أفاق النبي صلى الله عليه وسلم سمع التكبير، فقال: (من يصلي بالناس؟ فقالوا: أبو بكر، فقال: أخرجنوني، فخرج بين علي والعباس، فنحاه عن القبلة وعزله عن الصلاة، وتولى هو الصلاة!!!).

## الرثود على الرافضي في قوادحه في فضائل الصديق رضي الله عنه

**تمهيد:**

ذكر الرافضي عقب قوادحه في فضائل أبي بكر قوله مخاطباً القارئ: (فلينظر العاقل بعين الإنفاق وليقصد اتباع الحق دون اتباع الهوى ويترك تقليد الآباء والأجداد فقد نهى الله تبارك وتعالى في كتابه عن ذلك ولا تلهيه الدنيا عن إيصال الحق إلى مستحقه، ولا يمنع المستحق عن حقه). اهـ

ومن تأمل في هؤلاء الكلمات بعد قراءته الرثود على شبه الرافضي يعلم أن هذا الرافضي يستفتح لأهل الحق والسنّة على نفسه وأباطيله، فإليك ما أجاب به شيخ الإسلام:

**(1) قوله: لا فضيلة لأبي بكر في الغار<sup>(1)</sup>.**

**الجواب:** أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن لقوله تعالى: (إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا) [التوبه: 40]، فأخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله معه، ومع صاحبه كما قال موسى وهارون: (إنني معلمكما أسمع وأرى) [طه: 46]، وقد أخرج الشيشان عن أبي بكر قال: (رأيت إلى أقدام المشركين على رءوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا، فقال: يا أبي بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما)، وفي الآية و الحديث غاية المدح لأبي بكر إذ حصل فيهما دلالة على أن أبي بكر من شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالإيمان المقتضي نصر الله له، مع رسوله في مثل هذه الحال التي بين الله فيها غناه عنخلق، فقال: (إلا تنتصرون فَقَدْ نَصَرَ اللَّهُ) [التوبه: 40]، ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره: (إن الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه إلا أبو بكر) وقال: (من أنكر صحة أبي بكر فهو كافر؛ لأنه كذب القرآن) وقال السمهيلي وغيره: (هذه المعية لم تثبت لغير أبي بكر). اهـ

ومن تأمل فضائل الصديق الصحيفة وهي خصائص له رضي الله عنه يجدها كثيرة، مثل حديث المخالة، وحديث: (إن الله معنا) وحديث إنه أحب الرجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وحديث الآتيان إليه بعده، وحديث كتابة العهد إليه بعده، وحديث تخصيصه بالتصديق ابتداءً والصحبة وتركه له، وهو قوله: (فهل أنتم تاركوا لي صاحبي) وحديث دفعه عنه عقبة بن أبي معيط لما وضع الرداء في عنقه حتى خلصه أبو بكر وقال: (أتقتون رجلاً أن يقول ربى الله)، وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج، وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وانقياد الأمة له، وحديث الخصال التي اجتمعت فيه في يوم واحد، وما اجتمعت في رجل إلا وجبت له الجنة وأمثال ذلك، الأمر الذي بين اختصاص أبي بكر بالصحبة

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (535/4).

الإيمانية بما لا يشركه مخلوق لا في قدرها ولا في صفتها ولا في نفعها، وأما القدر المشتركة بين الصحابة، فلا يختص به واحد، وأما كمال معرفة أبي بكر ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه له ونفعه له، ومعاونته له على الدين، فأمر ليس يخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم، روى الشیخان عن أبي سعید أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: (إن عدداً خيره الله بين زهرة الحياة الدنيا، وبين ما عنده فاختار ما عنده) فبكى أبو بكر وقال: فديناك بآياتنا وأمهاتنا، قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من أمن الناس عليّ في صحبهة ومآلها أبا بكر، ولو كنت متخدلاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام، لا يبيقون في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» هذه هي مكانة أبي بكر.  
وعوداً على بدء، فقول الرافضي<sup>(١)</sup>: يجوز أن يستصحب النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر لئلا يظهر أمره حزراً منه.

**الجواب:** أن هذا باطل؛ لأنه قد علم بدلالة القرآن مواليته له، ومحبته لا عداوته، فبطل دعاؤه وكذا علم بالتواتر من السنة أن أبا بكر كان محبًا للنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنًا به، ومن أعظم الخلق اختصاصاً به، ثم لو كان النبي صلى الله عليه وسلم استصحبه حزراً منه فيقال: كان بإمكان النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرج في وقت لا يشعر به أبو بكر، كما خرج في وقت لم يشعر به المشركون، وكيف لو علم ما رواه البخاري من أن أبا بكر استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة فلم يأذن له حتى هاجر معه، والنبي صلى الله عليه وسلم أعلم بالهجرة في خلوة، ثم إن الأعداء قد جاءوا إلى الغار ومشوا فوقه، فكان يمكن أبا بكر أن يخرج من الغار وينذر العدو به، وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه، ومن العدو، فمن كان مبغضًا لشخص طالبًا لإهلاكه، ينتهز الفرصة في مثل هذه الحال التي لا يظفر فيها عدو بعدوه إلا أحده، ثم إنه كان بإمكان أبي بكر، أن يأمر ابنه عبد الله أن يخبر بهم قريشاً، فهو الذي كان يأتتهم بأخبار قريش.

وأما قول الرافضي<sup>(2)</sup>: إن الآية تدل على نقص أبي بكر لقوله تعالى: (إذ يَقُولُ لصَاحِبِهِ لَا تَحْرَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) [التوبه: 40]، وأن هذا يدل على خوره وقلة صبره.  
**فالجواب:** أن هذا يناقض قولهم: إنه استصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره، فإنه إذا كان عدوه ومباطئاً لأعدائه الذين يتطلبونه كان ينبغي أن يفرح ويسر، ويطمئن إذا جاء العدو.  
واما قوله (إنه يدل على نقصه)<sup>(3)</sup>.

**فيقال:** النقص نوعان، نقص ينافي الإيمان، ونقص عمن هو أكمل منه، فإذا أراد الرافضي الأول فهو باطل، فإن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: (ولَا تَحْزُنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَأْكِ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ) [النحل: 127]، فقد نهى الله نبيه عن الحزن في غير موضع، ونهى المؤمنين جملة، فعلم أن ذلك لا ينافي الإيمان.

وإن أراد بذلك: أنه ناقص عمن هو أكمل منه، فلا ريب أن حال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من حال أبي بكر، وهذا لا ينزع فيه، وليس في هذا ما يدل على أن غير الصديق أكمل منه؛ لأن غير أبي بكر لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال، ولو كانوا معه لم يعلم أن حالهم يكون أكمل من حال الصديق، بل المعروف دائمًا -لاسيما في أوقات المخاوف- أن الصديق يكون أكمل من غيره من الصحابة يقينًا وصبرًا، وعند وجود أسباب الريب يكون

<sup>(1)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (569/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (576/4)، (581).

<sup>(3)</sup> انظر " منهاج السنة النبوية " (4) (578/4).

الصديق أتبع لمرضاته وأبعدهم عما يؤذيه.

ثم من تدبر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا في الصبر والثبات، وقلة الجزع في المصائب أكمل من علي، فعثمان حوصل طولب خلعة من الخلافة أو قتلها، ولم يزالوا به حتى قتلوه، وهو يمنع الناس من مقاتلتهم إلى أن قتل شهيداً، وما دافع عن نفسه، فهل هذا إلا من أعظم الصبر على المصائب، ومعلوم أن علياً لم يكن صبره كصبر عثمان، ثم إن كان النبي صلى الله عليه وسلم قال للصديق: (لا تحزن) فالنبي عن الشيء لا يدل على وقوعه، بل يدل على أنه ممنوع منه، لئلا يقع فيه فيما بعد قوله تعالى: (يا أئمها النبي أئق الله ولا نُطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) [الأحزاب: 1]، فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم، وبقدير أن يكون أبو بكر حزن، فكان حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم، لئلا يقتل فيذهب الإسلام، وكان يود أن يفدي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه.

وأخيراً يقال: إن القبح في أبي بكر بالعداء في رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتبر قدحاً في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعامة العقلاء منبني آدم إذا عاشر أحدهم الآخر مدة فائنة يتبيّن له صداقته من عداوته، فالرسول صلى الله عليه وسلم يصعب أبا بكر بمكة بضع عشرة سنة ولا يتبيّن له هل هو صديقه أو عدوه، وهو يجتمع معه في دار الخوف!!

وأما قول الرافضي<sup>(1)</sup>: (إن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله شرك معه المؤمنين إلا في هذا الموضع).

**اللحوظات:** أن هذا يوهم أنه ذكر ذلك في مواضع متعددة، وليس كذلك، بل لم يذكر ذلك إلا في قصة حنين، كما قال تعالى: (وَيَوْمَ حَنِينٍ إِذَا أَعْجَبْتُمُوكُرْتَمُوكَلْمُتُعْنُ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ تَمَّ وَلَيْتَمَّ مُذْبِرِيْنَ \* تَمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرُوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَدَلَّكَ جَرَاءَ الْكَافِرِينَ) [التوبه: 25-26]، فذكر إنزال السكينة على الرسول والمؤمنين بعد أن ذكر توليتهم مدبرين، وقد ذكر إنزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله تعالى: (إِنَّ فَتَحَنَا لَكَ فَتَحَنَا مُبِينًا \* لِيَعْلَمَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ دُنْبِكَ وَمَا تَأْخِرُ وَيَتَمَّ نَعْمَةُ عَلَيْكَ وَيَهْدِكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا \* وَيَنْصُرُكَ اللَّهُ نَصْرًا عَرِيزًا \* هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) [الفتح: 4-1]، وقوله: (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَتَاهُمْ فَتَحًا قَرِيبًا) [الفتح: 18]، ثم إن الناس قد تنازعوا في عود الضمير في قوله تعالى: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ) [التوبه: 40]، فمنهم من قال: إنه عائد على النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من قال: إنه عائد على أبي بكر؛ لأنه أقرب المذكورين، وأنه كان محتاجاً إلى إنزال السكينة، فأنزلها الله عليه كما أنزلها على المؤمنين المباغعين تحت الشجرة، والنبي صلى الله عليه وسلم كان مستغنىًّا عنها في هذه الحال لكمال طمأنينته، بخلاف إنزالها يوم حنين، فإنه كان محتاجاً إليها لانهزام جمهور أصحابه، وإقبال العدو إليه، وسوقه ببلغته إلى العدو.

(2) وأما زعم الرافضي أن قوله تعالى: (وَسَيَجْنَبُهَا الْأَنْقَى) [الليل: 17]، يراد به أبو الدجاج<sup>(2)</sup>.

**اللحوظات:** أنه لا يجوز كون هذه الآية مختصة بأبي الدجاج دون أبي بكر بالاتفاق، وذلك أن هذه السورة مكية بالإجماع، وقصة أبي الدجاج كانت بالمدينة بالاتفاق فإنه من الأنصار، والأنصار إنما صحبوه بالمدينة، ولم تكن البساتين إلا بالمدينة، فمن الممتنع أن تكون الآية لم

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (603/4).<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (607/4).

تنزل إلا بعد قصة أبي الدجاج، ولا مانع أن تكون الآية متناولة بحكمها وعمومها أنها الدجاج، فإنه كثيراً ما يقول بعض الصحابة والتبعين نزلت هذه الآية في كذا ويكون المراد بذلك أنها دلت على هذا الحكم وتتناولته، وأريد بها هذا الحكم، ومن الممكن نزول الآية مرتين، مرة بمكة ومرة في قصة أبي الدجاج وإلا فلا خلاف أنها نزلت بمكة قبل إسلام أبي الدجاج وقبل هجرة رسول الله، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت في أبي بكر أنسه ابن جرير إلى عبد الله بن الزبير وغيره.

**ويدل على نزولها في أبي بكر وجوه عدة:**

**أحدها:** أنه قال: (وَسِيَّجَبُنَا الْأَنْقَى) [الليل: 17]، وقال: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاتُكُمْ) [الحجرات: 13]، فلا بد أن يكون أنقى الأمة داخلاً في هذه الآية، وهو أكرمهم عند الله ولم يقل أحد: إن أبو الدجاج ونحوه أفضل وأكرم من السابعين الأولين من المهاجرين.

**الثاني:** أنه إذا كان الأنقى، هو الذي يؤتى ماله يتزكي، وأكرم الخلق أتقاهم كان هذا أفضل الناس، وأبو بكر أولى بهذا الوصف حتى من على لأسباب منها:

(1) أنه قال: (يُؤْتَي مَالُه) [الليل: 18]، وقد ثبت بالنقل المتوارد أن أبو بكر أافق ماله كلها، وأنه مقدم في ذلك عن جميع الصحابة، وأما علي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمونه لما أخذه من أبي طالب، وما زال علي فقيراً حتى تزوج بفاطمة وهو فقير، وهذا معروف مشهور عند أهل السنة والشيعة، وكان في عيال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ما ينفقه بل كان منفقاً عليه لا منفقاً.

(2) قوله: (وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى) [الليل: 19]، وهذه لأبي بكر دون علي؛ لأن أبو بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الإيمان أن هداه الله به، و تلك النعمة لا يجزي بها الخلق، بل أجر الرسول صلى الله عليه وسلم فيها على ربه، كما قال تعالى: (فَلْ مَا أَسْأَلْكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَفِّفِينَ) [ص: 86]، وأما النعمة التي يجزي بها الخلق فهي نعمة الدنيا، وأبو بكر لم تكن للنبي عنده نعمة الدنيا بل نعمة الدين بخلاف علي فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الدنيا يمكن أن يُجزى بها.

(3) أن الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب يواليه لأجله ويخرج ماله إلا الإيمان ولم ينصره كما نصره أبو طالب لأجل القرابة، وكان عمله كاملاً في إخلاصه لله تعالى كما قال سبحانه: (إِنَّا بِتُغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى) [الليل: 20].

- وأما قوله تعالى: (فَلِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَدَّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ) [الفتح: 16]، ورد الرافضي الاستدلال بها على إマرة الصديق<sup>(1)</sup>.

فالجواب: أن يقال: الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته، هو قول طائفة من أهل العلم كالشافعي والأشعرى وابن حزم وغيرهم، واحتجوا بقول الله: (فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةِ مُنْهُمْ) [التوبه: 83]، قالوا: فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء: (فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِي أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتَلُوا مَعِي عَدُواً) [التوبه: 83]، فعلم أن الداعي لهم إلى القتال ليس رسول الله، فوجب أن يكون من بعده، وليس إلا أبو بكر ثم عمر ثم عثمان الذين دعوا الناس إلى قتال فارس والروم وغيرهم أو يسلمون حيث قال: (نَفَّاثُوْنَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ) [الفتح: 16]. فوجه الاستدلال من الآية أن يقال: قوله تعالى: (سَدَّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ نَفَّاثُوْنَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ) [الفتح: 16]، يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد وبأنهم يقاتلون أو يسلمون، قالوا: فلا يجوز أن يكون دعاهم إلى قتال أهل مكة وهو زان عقيب عام

(1) انظر "منهج السنة النبوية" (614/4).

الفتح؛ لأن هؤلاء هم الذين دعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم ليس هو أشد بأساً منهم، كلهم عرب من أهل الحجاز وقتلهم من جنس واحد.

وما ذكر الرافضي في الحديث من قوله (حربك حربي) لم يذكر له إسناداً، فهو كذب موضوع بالاتفاق، وأما قول الرافضي: (إن الداعي جاز أن يكون علياً لما قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين) يعني: أهل الجمل وصفين، والحرورية والخوارج، ويقال: هذا باطل قطعاً لوجوه منها:

(1) أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً منبني جنسهم بل معلوم أن الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره، وجيشه كان أكثر منهم، وكان جيش عليّ أضعاف الخوارج، وكذلك أهل صفين كان جيشه أكثر منهم، وكانوا من جنسهم فلم يكن في وصفهم بأنهم أولى بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم، ومعلوم أنبني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشد بأساً من هؤلاء بكثير، ولم يحصل في أصحاب علي من الخوارج من استحرار القتل ما حصل في جيش الصديق الذين قاتلوا أصحاب مسلمة، وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن قاتلهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضاً، وإن كان قتال العرب للكفار في أول الإسلام كان أفضل وأعظم فذلك لقلة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر لا لأنَّ عدوهم كان أشد بأساً من فارس والروم.

(2) أن علياً لم يدع ناساً بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقتال الخوارج، ولما قدم البصرة لم يكن في نيته قتال أحد، بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير، وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكفيهم، لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز.

(3) أنه لو قدر أن علياً تجب طاعته في قتال هؤلاء فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلى طاعةولي الأمر، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله.

وإن قيل: هم مرتدون، كما تقوله الرافضة. فمعلوم أن من كانت ردة إلى أن يؤمن برسول آخر غير محمد كأتباع مسلمة الكذاب فهو أعظم ردة من لم يقر بطاعة الإمام مع إيمانه بالرسول. فبكل حال لا يذكر ذنب لمن قاتله علي إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم، ولا يذكر فضل ولا ثواب لمن قاتل مع علي إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم. هذا بتقدير أن يكون من قاتله علي كافراً، ومعلوم أن هذا قول باطل لا يقوله إلا حثالة الشيعة.

(4) أن الآية لا تتناول القتال مع علي قطعاً؛ لأنه قال: (لَقَاتُلُوكُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ) [الفتح: 16]، فشرط أحد الأمراء: المقاتلة أو الإسلام، ومعلوم أن الذين دعوا إليهم علي فيهم خلق لم يقاتلوا ألبته، فكانوا صنفًا ثالثًا لا قاتلوه ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه، وكلهم مسلمون، وقد دل على إسلامهم قوله تعالى: (وَإِن طَائِقَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا) [الحجرات: 9]، وكذلك جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم فتنين من المسلمين، وجعل ترك القتال في تلك الفتنة خيراً من القتال فيها وأنثى على من أصلح به بين الطائفتين، وهذا يبين كذب حديث (حربك حربي).

- وأما طعن الرافضي في الصديق<sup>(1)</sup>: إذ كان أئيس النبي صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر.

**فللحواب:** أن يقال لهذا المفترى الكذاب: ما ذكرتَه من أظهر الباطل من وجوه:

(1) أن قوله (هرب عدة مرار في غزوته) كذب مكشوف، فغزوة بدر هي أول مغاربة القتال لم يكن قبلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأبي بكر غزوة مع الكفار أصلاً، ثم إن

<sup>(1)</sup> انظر "منهج السنة النبوية" (4/632).

أبا بكر لم يهرب قط، حتى يوم أحد لم ينهرم لا هو ولا عمر وإنما كان عثمان تولى، وكان من عفا الله عنه.

(2) قوله: **(أيما أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد بنفسه في سبيل الله؟!)**

**الجواب عنه:** أن كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال هو من أفضل الجهاد فإنه هو الذي كان العدو يقصده، فكان ثلث العسكر حوله يحفظونه من العدو، وثلثه اتبع المنهزمين، وثلثه أخذوا الغنائم، ثم إن الله قسمها بينهم كلهم، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم والصديق قد خرجا بعد ذلك من العريش وقاتلا وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت: **(ومَارَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ لَكُنَّ اللَّهَ رَمَيْ) [الأناف: 17].**

- وأما عن تكذيب الرافضي لإنفاق الصديق على رسول الله<sup>(1)</sup>.

**الجواب:** أن من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل وشاع بين الخاص والعام، وامتلأت به الكتب: كتب الحديث الصحاح والمساند والتفسير والفقه ، فكيف ينكر ما تواتر نقله من إنفاق أبي بكر ماله حتى قال رسول الله: «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر» رواه أحمد عن أبي هريرة، وقال: «إن أمن الناس علينا في صحبته وذاته يده أبو بكر» رواه البخاري عن أبي سعيد، وثبت عنه أنه اشتري المعدبين من ماله: بلاً وعمر بن فهيرة واشترى سبعة أنفس.

وأما قول الرافضي: (إن أباه كان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان). فكذب لا إسناد له.

وقوله: (إن أبا بكر كان معلماً للصبيان في الجاهلية) لا إسناد له، ولو صح لم يكن قد حاصل بدل على علم ومعرفة.

وأما قوله: (إن الصديق كان خياطاً في الإسلام ولما ولـي أمر المسلمين منعه الناس من الخياطة). كذب ظاهر، ولا غضاضة فيه لو كان صدقاً، ولكن كان أبو بكر تاجراً يسافر في تجارة تارة، وتارة لا يسافر، وقد سافر إلى الشام في تجارته في الإسلام، و التجارة كانت أفضل مكاسب قريش، وكانت العرب تعرفهم بالتجارة، ولما ولـي أراد أن يتاجر لعياله فمنعه المسلمين، وقالوا: هذا يشغلك عن مصالح المسلمين.

قول الرافضي: ( وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء ألبنته )، كذب ظاهر، فقه حد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة يوماً فجاء أبو بكر بماله كلـه، وفي الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: إن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء، وإن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، أو كما قال: وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة».

وأما قوله: (ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما أنزل في علي (هل أئـي)).

**الجواب:** أن نزول: (هل أئـي) في علي كذب موضوع بالاتفاق، وبدل على ذلك: أن السورة مكية، وقبل زواج علي بفاطمة، وقبل ولادة الحسن والحسين، ولم ينزل قرآن قط في علي بخصوصه لأنـه لم يكن له مال، بل كان قبل الهجرة في عيال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما الصديق فقد ذكر المفسرون كابن جرير وابن أبي حاتم بالأسانيد عن عروة وعبد الله بن الزبير وابن المسيب أنها نزلت في أبي بكر، الآية في سورة الليل: **(وَسِيَّجَتْهَا الْأَنْقَةُ) [الليل: 17].**

- وأما زعم الرافضي: (أن تقديم أبي بكر في الصلاة كان خطأ<sup>(2)</sup>).

<sup>(1)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (636/4).

<sup>(2)</sup> انظر "منهاج السنة النبوية" (646/4).

**فالجواب:** أن هذا كذب معلوم ينفيه من هو من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله وأعماله كالمفید بن النعمان، والكراجي وأمثالهما، ثم هذا كلام جاهل يظن أن أبا بكر لم يصل بالناس إلا صلاة واحدة، والناس يعلمون أنه لم يزل يصل بهم حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بإذنه واستخلفه، ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك، ولم يستأذنه المسلمين فيه، فإن مثل هذا ممتنع شرعاً وعرفاً، فعلم أن ذلك كان بإذنه ، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وأزواجه ورضي الله عن أبي بكر وعمر وجميع صحابته.

[كان فراغي من تلخيص كلام شيخ الإسلام في الرد على الرافضة (عصر يوم الأربعاء، الموافق 27 رمضان 1433هـ) والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات]  
كتبه/

أبو عبد الرحمن عبد الرقيب بن علي الكوكباني

دار الحديث السلفية بدماج

## الفهرس

1	تقدير فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري .....
2	مقدمة .....
6	عمله في الرسالة .....
7	سبب تأليف منهاج السنة النبوية .....
7	نبذة من حماقات الرافضة: .....
8	أوجه الشبه بين الرافضة واليهود: .....
8	سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم: .....
9	ذنب الرافضة: .....
9	أهم أصول الدين عند الرافضة: .....
10	وقفات مع الأئمة الإثني عشر لتحقيق القول في العصمة المزعومة: .....
12	لمحة في إبطال احتجاج الرافضي بحديث المهدى: .....
12	فصل في الكلام على المتعترين .....
13	فصل في الكلام على منع أبي بكر فاطمة من الميراث .....
14	تنبيه .....
14	في الكلام على الصديق وتسميته: .....
15	في تسمية عمر بالفاروق: .....
15	في الكلام على فضل عائشة: .....
15	قدح الرافضي في عائشة والجواب عنه: .....
16	في الكلام على تسمية عائشة أم المؤمنين، ومعاودة خال المؤمنين: .....
17	دفع القدح عن معاودة: .....
18	في الكلام على خالد بن الوليد: .....
18	ظهور الرافضة مع المرتدين ضد السابقين الأولين: .....
19	في الكلام على يزيد وقتل الحسين رضي الله عنه: .....
20	أكاذيب حول يزيد والحسن: .....
20	تزيف استدلال الرافضة بفضائل علي على الإمامة: .....
23	جملة أكاذيب ذكرها الرافضي في فضل علي مستدلاً بها على إمامته: .....
24	طائفة أخرى من أكاذيب الرافضي في فضائل علي: .....
24	ذنب مسألة الوصية: .....
24	في طعن الرافضي على الصحابة والرد عليه: .....
25	جملة من المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .....
25	(1) طعن الرافضي في أبي بكر رضي الله عنه بطعون ومنها: .....
26	(2) طعن الرافضي في عمر بطعون ومنها: .....

28.....	3) طعن الرافضي في عثمان بطعون، ومنها:
32.....	فصل: في احتجاج الرافضة بكلام للشهرستاني في الاختلافات
33.....	مناقشة الشهرستاني في ذكر بعض أنواع الخلاف
33.....	الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم
35.....	فصل في بيان حال الرافضة في الإسلام، وتعاونتهم الكفار على المسلمين:
36.....	فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الثالث من كتابه
36.....	المنهج الأول: في الأدلة العقلية وهي خمسة:
37.....	المنهج الثاني: من أدلة الرافضي على إمامية علي
40.....	تنبيهان
50.....	المنهج الثالث: في الأدلة المستندة إلى السنة المنقوله
55.....	فردية:
55.....	المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته المستتبطة من أحواله وهي اثنا عشر:
57.....	فائدة: ومن استدلالات الرافضي في تقرير أعلمية علي ما يلي:
59.....	ومن جملة أكاذيب الرافضي في بيان شجاعة علي:
65.....	فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الرابع في إمامية باقي الأئمة الاثني عشر:
66.....	مناقشة الرافضي في الفصل الخامس من فصول كتابه
70.....	تابع للفصل الخامس وهو زعم الرافضي فسخ الحجج على إمامية الصديق والرد عليه
73.....	الردود على الرافضي في قوادمه في فضائل الصديق رضي الله عنه
80.....	الفهرس